

# الخطاب القرآني

بين إشكالية الفهم ودلالة النص



تألیف

الدکتور آیوب جرجیس العطیة



دار الكتب العلمية  
Dar Al-Kotob Al-Ilimiyah  
أسسها عزت بحقیقت بیرونی  
سنة 1971 بمیزرت - لبنان

# الخطاب في القرآن

بيَنِ اسْكالِيَّةِ الْفَهْمِ وَدَلَالَةِ النَّصِّ

تألِيفُ

الدَّكْقُورُ أَيُوبُ جِرجِيسُ عَطْلَيَّةُ



دار الكتب العلمية  
Dar Al-Kutub Al-Himiyah  
أسستها محمد علي بيدون سنة 1971 بيروت - لبنان  
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon  
Établie par Mohammad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

الكتاب : الخطاب القرآني

بين إشكالية الفهم ودلالة النص

Title : **Al-Hītāb Al-Qur'ānī  
bayna Iškāllyyat al-Fahm wa Dalālat al-Nas**

Quoranic Discourse  
between the problematic understanding  
and The significance of The Text

التصنيف : دراسات قرآنية

**Classification:** Quoranic studies

المؤلف : الدكتور أيوب جرجيس العطية

**Author :** Dr. Ayoub Jerjis Al-Atiyyah

الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت

**Publisher:** Dar Al-Kotob Al-Ilimiyah - Beirut

**Pages** 192 عدد الصفحات

**Size** 17\* 24 cm قياس الصفحات

**Year** 2012 A.D -1433H. سنة الطباعة

**Printed in :** Lebanon بلد الطباعة : لبنان

**Edition :** 1<sup>st</sup> الطبعة الأولى

## Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Est. by Mohamad Ali Baydoun  
1971 Beirut - Lebanon



Aramoun, al-Quebbah,  
Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.  
Tel : +961 5 804 810/11/12  
Fax: +961 5 804813  
P.o.Box: 11-9424 Beirut-Lebanon,  
Riyad al-Soloh Beirut 1107 2290



مِنْسَانُ الْقِرْآنِ مَعْنَى دَارُ الْكِتَابِ الظَّاهِرِ  
هَافَنْ: ١٢/١١ - ٤٨١٠ ٥٩٦١  
فَاكسْ: ٤٨١٢ ٥٩٦١ - ١١-٩٤٢٤٣ - ١١٠٧٢٧٧٩٠  
رَبِّ الصَّلْحِ بَيْرُوت - لَبَانَ



# الدكتور أيوب جرجيس العطية

\* من مواليد (جلولاء - العراق) 1963م.

\* حاصل على شهادة الدكتوراه في اللغويات - نحو وصرف - عام 2003م.

\* باحث نشيط في الدراسات القرآنية واللغوية.

## \* له عدّة مؤلفات، منها:

- اختيارات أبي حيان النحوية في (ارتساف الضرب من لسان العرب).

- أفعال المطاوعة واستعمالاتها في القرآن الكريم.

- الأخطاء الشائعة والتنقيف اللغوي.

- اللغة العربية تنقيفاً ومهارات.

- قضايا لغوية بين الافتراضات النحوية والواقع اللغوي.

- الأسلوبية رؤى وآفاق.

البريد الإلكتروني

grgees19@yahoo. com



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

إن القرآن قد حفظه الله كما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لحافظون﴾<sup>(1)</sup>؛ لذا فالتحريف المتأتي من التلاعِب بالألفاظ زيادةً أو نقصاً بات مكشوفاً للناس وخاصةً بعد تقدم العلم، وتنوع التقنيات، غير أن الإشكالية في التحريف الأخطر هو الفهم والتأويل الفاسد للنص، بمعنى أن تفسير تفسيراً يخرجها بما أراد الله تعالى ورسوله بها إلى معنى آخر يريده المسؤولون بها.

علماً أن علماءنا قد وضعوا قواعد ومعايير لفهم النص أو تفسيره، فالفهم الخاطئ يأتي نتيجة عدم استعمال تلك القواعد استعمالاً صحيحاً، أو القفز فوق تلك المعايير إلى أهواء النفوس والظنون.

وإذا كان القرآن يمثل منهاجاً لحياة الأمة، وشريعة ينظم أمورها فقد أوجب الله على المسلمين تدبر القرآن الكريم، وإمعان النظر فيه لتحقيق مصالح العباد الدنيوية والأخروية.

لذا لزم من أهل العلم في هذه الأمة حراسة النص القرآني، والتحذير من تحريفه؛ ذلك لأن كل فرقاً أو طائفـة أو ذي هوى يحاول إثبات مشروعيته اعتماداً على نصوص القرآن، ويجهـد نفسه لجمع النصوص، والتـكـلف في بيان الاستدلال لتسويغ تصوـراتـهـ، وقد يصلـ إلى تـحـرـيفـ النـصـوصـ، أو لـيـ أـعـنـاقـهـ لـإـثـبـاتـ ماـ يـرـيدـ<sup>(2)</sup>.

---

(1) الحجر 9.

(2) ينظر مقدمة د. عمر عبيد حسنة لكتاب (ضوابط في فهم النص) د. عبد الكريم حامدي،

إنَّ الناظر في أحوال المسلمين اليوم يلحظ أمراً غريباً وهو تزايد الأفهام الخاطئة لمعاني آيات القرآن، وزيادة الاستدلالات المغلوطة لبعض مفاهيم القرآن، ويزعمون أنَّ تأويلاً لهم مستمدٌ من القرآن الكريم. فمنهم من يعتمد على آية في أخطائه في الإيمان، أو في الأحكام الشرعية، ومنهم من يعتمد على آية في تسويغ قعوده وتکاسله في أداء الواجبات، ومنهم من يعتمد على آية في تضييع الحق أو نصرة الباطل والدعایة له، أو تأييد الظالمين.

ولا يعني ذلك أنَّ التأويل الفاسد جديد، بل أول تأويل جرى على ألسنة الخوارج حينما كفروا علينا (رضي الله عنه) بقولهم: إنَّ حُكْمَ الرِّجَالِ وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾.

إنَّ إحلاء لتلك المقاصد المغلوطة في آيات القرآن، وإظهاراً للمعنى الدقيق لبعضها الآخر، وخدمة لكتاب الله شرعت في الوقوف أمام تلك النصوص<sup>(١)</sup>، فاستقررتها مورداً الآية، ثم ذكر ما استدلَّ به الناس اليوم على المقاصد المغلوطة، أو ذكر المعنى الظاهر للأية الذي يظنه كثير من الناس والحقيقة خلاف ذلك، ثم أبين المعنى الصحيح الذي تدلُّ عليه من سياق النصوص وربطها بالنصوص القرآنية الأخرى معتمداً على شواهد العربية مستعيناً بأحاديث المصطفى (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

علماً أتَيْ قد أجريت استبياناً شفوياً على مجموعات من الطلاب في قسمي اللغة العربية والدراسات الشرعية في بعض الجامعات العربية متضمناً أسئلة عن هذه الآيات فكانت إجاباتهم عنها بما استقر في ذهان كثير من الناس من غموض في المعنى أو سوء فهمها.

كتاب الأمة الصادر من وزارة الأوقاف القطرية العدد 108، السنة الخامسة والعشرون، ص 15 - 20.

(١) تتقاطع بعض النصوص هنا مع النصوص التي ذكرها: د. محمد صالح المنجد في كتابه (آيات يخطئ فيها كثير من الناس)، وكتاب (تصويبات في فهم بعض الآيات) د. صالح الخالدي.

وقد قسمت البحث إلى تمهيد، وثلاثة فصول: الأول: تحدث فيه عن آيات حُرِفت دلالاتها لاقتطاعها من سياق النص، والفصل الثاني: جاء الحديث فيه عن آيات أُشكِّل فَهُمْهَا للمشترك اللغظي، وأما الثالث: فقد تطرق فيه عن نصوص غمض معناها لأمر بلامجي أو نحوه.

وبعد فهذه محاولة في فهم النص القرآني، وهي محاولة تطبيقية أكثر مما هي تنظيرية، بيّن فيها فهم المسلمين اليوم لكثير من الآيات التي أولوها تأويلاً سيئاً أو فهموها فهما مقلوباً، سائلاً المولى أن ينفع بها المسلمين، ويبصرهم في دينهم.



مكتبة لسان العرب

[www.lisanarb.com](http://www.lisanarb.com)

lisanerab.com رابط بديل

## تمهيد

أوجب الله على المسلمين تدبر القرآن الكريم، وإمعان النظر فيه، والتزود بالعلوم الضرورية لفهمه فهما صحيحاً، قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافاً كَثِيرًا﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَفْفَالُهَا﴾<sup>(٢)</sup>، والتدبر: النظر في دبر الأمور أي: عوائقها<sup>(٣)</sup>، أو تصرف القلب بالنظر في العاقب<sup>(٤)</sup>.

والقرآن الكريم ليس أغذاناً ولا طلاسم، وتدبره ليس مستحيلاً، بل هو ميسر للذكر والحفظ، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَرَنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهُلْ مِنْ مُّدَكِّر﴾<sup>(٥)</sup>، ويلحظ أنَّ كلمة (مُدَكِّر) وردت في ستة مواضع<sup>(٦)</sup> في سياق الاستفهام الإنكاري وكلها فيها إنكار على الذين لا يتذرون القرآن ولا آياته.

وتيسير القرآن للذكر والفهم لا يعني أن يكون القول في معانيه ومقاصده من غير ضوابط، ولا أن يكون الباب مفتوحاً لكل من هب ودب، بل لا بد من ضوابط وقواعد وشروط لتفسيره<sup>(٧)</sup>، فلا يجوز أن يقال فيه قوله من غير علم، ولا أن يظهر

(١) النساء 82.

(٢) محمد 24.

(٣) التوقيف على مهمات التعاريف لمحمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، الطبعة الأولى، 1410هـ

دار الفكر المعاصر، دار الفكر - بيروت، دمشق ص 167.

(٤) الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري، تحقيق عماد زكي، المكتبة التوفيقية، القاهرة ص 75.

(٥) القمر 17.

(٦) المعجم المفهرس ص 27.

(٧) ينظر شروط التفسير في مقدمة جامع البيان في تأويل القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد بن

منها معنى لا تتحمله ولا توحى إليه، فلا يمكن أن يقع التناقض بين آياته، ولا التعارض بين معانيه وأحكامه.

ولا بد من مراعاة ضوابط الفهم والتأويل، منها<sup>(1)</sup>:

أولاً: الجمع بين ظاهر النص ومعناه في اعتدال (الوسطية): فلا يجوز التقصير في فهم الظاهر إلى حد إلغاء المعنى، ولا التعمق في المعنى إلى حد إلغاء الظاهر أو مخالفته. وهي اتجاه بين اتجاهين: بين ظاهرية مفرطة، وباطنية مفرطة يتلخص كلام الشاطبي فيه فيما يلي:

1 - الاتجاه الظاهري الذي لا يهتم بالمعنى وإنما يقتصر على ظواهر النصوص وهم (أي أهل الظاهر) يحصرون مظانَ العلم بمقاصد الشارع في الظواهر والنصوص.

2 - يرى أن مقصد الشارع ليس في الظواهر ويطرد هذا في جميع الشريعة لا يقى في ظاهر متمسك وهؤلاء هم الباطنية وأحق بهؤلاء من يغرق في طلب المعنى بحيث لو خالفت النصوص المعنى النظري كانت مطروحة.

3 - أن يقال باعتبار الأمرين جميعاً (أي الظاهر والمعنى)، على وجه لا يخل فيه المعنى بالنص، ولا بالعكس؛ لتجري الشريعة على نظام واحد لا اختلاف فيه ولا تناقض، وهو الذي أمه أكثر العلماء الراسخين؛ فعليه الاعتماد في الصابط الذي به يعرف مقصد الشارع<sup>(2)</sup>.

والمراد بالظاهر ما يتعلق بفهم النص من عموم وخصوص وإطلاق وتقييد

كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبرى (هـ 310 هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى، 1420 هـ - 2000 م، مؤسسة الرسالة ص 95.

(1) المواقفات في أصول الفقه لإبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشاطبي، تحقيق عبد الله دراز، دار المعرفة - بيروت، ج 2 / ص 393، إعلام الموقعين عن رب العالمين، لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعى أبو عبد الله، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، دار الجليل، بيروت، 1973، ج 1 / ص 225، وينظر ضوابط في فهم النص، 89 - 150.

(2) المواقفات ج 2 / ص 393.

وحقيقة ومجاز، وكلّ ما كان معيناً على فهم النص من المعاني العربية كالمعاني النحوية والصرفية والبلاغية.

والمراد بالمعنى ما يتعلّق بدلالة النص على العلل والأسباب ومقاصد المتكلّم والأشباء والنظائر، ووجوب المصالح في الطاعات، والمفاسد في المخالفات<sup>(1)</sup>.

وحاصل هذا الكلام أن المراد بالظاهر هو المفهوم العربي، والباطن هو مراد الله تعالى من كلامه وخطابه.

ويقع تحت هذا الضابط تفسير القرآن بالقرآن: وذلك أن القرآن الكريم يصدق بعضه بعضاً، ويفسر بعضه بعضاً: ﴿وَلَئِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافاً كَثِيرًا﴾<sup>(2)</sup>. فما أجمل في موضع فُضيل في موضع آخر، وما أبهم في مكان بين في آخر، وما أطلق في سورة أو آية قُيد في أخرى، وما جاء عاماً في سياق خُصص في سياق آخر، ولا بد من ضم الآيات والنصوص بعضها إلى بعض، حتى يتكمّل الفهم، ويستبّين المقصود من النص. وتفسير القرآن بصحّيحة السنة؛ ولهذا قال - صلى الله عليه وسلم - : [إِلَّا إِنِّي أُورِيَتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ]<sup>(3)</sup>. يعني: السنة. والسنة تنزل عليه بالوحي كما ينزل القرآن، إلا أنها لا تنزل كما يتلى القرآن (ولهذا تسمى الوحي غير المتنلو). والانتفاع بتفسير الصحابة والتبعين لأنهم تلاميذ المدرسة محمديّة، فيها تخرّجوا، ومنها اقتبسوا، وعنها تلقوا، وعلى مائدتها تغذّت عقولهم وقلوبهم، فإذا صاح عن الصحابة - رضي الله عنهم - تفسير معين أصغينا له أسماعنا، لما امتازوا به من مشاهدة أسباب التنزيل وقرائن الأحوال، فرأوا وسمعوا ما لم ير غيرهم ولم يسمع، ولا سيما إذا أجمعوا على هذا التفسير، فإن إجماعهم قد يدل على أن لهذا الأمر أصلاً من السنة، وإن لم يصرّحوا به، ويكتفي في الإجماع

(1) أعلام الموقعين / 1.255

(2) النساء من الآية 82.

(3) سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ج 4 ص 328.

هنا: أن يتشر الرأي بينهم، ويشتهر عن جماعة منهم، ولا يعرف له منهم مخالف. فإذا اختلفوا، فقد أتوا حوا لنا أن نتخير من بين آرائهم ما نراه أقرب إلى السداد، أو نُضيّف إلى أفهمهم فهماً جديداً، لأن اختلافهم قد أعطانا دليلاً على أنهم فسروا برأيهم واجتهادهم، وهو رأي بشر غير معصوم على كل حال.

ثانياً: فهم النص وفق مقتضى لسان العرب:

إن القرآن قد نزل بلسان عربي مبين فيجب أن يفسر اللفظ بحسب ما تدل عليه اللغة العربية واستعمالاتها، وما يوافق قواعدها، ويناسب بلاغة القرآن المعجز. هذا مع أن في الألفاظ ما جاء على سبيل المجاز، ومنها ما هو مشترك، يدل على أكثر من معنى...، و اختيار أحد المعنيين أو المعاني يحتاج إلى دقة وتأمل لكلام الله العزيز.

ومما يعين قارئ القرآن أو مفسره على حسن الفهم: أن يتبع الكلمة القرآية في مواردها المختلفة في القرآن، فذلك أخرى أن يتبيّن له حقيقة معناها، ولا يشرد عن الصواب في معرفة مدلولها.

وذلك يتم بأمور مهمة منها:

-1 معرفة قواعد البيان العربي، لثلا يقع في زلة في الفهم، فيستنبط معانٍ بعيدة عن مقاصد الشرع.

-2 معرفة عادات العرب أيام نزول الوحي لأنَّ القرآن نزل مراعياً عرفهم في الخطاب، ولا يتم إلا بمعرفة القرائن ومنها أسباب النزول.

-3 اختيار المعاني القرآنية على أفهمها العرب، ليتحقق مقصود الخطاب؛ وعليه تجنب المعاني الغريبة أو المتكلفة التي لا يشهد لها كلام العرب من ذلك تفسير قوله تعالى: «فَاخْلُمْ نَعْلِيكَ»<sup>(1)</sup> أن النعلين هما الكونان الدنيا والآخرة<sup>(2)</sup>، أو: النعل يدل على الولد<sup>(3)</sup>. وهذا التفسير لا

(1) طه 12.

(2) الموافقات ج 3 / ص 402.

(3)نظم الدرر في تناسب الآيات وال سور لبرهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، طبعة صورتها

تعرفه العرب في استعمالاتها الحقيقة أو المجازية<sup>(1)</sup>.

### ثالثاً: التفريق بين المعاني الشرعية المقصودة والمعاني اللغوية غير المقصودة:

معرفة المسميات الشرعية ومراعاتها، وعدم الخلط بينها وبين المسميات اللغوية أمر ضروري في إدراك الدلالة الشرعية، أو إصدار الحكم الشرعي دون اللجوء إلى وسائل إضافية من خارج النص من أجل إدراك المعنى أو الحكم الشرعي كاستعمال القياس في مقابلة النص؛ ولهذا قصر طائفة من الفقهاء في إدراك هذا الضابط، فمن تلك الأخطاء:

قصصير طائفة في لفظ السارق حيث أخرجوا منه نباش القبور ثم راموا قياسه في القطع على السارق فقال لهم منازعوهم الحدود والأسماء لا تثبت قياسا فأطالوا وأعرضوا في الرد عليهم ولو أعطوا لفظ السارق حده لرأوا أنه لا فرق في حده ومسماه بين سارق الأثمان وسارق الأكفان وأن إثبات الأحكام في هذه الصور بالنصوص لا بمجرد القياس<sup>(2)</sup>.

### رابعاً: التفريق بين المعاني الحقيقة والمعاني المجازية:

فالمعنى الحقيقي: هو اللفظ المستعمل فيما وضع له، وأما المجاز هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له<sup>(3)</sup>. وقد يكون للفظ معنيان: حقيقي ومجازي، فلا يصار إلى المعنى المجازي إلا إذا تعذر حمله على الحقيقة، من ذلك:

وزارة الأوقاف في قطر 1994م عن طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد 1975م ج 5/ ص 238.

(1) الموافقات ج 2/ ص 65.

(2) إعلام الموقعين عن رب العالمين لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعبي أبو عبد الله، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، طبعة 1973، دار الجيل - بيروت، ج 1/ ص 267.

(3) انظر: الإرشاد للشوكانى ص 21.

- قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعْكُمْ أَيْنَمَا كَتَمْ﴾<sup>(1)</sup> فإنه يستحيل حمل المعية علىقرب بالذات فتعين صرفه عن ذلك، وحمله إما على الحفظ والرعاية أو علىالقدرة والعلم والرؤبة كما قال تعالى ونحن أقرب إليه من جبل الوريد.

- وكقوله تعالى: ﴿وَخَفَضَ لَهُمَا جَنَاحَ الذِّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾<sup>(2)</sup> فإنه يستحيلحمله على الظاهر لاستحالة أن يكون آدمي له أجنة فيحمل على الخضوع وحسنالخلق.

والحمل على الحقيقة قد يشير إشكالاً لا يزيده إلا الحمل على المجاز كما في الحديث: [الجنة تحت أقدام الأمهات]<sup>(3)</sup>. ومثله حديث: [فقال: الزمرة فإن الجنة عندرجلها]<sup>(4)</sup> فلا يمكن حمله على حقيقته من أن الجنة تحت أقدام الأمهات؛ لأنَّه بعيدولاً يصح شرعاً ولا عقلاً، إنما المعنى أنَّ بز الأم من أوسع الأبواب إلى الجنة، وقدورد الحديث تعليناً لمن أراد الجهاد تاركاً أمَّه، وهي في حاجة إليه.

(1) الحديد .4

(2) الإسراء 24.

(3) مستند الشهاب لمحمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاوي، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية، 1407 - 1986 مؤسسة الرسالة، بيروت، ج 1/ ص 102.

وقال المناوي في فض القدير (3/362): فيه منصور بن مهاجر عن أبي النضر الأبار عنأنس قال ابن طاهر ومنصور وأبو النضر لا يعرفان والحديث منكر.

ورواه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (6/347، ترجمة 1829) من طريقموسى بن محمد بن عطاء ثنا أبو المليح عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال قالرسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة تحت أقدام الأمهات من شئن أدلجن ومن شئنآخرجن قال ابن عدي: هذا حديث منكر.

(4) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مستنه ج 3/ ص 429، ورقمه 15577 عن معاوية بن جاهمة جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله أردتالغزو وحيثك أستشيرك فقال هل لك من أم قال نعم فقال أ Zimmermanها فإن الجنة عند رجلها ثمالثالثة في مقاعد شتى كمثل هذا القول. تعليق شعيب الأرناؤوط: إسناده حسن.

- ومثله حديث: [واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيف]<sup>(1)</sup>، وليس المعنى أن الجنة تحت ظلال السيف، إنما المعنى أن الضرب بالسيوف في سبيل الله تعالى هو السبب الموصى إلى الجنة.

#### خامساً: النظر في سياق الخطاب لتحديد المقصود:

قد يحتمل اللفظ أكثر من معنى، فالمعنى الأول يسمى عند الأصوليين بالضيق، وهو ما لا يحتمل إلا معنى واحداً، أو: ما يفيد بنفسه من غير احتمال، أي لا يتطرق إليه تأويل مثاله: قوله تعالى: ﴿هَذِهِكُلُّكُوْنِيْعَرَةٌ كَامِلَةٌ﴾<sup>(2)</sup>. وحكمه: أن يصار إليه ولا يعدل عنه إلا بنسخه. وأما الظاهر فهو ما احتمل معنيين فأكثر، هو في أحدهما أو أحدهما أرجح، أو ما تبادر منه عند الإطلاق معنى مع تجويز غيره، أي يقبل التأويل ولا يظهر المقصود منها إلا بعد النظر والتدبر<sup>(3)</sup>. وعليه فلا بد من النظر بما يحفل الخطاب من قرائن لإزالة الاحتمالات البعيدة عن مراد المتكلم، أو مراد الشارع من ذلك:

- لفظ الأمر من الظاهر يحتمل الوجوب أو الندب أو الإباحة، والأصل للوجوب إلا إذا صرف إلى غيره من المعاني؛ لذا وجب البحث عن المراد الحقيقي من هذه المعاني في ظاهر الصيغة، وما لابسها من قرائن، فإذا تعذر حمل على الظاهر وهو الوجوب.

وهذا ما أشار إليه الشاطبي بقوله: ((إن المساقات تختلف باختلاف الأحوال والأوقات والنوازل وهذا معلوم في علم المعانى والبيان فالذى يكون على بال من المستمع والمتفهم والالتفات إلى أول الكلام وآخره بحسب القضية وما اقتضاه الحال فيها لا ينظر في أولها دون آخرها ولا في آخرها دون أولها فإن القضية وإن

(1) الجامع الصحيح المختصر لمحمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة، جامعة دمشق، الطبعة الثالثة،

1407هـ - 1987م، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت. ج 3 / ص 1101 ورقمه 2861.

(2) البقرة: 196.

(3) شرح الكوكب المنير 3 / 460.

اشتملت على جمل فبعضها متعلق بالبعض لأنها قضية واحدة نازلة في شيء واحد فلا محيسن للمفهوم عن رد آخر الكلام على أوله وأوله على آخره وإذا ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف فإن فرق النظر في أجزاءه فلا يتوصل به إلى مراده فلا يصح الاقتصار في النظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض إلا في موطن واحد وهو النظر في فهم الظاهر بحسب اللسان العربي وما يقتضيه لا بحسب مقصود المتكلم<sup>(1)</sup>.

بمعنى أن مراعاة سياق الآية في موقعها من السورة، وسياق الجملة في موقعها من الآية، وربط الآية بالسياق الذي وردت فيه، ولا تقطع عمما قبلها وما بعدها أمر ضروري في حسن فهم القرآن، وصحة تفسيره. قال الزركشي في ذكر الأمور التي تُعين على فهم المعنى عند الإشكال:

((دلالة السياق تُرشد إلى تبيين المجمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتحصيص العام، وتقيد المطلق، وتنوع الدلالة، وهو من أعظم قرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظيره، وغالط في مناظراته، وانظر إلى قول تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْغَزِيرُ الْكَرِيمُ﴾<sup>(2)</sup> كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير..... إن الكلمة الواحدة قد ترد في القرآن لعدة معانٍ مختلفة، وإنما يتحدد المعنى المراد منها في كل موقع بالسياق، ونعني بالسياق: ما قبل الكلمة وما بعدها.... وكما أن اللفظ الواحد في القرآن قد يرد بعدة معانٍ، يحددها السياق، فإن المعنى الواحد، قد يرد كذلك في القرآن معبراً عنه بعدة ألفاظ، مثل كلمة (القرآن) يُعبر عنها بالكتاب والذكر والفرقان))<sup>(3)</sup>.

وإذا كان الله قد حفظ كتابه من التحريف، فإنه هيأ كذلك حراساً أمناء لفهم كتابه على أحسن وجه، يدفعون عنها الأخطاء والتحريفات، ويتصدون لكل من أول

(1) الموافقات ج 3 / ص 413 - 414.

(2) الدخان: 49.

(3) البرهان في علوم القرآن، محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي أبو عبدالله، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، 1391، دار المعرفة - بيروت،.. 200 - 201.

تأويلاً خاطئنا أو قدم مفاهيم مغلوطة فيه.

ويحتفظ تاريخنا بنماذج باهرة لهؤلاء الذين حرصوا على فهم كتاب الله فهما سوياً، ودفعوا عنه كل تحريف في دلالاته، وفي مقدمة هؤلاء رسول الله (صلى الله عليه وعلى آله وسلم) ثم أصحابه الكرام.

### الرسول النموذج الأمثل في فهم بعض الآيات:

كان أعلم أمر قام رسول الله (صلى الله عليه وعلى آله وسلم) به بعد الدعوة إلى الله هو تبيان معاني القرآن، وأن يوضح ما غمض منه عليهم كما قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾<sup>(١)</sup>؛ ولهذا قام الرسول بهذه المهمة وصوب ما أشكل عليهم في فهم بعض الآيات، وأزال ما غمض<sup>(٢)</sup> من معانيها.

من ذلك:

#### -1- الرسول يوضح معنى الخطيئين:

روى البخاري ومسلم وغيرهما عن عدي بن حاتم الطائي (رضي الله عنه) قال: [لما نزلت ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخِيطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخِيطِ الْأَسْوَدِ﴾ عمدت إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض فجعلتهما تحت وسادتي فجعلت أنظر في الليل فلا يستبين لي فغدوت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك فقال: إنما ذلك سواد الليل وبיאض النهار]<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية أخرى قال الرسول له: [إِنْ كَانَ وِسَادُكَ لَعَرِيضاً، إِنَّمَا ذَاكَ بِيَاضُ

(١) التحل 4.

(٢) وقد غمض المكان وغمض وغمض الشيء وغمض يغمض غموضاً فيهما خفي، اللحاني غمض فلان في الأرض يغمض ويفيض غموضاً إذا ذهب فيها وقال غيره أغمضت الفلاة على الشحوص إذا لم تظهر فيها لتغييب الآل إيتها وتعييها في غيبتها وقال ذو الرمة إذا الشخص فيها هزة الآل أغمضت عليه كاغمض المغضبي هجولها أي أغمضت هجولها عليه والهجول جمع الهجل من الأرض وفي الحديث كان غامضاً في الناس أي معموراً غير مشهور وفي حديث معاذ إياكم وغموضات الأمور. ينظر لسان العرب مادة (غمض).

(٣) صحيح البخاري، رقمه 1817 ج 2. 677

النَّهَارُ مِنْ سَوَادِ اللَّيلِ] <sup>(١)</sup>.

إنَّ عَدَى بْنَ حَاتَمَ أَخْذَ الْخَيْطِينَ عَلَى ظَاهِرِهِمَا، وَفَهْمٌ مِنَ الْآيَةِ أَنَّ الْمَرَادُ هُوَ التَّمِيزُ بَيْنَ الْخَيْطِينَ فَيُمْسِكُ عَنِ الطَّعَامِ. وَصَحُّ لِهِ الرَّسُولُ فَهْمُهُ لِلْآيَةِ، وَبَيْنَ لَهُ الْمَرَادُ هُوَ سَوَادُ اللَّيلِ وَبِيَاضُ النَّهَارِ، وَلَيْسُ حَقْيَقَةً، قَالَ: إِنَّكَ لِعَرِيضِ الْقَفَا أَرَأَيْتَ أَبْصَرَتِ الْخَيْطِينَ قَطْ؟! ثُمَّ قَالَ: لَا بَلْ هُوَ سَوَادُ اللَّيلِ وَبِيَاضُ النَّهَارِ.

لَعْلَ مَا يُشَفِّعُ لَهُ أَنَّ كَلْمَةَ (مِنَ الْفَجْرِ). تَأْخِرَتْ مَعَ بَقِيَّةِ الْآيَةِ ثُمَّ نَزَّلَتْ تَوْضِيحاً لِمَا وَقَعَ، رَوَى الْبَخَارِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: [أَنْزَلْتُ ﴿وَكُلُوا وَاشْرِبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيطُ الْأَيْضُ مِنَ الْخَيطِ الْأَسْوَدِ﴾] وَلَمْ يَنْزِلْ ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فَكَانَ رَجُالٌ إِذَا أَرَادَا الصُّومَ رِبْطَ أَحَدِهِمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيطُ الْأَيْضُ وَالْخَيطُ الْأَسْوَدُ وَلَمْ يَزُلْ يَأْكُلْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رَؤْيَتَهُمَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيلَ وَالنَّهَارَ]؛ قَالَ: إِنَّ وَسَادَكَ لِعَرِيضَ أَوْ عَرِيضَ الْقَفَا كَنَاءَةً عَنْ غَفْلَةِ السَّامِعِ، وَلَا يَرَادُ مِنْهُ -ظَاهِرُ اللفظِ وَلَا الدَّمَ- <sup>(٢)</sup>، إِنَّمَا الصَّحَابِيُّ فَوْقُ هَذَا التَّشْكِيكِ وَهُمْ مِنَ الْفَاصِحَةِ بِمَكَانٍ.

### - الرَّسُولُ يُفسِّرُ الْمَرَادَ بِالظُّلُمِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْعُودَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: [لَمَا نَزَّلْتُ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلُمٍ﴾] <sup>(٣)</sup>. قَلَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَئْنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ ﴿وَلَمْ يُلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلُمٍ﴾ بِشَرْكٍ أَوْ لَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لَقَمَانَ لَابْنِهِ ﴿يَا بْنِي لَا تَشْرِكُ بِاللَّهِ إِنَّ الشَّرِكَ لِظُلُمٍ عَظِيمٍ﴾] <sup>(٤)</sup>.

فَالصَّحَابَةُ حَمَلُوا الظُّلُمَ فِي الْآيَةِ عَلَى الْمُعَاصِي وَالذُّنُوبِ؛ وَلِهَذَا قَالُوا: أَيْنَا لَا

(١) السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقى لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ومؤلف الجوهر النقى: علاء الدين علي بن عثمان الماردى الشهير بابن التركمانى، الطبعة: الأولى - 1344 هـ، مجلس دائرة المعارف الناظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد / 4 ورقة 8256.

(٢) تصويبات في فهم بعض الآيات ص 36.

(٣) الأنعام 82.

(٤) صحيح البخاري 1226 / 3، ورقم 3181.

يظلم نفسه؟ بمعنى أينا لا يذنب؟ فصحح لهم الرسول (صلى الله عليه وسلم) خطاهم، ووضح لهم المراد بالظلم فيها، وهو ليس المعصية بل هو الشرك بالله ؛ لذا هم بريئون منه لأنهم موحدون، وقد استعان الرسول بأية من سورة لقمان في تفسير الآية، بمعنى تفسير القرآن بالقرآن.

### - الرسول يبين المراد بـ(أخت هارون):

روى ابن حبان عن المغيرة بن شعبة قال: [يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى نجران لي أهل نجران: ألستم تقرؤون هذه الآية ﴿يَا أخت هارون ما كان أبوك امرأ سوء وما كانت أمك بغيًا﴾ وقد عرفتم ما بين موسى وعيسى؟ فلم أدر ما أرد عليهم حتى قدمت المدينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال لي: (أفلا أخبرتهم أنهم كانوا يتسمون بالأنبياء والصالحين قبلهم) صلى الله عليه وسلم؟<sup>(1)</sup>].

لما التقى المغيرة بنصارى نجران أرادوا أن يشككوا في الصدق التاريخي لقصصه بدعوى أنها لا تتفق مع التاريخ، فكيف تكون (مريم) أخت هارون النبي شقيق موسى النبي - صلى الله عليهما وسلم - وبين هارون النبي ومريم مئات السنين؟ إذن ليست صحيحة، بل هي منقوصة تاريخيا.

ووقعوا في الخطأ؛ لأنه حملوا اسم (هارون) المذكور في الآية على (هارون النبي). ولما جاء المغيرة وضح له الرسول، وأزال اللبس الذي أثاره نصارى نجران فقال له: إنهم كانوا يتسمون بأسماء الأنبياء والصالحين قبلهم.

إذن هو ليس شقيق موسى، بل هو هارون آخر كان معاصرًا لمريم، أو المقصود بأخت هارون: يا شبيهة هارون في عبادته، أي الأخوة في الدين والعبادة<sup>(2)</sup>، وهو الأرجح.

(1) صحيح ابن حبان لمحمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية، 1414 - 1993، مؤسسة الرسالة، بيروت ورقمه 6250 ج 14 142.

(2) تفسير الطبرى 18 / 186.

ال الصحابة يصححون فهم بعض الآيات:

عائشة (رضي الله عنها) تصحيح لعروة بن الزبير:

أخرج البخاري من حديث عروة قال: [عَنْ عُزْرَوَةَ سَأَلَتْ عَائِشَةَ فَقُلْتَ لَهَا: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوُفَ بِهِمَا﴾ فَوَاللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَلَا يَطْوُفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، قَالَتْ بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي إِنَّ هَذِهِ الْآيَةُ لَنِّي كَانَتْ كَمَا أُوَلَّتْهَا<sup>(1)</sup> عَلَيْهِ كَانَتْ لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَلَا يَطْوُفَ بِهِمَا وَلَكِنَّهَا أُنْزِلَتْ فِي الْأَنْصَارِ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا يَهُلُونَ<sup>(2)</sup> لِمَنَاءَ الطَّاغِيَةِ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَهَا عِنْدَ الْمُشْلَلِ<sup>(3)</sup> فَكَانَ مَنْ أَهْلَلَ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطْوُفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ وَقَدْ سَئَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَشُرُّكَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا<sup>(4)</sup>.]

من الواضح أن عروة فهم من الآية رفع الإثم على من لم يطف بين الصفا والمروءة، ونفي الإثم يعني كونه مباحا يستوي فعله وتركه. ولو أخذ به لكان السعي بين الصفا والمروءة مباحا وليس ركنا، فصوبت عائشة لعروة فهمه وبيّنت أن الآية إنما تهدف إلى رفع الحرج على من سعى بينهما، وتعالج حرجا في نفوس الأنصار. أمّا الوجوب فقد أخذ من أحاديث الرسول وفعله.

(1) فسرتها عليه من الإباحة وأنه لا حرج في ترك السعي بينهما.

(2) يحجون.


(3) موضع قريب من الجحفة.

(4) صحيحه الحديث ذو رقم 1561 ج 2 / 592.

## الفصل الأول

آياتٌ حُرِّفتْ دلالتها

لاقتطاعها من سياقِ النص





## المبحث الأول

### آيات تتعلق بالعمل والدعوة والأمر بالمعروف

- 1 - قوله تعالى: «بِيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفَسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مِزْجُكُمْ جَمِيعاً فَيَنْتَهِكُمْ بِمَا كُثُنْ تَعْمَلُونَ»<sup>(1)</sup>.  
«عَلَيْكُمْ أَنفَسُكُمْ» جملة من آية كريمة اعتمد عليها الكسالى والمقصرون في عدم القيام بواجبات الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعدوها عذرا لهم، ورخصة في عدم القيام بالواجب.

ومعنى الآية عند هؤلاء أن على كل مسلم أن يلزم نفسه بالطاعات، ويبتعد عن المعاصي فإذا فعل ذلك فقد أدى الواجب الذي عليه، ولا يجب عليه أن يدعو الآخرين، ولا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر، أي: عليك نفسك أصلاحها، ودفع غيرك لأنه لا يضرك ولا يؤثر فيك بضلاله.

وهذا فهم خاطئ للآية، نعم قد يقصر المسلم في أداء الفرائض وعليه ما عليه لكن ولا يحق له أن يلوى أعناق الآيات ليسوغ تقصيره فيجمع بين إثنين.

غير أن السلف وضحاوا هذه الآية، فقد أخرج أصحاب السنن [عن قيس ابن أبي حازم قال قام أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية «بِيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفَسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهتَدَيْتُمْ» واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رأُوا الظَّالِمَ ثُمَّ لَمْ يَأْخُذُوا عَلَى يَدِهِ أَوْ شَكُوا أَنْ يَعْمَلُهُ بَعْقَابًا»]<sup>(2)</sup>.

(1) المائدة 105.

(2) سنن ابن ماجه لمحمد بن يزيد أبي عبدالله القزويني، تعليق محمد فؤاد عبد الباقي

وجاء عن ابن عباس قال: [قعد أبو بكر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم سمي خليفة رسول الله (صلى الله عليه وعلى آله وسلم)، فحمد الله وأثنى عليه وصلى على النبي (صلى الله عليه وعلى آله وسلم)، ثم مد يديه، ثم وضعهما على المجلس الذي كان النبي صلى الله عليه وسلم يجلس عليه من منبره ثم قال: سمعت الحبيب وهو جالس على هذا المجلس يتأنى هذه الآية ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يُضُرُّكُمْ مَا ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ ثم فسرها، فكان تفسيره لنا أن قال: نعم ليس من قوم عمل فيهم بمنكر ويفسد فيهم بقيبح، فلم يغوروه ولم ينكروه إلا حق على الله أن يعهم بالعقوبة جميعاً، ثم لا يستجاب لهم، ثم أدخل أصعبيه في أذيه، فقال إن لا أكون سمعته من الحبيب فصممتا.]<sup>(١)</sup>.

أما الفخر الرازي فقد رد ما يفهمه الناس من أنها تقدم رخصة لهم فاستشهد بقول ابن المبارك قال: ما ذهب إليه عبد الله بن المبارك فقال: (هذه أوكل آية في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فإنه قال: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ﴾ يعني عليكم أهل دينكم ولا يضركم من ضل من الكفار، وهذا كقوله ﴿فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> يعني أهل دينكم فقوله ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ﴾ يعني بأن يعظ بعضكم ببعضاً ويرغب ببعضكم ببعضاً في الخيرات، وينفره عن القبائح والسيئات، والذي يؤكّد ذلك ما يبنا أن قوله ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ﴾ معناه احفظوا أنفسكم فكان ذلك أمراً بأن نحفظ أنفسنا فإن لم يكن ذلك الحفظ إلا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كان ذلك واجباً)<sup>(٣)</sup>.

والآحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها، دار الفكر - بيروت 1/ 1327، وسنن أبي داود 214.

(1) كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال لعلاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري (المتوفى 975هـ) تحقيق بكري حيانى، وصفوة السنقا، الطبعة الخامسة، 1401هـ/ 1981م، مؤسسة الرسالة. رقمه 8448 ج 3/ 682.

(2) البقرة .5

(3) تفسير الرازي: مفاتيح الغيب 12/ 93.

وإذا كان بعض المسلمين يعدون هذه الآية رخصة لهم في القعود عن الواجبات فإن الروايات تشير إلى أن السلف فهموا هذه الآية وقدموها تفسيراً واضحاً لغيرهم فلا مسوغ لمن حرف، ولا عذر لمن تقاعس.

-2 - قوله تعالى: **﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَخْسِئُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُخْسِنِينَ﴾**<sup>(1)</sup>.

آية أخرى يعتمد على مقطع منها بعض المسلمين ليسوغوا قعودهم، وخوفهم وجبنهم وهو قوله: **﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾** في ضوء هذه العبارة يتراصون لأمراضهم ظانين أنها تمنحهم رخصة لذلك الخوف والجبن والتلاعس، ولا يكتفون بذلك بل يتوجهون إلى الدعاة يتقدون عليهم دعوتهم وجرأتهم في قول الحق. وكل من يصدع بالحق ويجهر برأيه وينتقد الباطل هو متهرور يلقى نفسه إلى التهلكة في نظرهم. وكل من يعيش عزيزاً أبداً يرفض الظلم ولا يسكت على أدي، ولا يرضي بالذل والهوان هو متهرور عندهم. وإن عاش المسلم راضياً بالذل، يتملق لأراذل الناس فهو العاذق الفطهن.

لكن هل يشفع المدلول الذي فهموه فيكون عذراً لهم؟

أخرج أبو داود غيره عن أسلم أبي عمران قال: [غَرَّنَا مِنَ الْمَدِيَّةِ ثُرِيدَ الْقُسْطَنْطِيَّةَ وَعَلَى الْجَمَاعَةِ عَنْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَالرُّومَ مُلْصِقُ ظُهُورِهِمْ بِحَائِطِ الْمَدِيَّةِ فَحَمَلَ رَجُلٌ عَلَى الْعَدُوِّ فَقَالَ النَّاسُ: مَمَّا لَمْ لِلَّهِ إِلَّا اللَّهُ يُلْقِي بِيَدِيهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ]. فَقَالَ أَبُو أَيْوبٍ: إِنَّمَا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِيمَا مَغْشَرَ الْأَنْصَارِ لِمَا نَصَرَ اللَّهُ بِهِ وَأَظْهَرَ الْإِسْلَامَ فَلَنَا: هَلْمُ نُقِيمُ فِي أَمْوَالِنَا وَنُضْلِحُهَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى **﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾** فَالْإِلْقاءُ بِالْأَيْدِي إِلَى التَّهْلُكَةِ أَنْ نُقِيمَ فِي أَمْوَالِنَا وَنُضْلِحُهَا وَنَدْعُ الْجِهَادَ.

قال أبو عمران: فَلَمْ يَرْزُلْ أَبُو أَيُوبَ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّىٰ دُفِنَ بِالْقُسْطَنْطِيَّةِ [١].

وأخرج البيهقي عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله ﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية قال يقول: [لا يقولن أحذكم لا أجد شيئاً إن لم يجد إلا مشقضاً] <sup>(٢)</sup> فليجهز به في سبيل الله ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ﴾ <sup>(٣)</sup>.

وأخرج الطبراني عن النعمان بن بشير في قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ﴾ قال كان الرجل يذنب الذنب فيقول لا يغفر لي فأنزل الله عز وجل ﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلِكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ <sup>(٤)</sup>.

ففي ضوء ما قدمنا من أقوال الصحابة أن الإلقاء بالنفس إلى التهلكة يعني ثلاثة معان: هي ترك النفقة في سبيل الله، وترك الجهاد، واليأس من رحمة الله عند الذنب. فهل يحق بعد هذا أن تحرف دلالة هذه الآية إلى رخصة لذلك الخوف والجن والتلاعن عن الجهاد، وعدم الإنفاق؟؟

3 - قوله تعالى: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُنْفِقُونَ مَا لَا يُمْكِنُهُمْ وَأَنْفَقُوا مَا كُنُّوا مُؤْمِنِينَ وَأَنْفَقُوا خَيْرًا لَا يُنْفِسُكُمْ وَمَنْ يُوقَ شَعْرَ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ <sup>(٥)</sup>. آية ثلاثة يحاول بعض المسلمين أن يجدوا فيها لهم دليلاً وعدراً لأعمالهم: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُنْفِقُونَ مَا لَا يُمْكِنُهُمْ﴾.

والآية تأمر المسلم بتقوى الله على قدر استطاعته - كما يقولون - في الالتزام

(١) سنن أبي داود 2/ 320 ورقمه 2514.

(٢) هو نصل السهم، إذا كان طويلاً غير عريض.

(٣) السنن الكبرى وفي ذيله العجوهر النقى لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ج 9/ 45، رقمه 18382.

(٤) المعجم الأوسط لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين - القاهرة، 1415هـ، 20/6 ورقمه 5672.

(٥) التغابن 16.

بالواجبات وتجنب المحظورات، فإذا ترك بعد ذلك بعض الواجبات فلا شيء عليه ولا إثم، وربما يفعل بعض المنهيات فلا حرج كذلك؛ لأن الآية تعذر، وتقدم له رخصة وعذرا.

ولكي تفهم الآية فهما صحيحا لا بد من أن تقرن الآية أخرى، وهي قوله تعالى: ﴿بِإِيمَانِهِمْ أَتَقُولُوا أَتَقُولُوا اللَّهُ حَقٌّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوْتُنَّ إِلَّا وَأَنْشَمْ مُسْلِمُونَ﴾<sup>(1)</sup>، فالآياتتان تأمر بتقوى الله، وكل واحدة توضح الثانية، فإذا كانت آية آل عمران تأمر بأن تنتقي ﴿حَقَّ تَقَاتِهِ﴾، أي تقوى صادقة دائمة بحيث لا يموت إلا وهو مسلم فإن آية التغابن تأمر بتقوى الله قدر الاستطاعة ﴿مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾، فلا يتحقق المسلم التقوى بقدر الاستطاعة إلا إذا كانت حق التقوى، وحق التقوى هو أن لا يكون فيها تقصير وتظاهر بما ليس من عمله وذلك هو معنى قوله تعالى ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ لأن الاستطاعة هي القدرة والتقوى مقدورة للناس. وبذلك لم يكن تعارض بين الآيتين فكل آية توضح الأخرى وتفسر معناها فهما متلازمان، هكذا فهم السلف الصالح، قال القرطبي:

وقال ابن عباس: قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾: إنها لم تسخ، ولكن حق تقاته أن يجاهد الله حق جهاده، ولا يأخذهم في الله لومة لائم، ويقوموا الله بالقسط ولو على أنفسهم وأبائهم وأبنائهم.

فإن قيل: فإذا كانت هذه الآية محكمة غير منسوخة مما ووجه قوله في سورة التغابن: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ وكيف يجوز اجتماع الأمر باتفاقه الله حق تقاته والأمر باتفاقه ما استطعنا. والأمر باتفاقه حق تقاته إيجاب القرآن بغير خصوص ولا وصل بشرط، والأمر باتفاقه ما استطعنا أمر باتفاقه موصولا بشرط.

قيل له: وإنما عنى بقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ فاتقوا الله أيها الناس وراقبوه فيما جعل فتنة لكم من أموالكم وأولادكم أن تغلبكم فتنتهم، وتصدكم عن الواجب لله عليكم من الهجرة من أرض الكفر إلى أرض الإسلام، ففتركوا الهجرة ما

استطعتم، بمعنى وأنتم للهجرة مستطيعين. وذلك أن الله جل ثناؤه قد كان عذر من لم يقدر على الهجرة بتركها بقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوْفَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَنفُسُهُم﴾ إلى قوله ﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يعْفُوَ عَنْهُم﴾<sup>(1)</sup>.

فأخبر أنه قد عفا عنمن لا يستطيع حيلة ولا يهتدى سبيلا بالإقامة في دار الشرك، فكذلك معنى قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا إِنْتُمْ تَسْتَطِعُونَ﴾ في الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام أن ترکوها بفتنة أموالكم وأولادكم.

ومما يدل على صحة هذا أن قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا إِنْتُمْ تَسْتَطِعُونَ﴾ عقب قوله: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عُدُوًا لَكُمْ فَاحذِرُوهُم﴾.

ولا خلاف بين السلف من أهل العلم بتأويل القرآن أن هذه الآيات نزلت بسبب قوم كفار تأخروا عن الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام بتبيط أولادهم إياهم عن ذلك، بحسب ما تقدم<sup>(2)</sup>.

وفسر قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ أي: كما يحق أن يتلقى، وذلك بأن تجتنب جميع معاصيه، ومثل هذا لا يجوز أن ينسخ؛ لأنه إباحة لبعض المعاصي، وإذا كان كذلك صار معنى هذه الآية ومعنى قوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا إِنْتُمْ تَسْتَطِعُونَ﴾ واحداً؛ لأن من اتقى الله ما استطاع فقد اتقاه حق تقاته؛ ولأن حق تقاته ما استطاع من التقوى؛ لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها والوسع دون الطاقة، ونظير هذه الآية قوله: ﴿وَوَجَاهُدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾<sup>(3)</sup>، ويزيدها وضوحاً أن الآية ختمت بـ﴿وَلَا تَمُؤْنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ فكيف يكون هذا الموت لاقيه في كل لحظة إن لم يبق متلبساً بالقوى الحقة، بالطاعة والعبادة والذكر متغافياً عن المعاصي تاركاً للذنوب، إذن معنى الآيتين: اتقوا الله تقوى صادقة دائمة جادة حتى الموت.

(1) النساء 97 - 99.

(2) تفسير القرطبي ج 22 / 99.

(3) الحج: 78.

-4 قوله تعالى: ﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾<sup>(1)</sup>.

هذه آية رابعة يعتمد عليها بعض المسلمين للتقاعس، ويجعلونها دليلاً لهم في تقصيرهم في أداء الواجبات، وتجعلهم في منأى عن العقوبة. وكأنَّ المسلم في نظرهم - ليس مطالبًا بالواجبات كلها فيجوز أنْ يأخذ من الشريعة ما بوسعه حتى لو كانت في أدنى مستوياتها.

إنَّ الوقوف على معنى هذه الآية يستلزم النظر في سياق النص كاملاً وسبب نزولها، لأنَّه ضروري لفهم الآية، قال تعالى:

﴿اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِنَّ تَبَدُّلَ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ ثُخُوفَةٍ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيُغَفِّرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ أَمَّنِ الرَّسُولُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ أَمَّنِ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُلُّهُمْ وَرَسُولُهُ لَا نَفْرَقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا غُرْفَانَكَ رَبِّنَا وَإِلَيْكَ الْمُصِيرُ لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبِّنَا لَا تَوَاحِدُنَا إِنْ تَسْبِيَنَا أَوْ أَخْطَلُنَا رَبِّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا إِضْرَارًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبِّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاغْفُرْ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَازْحَفْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾<sup>(2)</sup>.

أما سبب نزولها فهو ما روتته الأحاديث: منها ما رواه مسلم عن أبي هريرة قال: [لَمَّا نَزَّلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ﴿اللَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِنَّ تَبَدُّلَ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ ثُخُوفَةٍ يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيُغَفِّرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾] قال فاشتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَضْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ بَرَثُوكُمْ عَلَى الرُّكَبِ فَقَالُوا أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ كُلِّكُمْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ الصَّلَاةُ وَالصَّيَامُ وَالجِهَادُ وَالصَّدَقَةُ وَقَدْ أَنْزِلْتَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا نُطِيقُهَا]. قال رَسُولُ اللَّهِ

(1) البقرة 284.

(2) البقرة 286 - 284.

- صلى الله عليه وسلم - «أَثْرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا بَلْ قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطْغَنَا عَفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ». قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطْغَنَا عَفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ. فَلَمَّا افْتَرَأَهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَسْتِئْثُمُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِثْرِهَا 『آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ أَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكَتِبِهِ وَرَسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطْغَنَا عَفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ』 فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسْخَهَا اللَّهُ تَعَالَى فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ 『لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا』 قَالَ نَعَمْ 『رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِضْرَارًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا』 قَالَ نَعَمْ 『رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ』 قَالَ نَعَمْ 『وَاغْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ』 قَالَ نَعَمْ [¹].

وفي رواية له: عن ابن عباس قال لَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ 『وَإِنْ تُبْدِوْ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفِوْهُ يَحْاسِنُكُمْ بِهِ اللَّهُ』 قَالَ دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَنِيءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَنِيءٍ فَقَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - «قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطْغَنَا وَسَلَّمْنَا». قَالَ فَأَلْقَى اللَّهُ الإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى 『لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنْ نَسِيْنَا أَوْ أَخْطَأْنَا』 قَالَ قَدْ فَعَلْتُ 『رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِضْرَارًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا』 - قَالَ قَدْ فَعَلْتُ 『وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا』 قَالَ قَدْ فَعَلْتُ [²].

وكان الإمام مسلم فطنا حينما أورد الحديدين في (باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق) وكذلك فعل النووي في (باب بيان تجاوز الله تعالى عن حديث النفس، والخواطر بالقلب إذا لم تستقر وبيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق) [³].

(¹) الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجليل بيروت، ودار الأفاق الجديدة - بيروت، 1/ 80 ورقمه 344.

(²) صحيح مسلم 1/ 80 رقم 345.

(³) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، الطبعة -

ويتضح مما سبق أن الآية نسخت حكما شاقا جدا تلقاء الصحابة الكرام بالسمع والطاعة - رغم مشقتها - فالآية ﴿وَإِنْ تُبَدِّلُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُحَفِّظُهُ يُحَاسِّبُكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ قررت أن كل ما يعمله الإنسان محاسب به، قوله كان أم فكرة أم هاجسا وخارطا، وهذا شاق جدا على الإنسان، بل يكاد يكون مستحيلا أن يتحكم الإنسان بخواطره وهو أجسده، وهو تكليف ما لا يطاق.

فلما شق عليهم ذلك راجعوا الرسول (صلى الله عليه وعلى آله وسلم) فطلب منهم السمع والطاعة، ولما علم الله منه ذلك أنعم عليهم بنسخ هذا الحكم. فالآية ناسخة لمحاسبة العبد من وساوس وخواطر رحمة بهم، ولا ينبغي أن تطلق الآية على الأحكام الشرعية؛ لأن الله لم يكلف عباده مالا يستطيعون، ولا يطالهم بالمستحيل، فشرع بما يقدرون عليه؛ لذلك ألمتهم به. وفي ضوء ذلك نفهم من أن التشريع يراعي الطاقة البشرية، ويريد منها تطبيقه، وأن هذا التشريع يتسم باليسر والسماحة، فالعبد ملزم بالتكليف إلا إذا كان من أصحاب الأعذار كالمرض والسفر وغيرها. ولا حجة لمن يرى أنه عاجز أمام بعض التكاليف، فيعتقد أن التكليف ليس بواسعه فيترخص فيه؛ لأنه إن لم ينضج التكليف على رخصة فيه فمعنى ذلك أنه بمقدور العبد وسعه، إلا أن العبد لم يتعامل معه بجهد وعزيمة، إنما بهمة ضعيفة، وطاقة متကاسلة، والآية تدعو إلى مضاعفة العمل الصالح، والالتزام بالعبادات لا التفلت منها.

5- قوله تعالى: ﴿إِذْهَبْ أَنْتَ وَأَخْوَكَ بِأَيَّاتِي وَلَا تَبِأْ فِي ذِكْرِي \* اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى \* فَقُولَا لَهُ قُولَا لِتَبِأْ لَعْلَةً يَتَذَكَّرُ أَوْ يَحْشِي﴾<sup>(1)</sup>. أمر الله موسى وأخاه بالذهاب إلى فرعون، وزودهما بما يمكنهم من ذلك وهو ﴿وَلَا تَبِأْ فِي ذِكْرِي﴾ فذكر الجبار العظيم يزيل خوف المتجرب المتعاظم، وأمرهما أن يقولا له قوله علينا.

ويقرأ بعض المسلمين اليوم هذه الآية، ويفهمها على غير معناها الصحيح، فيجعلونها دليلاً ضد الدعوة والعاملين الذين يجهرون بالحق أمام ولاة الأمر. بل يصل الأمر أنهم يجعلونهم مخالفين لأمر الله؛ لأنهم يقولون لهم قولًا قاسياً.

ويبدو أن القول اللين في نظر هؤلاء هو السكوت عن مخالفات ولاة الأمر ومنكراتهم، أو مشاركتهم في مجالس يُغضى فيها الله، أو الصمت لما يرونـه منهم. فإن وقف الداعي أو الناصح أمامـهم برجولة وثبات وأنـكر عليهمـ، وذكرـهم بالحق فقد خالـف الآية هذه.

ويستشهد هؤلاء بما جرى للرشيد، يذكر ابن كثير أن الرشيد طاف يوماً بالبيت، إذ عرض له رجل، فقال: يا أمير المؤمنين إني أريد أن أكلمك بكلام فيه غلظة. فقال: لا ولا نعمـت عـينـ، قد بعـث الله منـ هو خـير مـنـك إـلـى مـنـ هو شـرـ منـيـ، فأـمـرهـ أنـ يـقولـ لهـ قولـاً لـيناـ<sup>(1)</sup>.

فما القول اللين إذن؟

اختـلتـ عـبارـاتـ المـفسـرـينـ فـيـ تـعرـيفـهـ:

فـعـنـ عـكـرـمـةـ فـيـ قـوـلـهـ: **﴿فَقُولـاـ لـهـ قـوـلـاـ لـيـنـاـ﴾** قالـ: لا إـلـهـ إـلـاـ اللهـ، وـقـالـ: عـمـرـوـ بـنـ عـبـيدـ، عـنـ الـحـسـنـ الـبـصـرـيـ: **﴿فَقُولـاـ لـهـ قـوـلـاـ لـيـنـاـ﴾** أـغـذـرـاـ إـلـيـهـ، قـوـلـاـ لـهـ: إـنـ لـكـ رـبـاـ وـلـكـ مـعـادـاـ، وـإـنـ بـيـنـ يـدـيـكـ جـنـةـ وـنـارـاـ.

وـقـالـ بـقـيـةـ، عـنـ عـلـيـ بـنـ هـارـونـ، عـنـ رـجـلـ، عـنـ الصـحـاـكـ بـنـ مـزـاحـمـ، عـنـ التـزـالـ بـنـ سـبـرـةـ، عـنـ عـلـيـ فـيـ قـوـلـهـ: **﴿فَقُولـاـ لـهـ قـوـلـاـ لـيـنـاـ﴾** قالـ: كـتـهـ. وـكـذـاـ روـيـ عـنـ سـفـيـانـ الشـوـرـيـ: كـتـهـ بـأـبـيـ مـرـءـةـ<sup>(2)</sup>.

لـكـ نـظـرـةـ إـلـىـ الـحـوارـ الـذـيـ دـارـ بـيـنـ مـوـسـىـ وـفـرـعـونـ يـوـضـعـ ذـلـكـ أـكـثـرـ:  
**﴿قـالـ أـلـمـ نـرـبـكـ فـيـنـاـ وـلـيـدـاـ وـلـيـثـ فـيـنـاـ مـنـ عـمـرـكـ سـبـنـيـ \* وـفـعـلـتـ فـغـلـثـكـ الـتـيـ فـعـلـتـ وـأـنـتـ مـنـ الـكـافـرـيـنـ.**

- **قـالـ فـعـلـهـاـ إـذـاـ وـأـنـاـ مـنـ الـضـالـلـيـنـ \* فـقـرـزـتـ مـنـكـ لـمـاـ خـفـتـكـ فـوـهـبـ لـيـ رـبـيـ**

(1) ابن كثير، البداية والنهاية (بيروت: مكتبة المعارف، د. ط. ت) ج 10، ص 217.

(2) تفسير ابن كثير ج 5 / ص 294.

حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُزَسْلِينَ \* وَتِلْكَ نِعْمَةٌ ثَمَنُهَا عَلَيَّ أَنْ عَذَّتْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

-قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ؟

-قَالَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا يَنْهَمَا إِنْ كُثُّنَمْ مُوقِنِينَ.

-قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلَا تَشْتَمِعُونَ.

-قَالَ رَبُّكُمْ وَرَبُّ أَبَائِكُمُ الْأُولَئِينَ.

-قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمْجُونٌ.

-قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا يَنْهَمَا إِنْ كُثُّنَمْ تَعْقِلُونَ.

-قَالَ لَئِنِ اتَّخَذْتِ إِلَهًا غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ.

-قَالَ أَوْلَوْ جِئْنِكَ بِشَيْءٍ مُّبِينٍ؟

-قَالَ فَأَتَتِ بِهِ إِنْ كُنْتِ مِنَ الصَّادِقِينَ \* فَأَلْقَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُغْبَانٌ مُّبِينٌ \*

وَنَرَعَ يَدَهُ فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءٌ لِلنَّاظِرِينَ ﴿١﴾.

لقد قام موسى بما أمره الله فتحدى بلطف موضحا الحق بجرأة وثبات ولهجته

صادقة.

ثم لم أمر الله تعالى موسى عليه السلام باللين مع الكافر الجاحد؟

الجواب لوجهين: الأول: أنه عليه السلام كان قد ربه فرعون فأمره أن

يخاطبه بالرفق رعاية لتلك الحقوق وهذا تنبيه على نهاية تعظيم حق الأبوين. الثاني:

أن من عادة الجباررة إذا غلظ لهم في الوعظ أن يزدادوا عتواً وتكبراً، والمقصود من

البعثة حصول النفع لا حصول زيادة الضرر فلهذا أمر الله تعالى بالرفق <sup>(2)</sup>.

ولكن في موقف آخر من مواقف موسى مع فرعون آذاه فرعون بالكلام:

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ يَتَنَبَّهُ فَاسْأَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُمْ فَقَالَ لَهُ

فِرْعَوْنُ إِنِّي لِأَطْنَكَ يَا مُوسَى مَسْحُورًا.

قال لقد علمنت ما أنزل هؤلاء إلا رب السماوات والأرضين بصائر وإنني

لأَطْنَكَ يَا فِرْعَوْنُ مَشْهُورًا﴾.

(1) الشعراء 18 - 33.

(2) تفسير الرازى 10/14.

قال فرعون: ﴿وَإِنِّي لِأَظُنُّكَ يَا فِرْعَوْنَ مُثْبُرًا﴾.  
 فأجابه موسى بكل شجاعة وجرأة وصراحة: وإنني لأشنك يا فرعون مثبوراً.  
 نقول: لو كان موسى اليوم فبم يصفه المنظرون والناصحون؟ هل كان متزمتاً  
 عنيفاً... و...؟؟

بل نص بعض المفسرين في قوله تعالى:  
 ﴿فَأَتَيْهَا فَقُولَا إِنَّا رَسُولًا رَبِّكَ فَأَرْسَلْنَا مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا تُعَذِّبْنَاهُمْ قَدْ جِئْنَاكَ بِآيَةً مِنْ رَبِّكَ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى﴾.  
 قوله: ﴿فَأَرْسَلْنَا مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ و ﴿قَدْ جِئْنَاكَ بِآيَةً مِنْ رَبِّكَ﴾ تغليظ عند  
 المفسرين. ثم قالوا:

فما الفائدة في التلبيس أولاً، والتغليظ ثانياً؟

قالوا: لأن الإنسان إذا ظهر لجاجة فلا بد له من التغليظ <sup>(١)</sup>.

إذن القول اللين هو تبيان الحق بوضوح وصراحة وجرأة، ويتبين في قول سفيان الثوري:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "رب متحوض في مال الله ومال رسوله فيما شاءت نفسه له النار غداً"، فيقول أبو عبيد الكاتب: أمير المؤمنين يستقبل بمثل هذا؟.

فيجيبه سفيان بقوة المؤمن وعزه المسلم: اسكت، إنما أهلك فرعون هامان وهامان فرعون <sup>(٢)</sup>.

- قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ <sup>(٣)</sup>.  
 إذا ما أردت أن تدعوا شخصا إلى الله، يقف في طريقك أحدهم فيقول: اتركه،

(1) تفسير الرازي ج 10 / ص 413

(2) وفيات الأعيان 2 \ 387

(3) القصص 56

فإنك لا تهدي من أحببت، ولكن الله يهدي من يشاء. أو أردت تذكيره ونصحه فيقول لك: دعني، فإنك لا تهدي من أحببت، فيجعلون الآية بحسب فهمهم مانعا للدعوة إلى الله.

ومعنى الآية - في نظرهم - أنه لا فائدة من الدعوة والنصح، وأن الناس لن يستجيبوا لذلك؛ لأن الله لا يريد هدايتهم. وهو فهم ليس بصائب للأية.

ولكي نفهم الآية الفهم الصحيح لها لا بد من الوقوف على سبب نزولها:  
روى البخاري عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال:

[ما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة فقال (أي عم قل لا إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله). فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية أترغب عن ملة عبد المطلب فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه ويعيدها بتلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلامهم على ملة عبد المطلب وأبي أن يقول لا إلا الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك). فأنزل الله ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾. وأنزل الله في أبي طالب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاء﴾<sup>(١)</sup>.

في ضوء أسباب النزول يتضح أن الهداية التي نفتها الآية أن تكون بيد الرسول هي هداية التوفيق للخير والحق؛ لأن الهداية نوع بعث به سيدنا محمد (صلى الله عليه وعلى آله وسلم) وهو هداية البيان والإرشاد والتعليم والتربية وبين ما أرسل به من الحق أوضح بيان وعلم الناس ما أنزل إليه من القرآن وأرشدهم إلى الدين القويم وربى الرعيل الأول من هذه الأمة الذين اتبعوه ونصروه رياهم أحسن تربية فكان كما وصفه ربِّه عز وجل حين قال تعالى:

﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمََّّاتِ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتَّلَوُ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُرَزِّكُهُمْ وَيُعَلِّمُهُمْ﴾

(١) صحيح البخاري / 3 1409، ورقمه 3671، وصحيح مسلم / 40، ورقمه 141.

الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل في ضلالي مبين<sup>(1)</sup>. وهذه الهدایة هي المقصودة بقوله تعالى مخاطباً نبيه (صلى الله عليه وسلم): «إِنَّكَ لَتُهَدِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»<sup>(2)</sup>: فأثبتت لنبيه هداية البيان، وأثبتته لأنبيائه، قال تعالى عن إبراهيم: «إِنَّمَا أَبْيَتْ إِنِّي قَدْ جَاءْتِنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَأَتَيْتُنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا»<sup>(3)</sup>. وعن موسى: «فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَى أَنْ تَزَكَّى \* وَأَهْدِنِي إِلَى رِبِّكَ فَتَحْشِّنِي»<sup>(4)</sup>. ونفي عنهم هداية التوفيق وهي الهدایة القلبية.

وهداية الدلالة هذه تصح أن تطلبها من غير الله ومن عنده علم بأن تقول: يافلان أفتني في كذا، أي اهدني إلى الحق فيه.

وأما النوع الثاني فهو هداية التوفيق إلى الهدایة وتوجيه القلب إلى الحق وشرح الصدر للإسلام وهذا أمره بيد الله عز وجل، ليس شيء من ذلك بيد أحد من الخلق فالقلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء، يهدي من يشاء ويضل من يشاء فإذا شاء سبحانه أن يهدي أحداً إلى الإسلام شرح صدره وفتح مغاليق فؤاده. وهداية التوفيق وهذه لا تطلب إلا من الله، إذ لا يستطيع أحد أن يهديك هداية التوفيق إلا الله عز وجل<sup>(5)</sup>.

فالهدایة التي جعلها الله بيد البشر هي هداية البيان والإرشاد والتعليم والتربية، وأثبتتها الآيات:

«إِنَّكَ لَتُهَدِّي»، «فَأَتَيْتُنِي أَهْدِكَ»، «وَأَهْدِنِي إِلَى رِبِّكَ»، وأما الهدایة التي نفها القرآن عنهم هي هداية التوفيق، ومن هنا زال الإشكال في الآية: «إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَخْبَيْتَ»، وزال التناقض الظاهري بينها وبين قوله: «إِنَّكَ لَتُهَدِّي».

(1) الجمعة 2.

(2) الشورى 52.

(3) مريم 43.

(4) النازعات 18 - 19.

(5) ينظر جامع البيان للطبرى 19 / 598، وأيسر التفاسير لكلام العلي الكبير لجابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، الطبعة الخامسة، 1424هـ / 2003م، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، 1 / 15.

7 - قوله تعالى: «وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنِحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ»<sup>(1)</sup>.

لقد اعتمد بعض الحكماء أو غيرهم من ولاة الأمر على هذه الآية في طلب الهداية مع اليهود، رافضين قتالهم وجهادهم، وارتضوا بالحل السلمي، والتنازل عن الأرض المقدسة، وقد بدأ أحد زعماء العرب بهذه الآية في خطابه حينما أعلن التطبيع مع اليهود<sup>(2)</sup>، وقد سوّغ بعض علماء السلطة لهؤلاء تلك المصالحة، ووظفوا هذه الآية شاهدا لهم. وهو تحريف لمعنى الآية، وتأويل مرفوض؛ لأن الآية لا يمكن أن تفهم إلا من خلال السياق الذي وردت فيه، قال تعالى:

«إِنَّ شَرَ الدُّوَابِ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ \* الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ \* فَإِمَّا تَثْقِفُهُمْ فِي الْحَزْبِ فَشَرِدُوهُمْ مِنْ خَلْفَهُمْ لَعْلَهُمْ يَذَكَّرُونَ \* فَإِمَّا تَخَافُنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَابْنُدْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ \* وَلَا يَخْسِبَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا إِنَّهُمْ لَا يَنْجِزُونَ \* وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْنَمِ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوُّ اللَّهِ وَعَدُوُّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْقِضُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوفِّ إِلَيْكُمْ وَآتَنَّهُمْ لَا تُظْلَمُونَ \* وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنِحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ \* وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدُعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ \* وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَنَ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَفْقَثْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهُ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ \* يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»<sup>(3)</sup>.

ففي سياق الآيات تتحدث عن الكفار الذين ينقضون العهود، فأمر الله النبي بقتالهم بقوة وغلظة، فإذا بدرت منهم خيانة فقاتلهم، فهم لا يعجزون المسلمين، وتطلب الآية من المؤمنين أن يعدوا العدة لقتالهم، هذا الاستعداد والقتال كفيل بأن يجعل الكفار يائسين، طامعين في المسالمة والهدنة، طالبين الصلح وترك القتال،

(1) الأنفال 61.

(2) وهو زعيم مصر محمد أنور السادات.

(3) الأنفال 55 - 61.

خاضعين لل المسلمين فيما يطلبون. وإن عرضوا الصلح فعلى المسلمين أن يجنحوا للسلم بمعنى يميلوا إليه.

ولا تجيز الآية لل المسلمين أن يبدؤوا بالجنوح للسلم أو الصلح، وإنما تجيز لهم أن يقبلوا ذلك إذا طلب منهم الكفار، قال الطبرى (توفي سنة 310هـ):

((وإن مالوا إلى مسامتك ومتاركتك الحرب، إما بالدخول في الإسلام، وإما بإعطاء الجزية، وأما بموادعة، ونحو ذلك من أسباب السلم والصلح فاجنح لها)، يقول: فعل إليها، وابذل لهم ما مالوا إليه من ذلك وسائلوكه))<sup>(1)</sup>؛ ولهذا لما طلب المشركون عام الحديبية الصلح ووضع الحرب بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع سنين، أجابهم إلى ذلك مع ما اشترطوا من الشروط<sup>(2)</sup>.

ويراد بالصلح بين المسلمين وبين الكافرين الحربيين: هدنة أو موادعة أو معاهدة يتفق عليها الطرفان؛ لتحقيق بعض المصالح التي يهدف إليها كل طرف من وراء المعاهدة، ومن شروط هذه الهدنة أو الموادعة أو المصالحة أو المعاهدة المعتبرة شرعاً ما يلي:

أن تكون على النظر لصالح المسلمين كأن تنزل بهم نازلة، أو أن المسلمين يرجون إسلام المشركين، أو أن المشركين يقبلون بإعطاء الجزية بلا مؤونة. أما الهدنة التي لا تكون على النظر لصالح المسلمين، بل يتحقق من خلالها مصالح المشركين: كرواج تجارتهم وتصدير سلعهم، ومنتجاتهم الصناعية، وغيرها إلى بلاد المسلمين، أو حصولهم على المواد الخام من بلاد المسلمين بأسعار رخيصة. أو كان يترتب على ذلك تدخل الكفار في ثقافة الشعوب الإسلامية، والتأثير في مناهج التعليم فيغيرون منها، أو يحذفون ما فيها من النصوص الشرعية التي تتحدث عن الأحكام التي ينبغي أن تكون بين المسلمين والكافرين (أحكام الموالاة والمعاداة)؛

(1) جامع البيان للطبرى 14/40.

(2) تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [700 - 774هـ]، تحقيق سامي بن محمد سلام، الطبعة الثانية 1420هـ - 1999م، دار طيبة للنشر والتوزيع، 4/83.

فإن هذا الصلح لم يقم على قاعدة ابتعاد مصلحة المسلمين، وإنما قام على ضرر المسلمين، ومن القواعد المقررة في فقه السياسة الشرعية أن تصرف الإمام منوط بالمصلحة؛ فما لم يكن فيه مصلحة بل مفسدة فهو تصرف باطل؛ لأن الشرع لا يأمر بالفساد، قال الماوردي الشافعي: «إذا لم تدفع إلى عقد المهادنة ضرورة لم يجز أن يهادنهم»<sup>(1)</sup>، وقال ابن العربي المالكي: «وبهذا يختلف الجواب عنه، وقد قال الله عزوجل: ﴿فَلَا تهנו وتدعوا إلَى السُّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنُ وَاللَّهُ مَعَكُم﴾»<sup>(2)</sup>. فإذا كان المسلمون على عزة وقوة ومنعة، وجماعة عديدة، وشدة شديدة فلا صلح، كما قال:

فلا صلح حتى تُفرجَ الخيل بالقنا  
وَتُضَرِّبَ بالبيض الرِّقَاقَ الْجَمَاجِمَ

وإن كان للمسلمين مصلحة في الصلح، لنفع يجتبونه، أو ضرر يدفعونه، فلا يأس أن يتبدئ المسلمين به إذا احتاجوا إليه.

وقد صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل خير على شروط نقضوها فنقض صلحهم.

وقد صالح الضمري، وأكيدر دومة وأهل نجران، وقد هادن قريشا لعشرة أعوام حتى نقضوا عهده»<sup>(3)</sup>.

أما قوله: ﴿فَاقْتَلُوا الْمُشْرِكِينَ حِيثُ وَجَدْتُمُوهُم﴾<sup>(4)</sup> فإنما يعني به مشركون العرب من عبادة الأوثان، الذين لا يجوز قبول الجزية منهم، فليس في إحدى الآيتين نفي حكم الأخرى، بل كل واحدة منها محكمة فيما أنزلت فيه.

وأما آية سورة القتال "محمد صلى الله عليه وسلم": ﴿فَلَا تهنو وتدعوا إلى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنُ وَاللَّهُ مَعَكُم﴾<sup>(5)</sup>. أي فلا تضعفوا عن قتال الكفار وتدعوا إلى السلم، أي تبدؤوا بطلب السلم أي الصلح والمهادنة وأنتم

(1) الأحكام السلطانية للماوردي 1/87.

(2) محمد 35.

(3) جامع البيان 8/40.

(4) سورة التوبة 5.

(5) آل عمران 139.

الأعلون. أي والحال أنكم أنتم الأعلون أي الأقهرون والأغلبون لأعدائكم، ولأنكم ترجون من الله من النصر والثواب ما لا يرجون.

والسياق الذي جاءت فيه الآية، هو خطاب المؤمنين، ودعوتهم إلى مواصلة الجهاد بالنفس والمال، دون تردد أو دعوة إلى مصالحة الكافرين، مهما كانت الظروف، وأن ذلك هو الأولى والأكمل لأهل هذا الدين. روى عن ابن عباس أن هذه الآية ناسخة لآية الأنفال، معنى الآية: إن دعوك إلى الصلح فأجبهم ولا نسخ فيها.

فالصحيح أن آية القتال هذه لا تعارض بينها وبين آية الأنفال حتى يقال إن إدحاماً ناسخة للأخرى، بل هما محكمتان وكل واحدة منهما منزلة على حال غير الحال التي نزلت عليها الأخرى. فالنهي في آية القتال هذه في قوله تعالى: ﴿وَلَا تهנו وتدعوا إلى السلم﴾ إنما هو عن الابداء بطلب السلم. والأمر بالجنوح إلى السلم في آية الأنفال محله فيما إذا ابتدأ الكفار بطلب السلم والجنوح لها، كما هو صريح قوله تعالى: ﴿وَإِن جنحوا للسلم فاجنح لها وتوكل على الله﴾ الآية.

إن خلاصة الجمع بين الآيتين: أن المهادنة وعقد السلام لا يجوز إلا عندما يتحقق ما جاء في آيات سورة محمد صلى الله عليه وسلم، حيث قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ ماتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾<sup>(1)</sup>، فقد حددت هذه الآية عدم جواز بدء طلب السلم أو المهادنة، إلا إذا تحقق ما يريد الله: من أن المسلمين يكونون هم الأعلون، وبالتالي فإنهم لا يطلبون السلام، ولكن يمنحونه لغيرهم إذا طلب العدو، لما فيه من مصلحة الناس، من حيث تمكينهم من سماع كلمة الله حتى تقوم الحجة على الناس، فلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل؛ ولهذا جاء الإسلام ووضع أحكاماً لأهل الذمة من أجل أن يتحقق المبدأ الأساسي

في الإسلام، الذي أشار إليه قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشُدُ مِنَ الْغَيْرِ﴾<sup>(1)</sup>.

فإذا كانت النفوس تبذل في سبيل دفع الكفار عن أرض الإسلام وعن حرميهم وعن عيالهم؛ فلا يمكن أن يقبل شرعاً صلح على شرط التنازل عن بعض أو جزء من دار الإسلام وتسليمها للكفار والتسليم لهم بحكمها، في مقابل حصول المسلمين على جزء آخر منها، قال ابن حجر: "الأمر بالصلح مقيد بما إذا كان الأحظ للإسلام المصالحة، أما إذا كان الإسلام ظاهراً على الكفر ولم تظهر المصالحة في المصالحة فلا"<sup>(2)</sup>.

وعلى ذلك فلا يصح مقايضة أرض الإسلام بشيء، فدار الإسلام ليست ملكاً لأحدنا حتى يمكنه التنازل عنها، وإنما هي الله - سبحانه وتعالى - وهو يحكم فيها بما شاء، وقد قضى - سبحانه وتعالى - أن الأرض للMuslimين، كما قال: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِي الصَّالِحُونَ﴾<sup>(3)</sup>، والصالحون هم المسلمين، فإذا كانت المصالحة أو المعايدة ليست على النظر لصالح المسلمين (على النحو الذي تقدم ذكره) أو كان الصلح مؤبداً (ما يعني تعطيل الجهاد)، أو كان بقبول التنازل عن جزء من دار الإسلام لصالح الكفار، والاعتراف بسلطانهم الدائم عليها وإقامة العلاقات الدائمة معهم (ما يعني الإقرار والقبول بأن تحول بقعة من دار الإسلام إلى دار كفر)، فإن ذلك الصلح ليس بصلح مشروع، بل هو تضييع وتفریط، وهذا هو التطبيع المعروض الآن على المسلمين من اليهود الذين اغتصبوا أرض فلسطين، واحتلوها أكثر من نصف قرن من الزمان: أن يسامحهم المسلمين، ويقرؤهم على ما اغتصبوا من أرض المسلمين، ويعترفوا لهم بأحقيتهم في الاستيلاء عليه وتملكه وحكمه، وأن يقيموا معهم العلاقات المتنوعة: السياسية، والاقتصادية، والثقافية،

(1) البقرة: 256.

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي)، دار المعرفة - بيروت، 1379 (6/ 275, 276).

(3) الأنبياء: 105.

وأن يزيلوا من مناهجهم الدراسية كل ما يتعارض مع هذا التطبيع، ولا شك أن هذا من الهوان الذي نهينا عنه. قال الله - تعالى - : ﴿فَلَا تَهْنُوا وَتَذَعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَغْلُونُ﴾<sup>(1)</sup>، ولا يسوغ الاحتجاج على جواز ذلك بقوله - تعالى - : ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنِحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾<sup>(2)</sup>، أو بمصالحة الرسول - صلى الله عليه وسلم - لمشركي قريش في صلح الحديبية، أو غيرها من معاهدات الصلح مع أهل الكتاب؛ لأن المنازعة ليست في جواز الصلح عند الاحتياج إليه وجود دواعيه؛ فإن ذلك مما لا ينazuء فيه أحد من أهل العلم المعتبرين، وإنما الكلام في الشروط المرتبطة به والنتائج المترتبة عليه، فلا ينبغي الدعوة إلى المصالحة أو قبولها على خلاف أحكام الشرع؛ لأن ذلك من ظن السوء بالله - تعالى - وهو من تصرفات أهل الجاهلية والشرك وليس من تصرفات المسلمين الذين يحسنون ظنهم في ربهم ودينه، وأن الله ناصرهم ومؤيدهم إذا اعتقدوا به واتبعوا شريعته، قال الله - تعالى - : ﴿بَلْ ظَنُونَ بِاللَّهِ غَيْرُ الْحَقِّ ظَنُّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾<sup>(3)</sup>، وقال: ﴿وَظَنَّنْتُمْ ظَنَّ السُّوءِ وَكُثُّنَمْ قَوْمًا بُورًا﴾<sup>(4)</sup>، وإذا كان بالمسلمين ضعف فالحل لا يكمن في معصية الله، ومخالفته أمره، والركون إلى الكفار والاعتصام بهم والتودد إليهم والمسارعة فيهم؛ فإن ذلك لا يزيد them إلا ضعفا على ضعف، وقد عذر الله المسارعة في الكفار بزعم الضعف من علامات مرض القلب، فقال - تعالى - : ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَحْسَنَ أَنْ تُصِيبَنَا ذَائِرَةً﴾<sup>(5)</sup>. فإذا كان بالمسلمين ضعف فلا يجوز الركون إليه والاستسلام له والتعويل عليه، بل عليهم السعي إلى الأخذ بإزالة أسباب ضعفهم؛ لأن الاستسلام له حكم بالموت على المسلمين في واقع الحياة، والقدرة على التأثير فيها، وسيظل المسلمون رهينة لهذا الضعف، كل يوم يتৎقص

(1) محمد: 35.

(2) الأنفال: 61.

(3) آل عمران: 154.

(4) الفتح: 12.

(5) المائدة: 52.

شيء من دينهم، وشيء من أراضيهم وممتلكاتهم، ثم يسُوّغ ذلك بالحججة نفسها.

-8- قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أَمَةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

يحاول بعض الناس في زماننا أن يجعلوا هذه الآية دليلا على هروبه من القيام بالأمر بالمعرف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله؛ لأنها لا تشمله - بحسب ظنه -، بل تخص مجموعة من المسلمين، وربما يعتمد على عبارة (ولتكن منكم) معتبرا أنّ (من) تفيد التبعيض، فالأمر بالمعرف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله واجب الخطباء والداعية والشيوخ، وصاروا كمن قال: ﴿إِذْنَ لِي وَلَا نَفْتَنِي﴾<sup>(2)</sup>. زعموا أنهم يبتعدون عن الفتنة بترك الواجب عليها، فتركوا هذا الواجب، قال الله عز وجل عن هؤلاء: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾<sup>(3)</sup>، وهذا الفهم بعيد عن مقصد الآية؛ وذلك لأنهم تركوا الواجب عليهم، بزعم أنهم يخافون الفتنة ولا يريدونها فكان تركهم لما يلزمهم هو الفتنة.

الآية تتضمن وجوب الأمر بالمعرف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله، ويتوارد من المسلمين أداء هذه الواجبات.

يقر أهل العلم والمفسرون بأنّ الأمر بالمعرف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الله واجب، ولكن اختلفوا أ هو واجب عين أم كفاية؟

ذهب بعض المفسرين إلى أنه فرض كفاية، ومنهم الزمخشري<sup>(4)</sup>، وهو مذهب جمهور العلماء، وحجتهم دلالة حرف الجر (منكم) فقالوا: هنا تفيد التبعيض، أي ليقم بعض الأفراد بالدعوة، وكذلك أنّ القيام بهذا الواجب له شروط لا بد منها: منها العلم بما يأمر وينهى، الإمام بكثير من العلوم والمعارف والأحكام، وهذا لا

(1) آل عمران: 104.

(2) سورة التوبه: 49.

(3) سورة التوبه: 49.

(4) الجامع لأحكام القرآن، محمد القرطبي: (4/ 165)، وانظر: الكشاف عن حقائق التنزيل، محمود الزمخشري ط 1، 1417هـ، دار إحياء التراث، بيروت. 1/ 425.

يتسر لكل مسلم، وإنما لمجموعة مختارة منهم<sup>(1)</sup>.

وذهب بعضهم إلى أنها فرض عين، يقول الإمام البغوي: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ﴾ أي: كونوا أمة، "من" صلة ليست للتبعيض<sup>(2)</sup>، ويقول الزجاج: ولتكونوا لكم أمة تدعون إلى الخير وتأمرون بالمعروف، ولكن "من" تدخل هنا لتخص المخاطبين من سائر الأجناس، وهي مؤكدة أن الأمر للمخاطبين<sup>(3)</sup>.

وأن (من) هنا ليست للتبعيض للدللين الأول: أن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل الأمة في قوله ﴿كُثُرْ أُمَّةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾<sup>(4)</sup>.

والثاني: هو أنه لا مكلف إلا ويجب عليه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إما بيده، أو بسانه، أو بقلبه، ويجب على كل أحد دفع الضرر عن النفس إذا ثبت هذا فنقول: معنى هذه الآية كونوا أمة دعاة إلى الخير أمر بناء عن المنكر، وأما كلمة ﴿مِنْ﴾ فهي هنا للتبيين لا للتبعيض كقوله تعالى: ﴿فاجتبا الرّجس مِنَ الْأَوْثَانِ﴾<sup>(5)</sup>، ويقال أيضاً: لفلان من أولاده جند وللأمير من غلمانه عسكر يريد بذلك جميع أولاده وغلمانه لا بعضهم، كذا ه هنا، ثم قالوا: إن ذلك وإن كان واجباً على الكل إلا أنه متى قام به قوم سقط التكليف عن الباقي، ونظيره قوله تعالى: ﴿إِنَّفِرُوا خِفَافاً وَثِقَالاً﴾<sup>(6)</sup> وقوله ﴿إِلَّا تَفِرُّوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾<sup>(7)</sup> فالأمر عام، ثم إذا قامت

(1) تفسير القرطبي 4/165.

(2) معالم التزيل لمحيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي [المتوفى 516 هـ]، حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسلiman مسلم العرش، الطبعة: الرابعة، 1417 هـ - 1997 م، دار طيبة للنشر والتوزيع ج 1، ص 399.

(3) معاني القرآن وإعرابه، الزجاج:، ط 1، 1408 هـ، عالم الكتب، بيروت، (1/452).

(4) آل عمران 110.

(5) الحج 30.

(6) التوبه 41.

(7) التوبه 39.

بـه طائفة وقعت الكفاية وزال التكليف عن الباقين<sup>(١)</sup>.

ومع القول بأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية، فإنه يصبح فرضياً عيناً على كل إنسان في حالات معينة، وهي كالتالي:  
الحالة الأولى: إذا لم يعلم بالمنكر غيرك، فأنت مطالب حينئذ بالإنكار، لأنك لا يقوم بالكفاية غيرك.

الحالة الثانية: إذا لم يستطع تغيير المنكر إلا أنت، أو إلا فلان من الناس، أصبح واجباً عليه أن يغيره، على سبيل المثال: هناك منكرات تشيع في طبقة معينة من طبقات المجتمع، يمكن أن يغيرها كل إنسان، لأنهم أناس ليس لهم ثقل ومكانة، فأي إنسان يستطيع أن يأمرهم وينهياهم وينكر عليهم، لكن هناك علية القوم من الوجاهة والتجار والمؤولين وغيرهم، ليس في مقدور كل إنسان أن ينكر عليهم، إلا إذا كان ذا مكانة وقوة، فيتعين عليه حينئذ أن ينكر؛ لأنه لا يستطيع الإنكار غيره.

الحالة الثالثة: أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض عين على كل من ولاه الله تبارك وتعالى أمراً من أمور المسلمين، بدءاً بالسلاطين الذين ائتمنهم الله تبارك وتعالى على رقاب الأمة، فإنهم إنما وضعوا من قبل الشرع، وإنما شرع الإسلام الولاية العظمى لهذا الغرض، لتحقيق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا غير، وكل مصلحة يحتاجها الناس تدخل في المعروف، وكل مفسدة يخافها الناس تدخل في المنكر، سواء كانت من أمورهم الدينية أم الدنيوية.

وقد وردت نصوص صريحة في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على كل مسلم، منها:

ويؤيده كثرة الآيات الدالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر  
كقوله تعالى: ﴿كُتْمَنْ خَيْرٌ أَمْ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاوْنَ عَنِ  
الْمُنْكَرِ﴾<sup>(2)</sup>، وقوله: ﴿لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤُدَ وَعَيْسَى ابْنِ  
الْمُنْكَرِ﴾

(١) مفاتيح الغيب للإمام محمد بن عمر المعروف بفخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠٨.

۱۱۰ آن عمد آل (۲)

مزيم ذلك بما عصوا وكأنوا يغدوونَ<sup>(1)</sup> كانوا لا يتناهونَ عن مُنكرٍ فقلوه لبئس ما كانوا يفعلونَ<sup>(2)</sup>، قوله: **﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رِبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلَيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلَيَكْفُرْ﴾**<sup>(3)</sup>، قوله: **﴿أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَهْوَنُونَ عَنِ السُّوءِ وَأَخْدَنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَيْسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾**<sup>(4)</sup>، قوله: **﴿وَأَنْقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾**<sup>(5)</sup>.

وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: [مثُلُ القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم اشتهموا على سفينته فأصابت بغضهم أغلاها وبغضهم أشفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لئن أنا حرقنا في نصيحتنا خرقا ولئن نؤذ من فوقنا فإن يئركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعا].<sup>(6)</sup>

وعن حذيفة بن اليمان، أن النبي (صلى الله عليه وعلى آله وسلم) قال: [وَالَّذِي نَفْسِي بِيده لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، أَوْ لَيُوْشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَنْعِثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْ عَنْدِهِ، ثُمَّ لَتَذَعَّثَنَّ فَلَا يَسْتَجِيبُ لَكُمْ].<sup>(7)</sup>

فتأملوا هذه المثل العظيم، لتدركوا أن أهل الباطل عندما يذكروا بمعاول باطلهم سفينية النجاة التي يسير فيها المجتمع إذا لم يؤخذ بأيديهم وتكسر معاولهم، فإن الغرق يهدد المجتمع بأكمله.

إذن فالنجاة من ذلك بفضل الله تعالى أولاً ثم بتحقيق تلك الشعيرة، وكما قال

(1) المائدة 78.

(2) الكهف 29.

(3) الحجر 94.

(4) الأعراف 165.

(5) سورة الأنفال 25.

(6) البخاري: الشرفة (2493)، وسنن الترمذى (الجامع الصحيح سنن الترمذى) لمحمد بن عيسى أبي عيسى الترمذى السلمى، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربي، بيروت الترمذى: الفتنة (2173)، وأحمد (4/268,4 / 269,4 / 270,4).<sup>(7)</sup>

(7) سنن الترمذى. 4/468 ورقمه 2169.

سبحانه: ﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقَرْوَنِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْ أَنْجِيبِهِمْ وَاتَّبَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أَتَرْفَوْا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيَهْلِكَ الْقَرْيَ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلَحُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من أوجب واجبات الشرع، وروى الإمام مسلم من حديث أبي سعيد الخدري أن النبي قال: [من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فليسانه، فإن لم يستطع فقلبه، وذلك أضعف الإيمان]<sup>(2)</sup> عَدَّ بعض العلماء من أركان الإسلام، وقد فرضه الله تعالى على الأمة فقال أضعف الإيمان.

وروى أيضاً من حديث عبد الله بن مسعود عن النبي قال: [ما من نبي بعثه الله تعالى في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بستته ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون مالا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل]<sup>(3)</sup>.

وبتحقيق تلك الشعيرة تتحقق الخيرية الموعودة بكتاب الله تعالى: كنتم خيراً أمة أخرجت للناس تأمرن بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنن بالله.

وفشوها في المجتمع دليل إيمانه ومعدنه النقي والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سير حمهم الله إن الله عزيز حكيم.

وإن ضعف هذه الشعيرة في مجتمع، لا يقف عند حدود هذا الضعف، بل المصيبة في ذلك مضاعفة، حيث يتتج عن ذلك لا محالة قوة شديدة في الدعوة إلى المنكر وإبرازه وإحداث الحصانة له، بل يصل الأمر إلى الإكراه عليه، ويتج عنـه أيضاً حرب للمعروف وإيذاء لأهله. وهكذا بقدر ما يكون الضعف يكون ما يقابلـه

(1) هود 116.

(2) صحيح مسلم ج 1 / ص 50، ورقمه 186.

(3) مسلم باب الإيمان (50)، وأحمد (1/ 458).

حتى تصبح بالمجتمع حال النفاق والمنافقين كما أخبر الله تعالى بقوله: ﴿المنافقون والمنافقات بعضهم من بعض يأمرن بالمنكر وينهون عن المعروف ويقبضون أيديهم نسوا الله فنسفهم إن المنافقين هم الفاسقون﴾.

وهذا يدل على أنه لا تفلح الأمة ولا تنجح إذا ضيّعت هذا الواجب، وبين سبحانه أنه من صفات المؤمنين والمؤمنات الازمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَرْبَيْهُمْ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطْبِعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّرْ خَمْهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(1)</sup>.

ويفهم من هذا أن الإيمان الواجب لا يحصل إلا لمن هذه صفتة، وفيهم منه أيضاً أن الرحمة لا تحصل إلا لمن قام بهذه الأمور جميعاً، وتدل الآية الكريمة على أن واجب الحسبة والدعوة ليس خاصاً بل هو عام للرجال والنساء كل حسب قدرته وعلمه.

وأخبر سبحانه أن من أسباب لعن الأمم المتقدمة منبني إسرائيل خاصة تركهم هذه الفريضة تحذيراً من الاتصاف بصفتهم أو أن نفعل مثل فعلهم فستحق مثل جزائهم.

فلما صار المنكر بين المسلمين لا ينكر ولا يستغرب بل أصبح هو المعروف، وصار المعروف منكراً عندهم مستغرباً ووالوا أعداء الله الذين كفروا خاصة اليهود والنصارى حل بهم من سخط الله ونقمته مالا يخفى على متأنل من تسلط أعدائهم وانتهاك حرماتهم وإذلال أممهم وشعوبهم وإصابة الأمة فى مقدساتها كالمسجد الأقصى وغيره نسأل الله تفريح كربلات المسلمين.

وعودة المسلمين إلى عزهم وكرامتهم لا يحدث إلا بسلوك السبيل الشرعي الذي سلكه أنبياء الله صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وهو السبيل الذي بدأ به النبي - صلى الله عليه وسلم - بالدعوة إلى الله سبحانه وتعالى بالأمر بأعظم

المعروف وهو التوحيد والنهي عن أعظم منكر وهو الشرك بالله. فكان هذا هو الطريق وهذا هو السبيل الذي علينا أن نسلكه إذا أردنا أن يرتفع ما بنا من أنواع الذل والهوان.

إن الدعوة إلى الخير تتفاوت: فمنها ما هو بين يقوم به كل مسلم ومنها ما يحتاج إلى علم فيقوم به أهله وهذا هو المسمى بفرض الكفاية يعني إذا قام به بعض الناس كفى عن قيام الباقيين وتعيين الطائفة التي تقوم بها بتوفير شروط القيام بمثل ذلك الفعل فيها. كالقوة على السلاح في الحرب وكالسباحة في إنقاذ الغريق والعلم بأمور الدين في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكذلك تعين العدد الذي يكفي للقيام بذلك الفعل مثل كون الجيش نصف عدد جيش العدو ولما كان الأمر يستلزم متعلقا فالماضي في فرض الكفاية الفريق الذين فيهم الشروط ومجموع أهل البلد أو القبيلة لتنفيذ ذلك فإذا قام به العدد الكافي من فيهم الشروط سقط التكليف عن الباقيين وإذا لم يقوموا به كان الإثم على البلد أو القبيلة لسكتوت جميعهم ولتقاعس الصالحين للقيام بذلك مع سكتوتهم أيضا ثم إذا قام به البعض فإنما يثاب ذلك البعض خاصة<sup>(1)</sup>.

9 - قوله تعالى: «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَأُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقُوكُمْ وَتَمَتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»<sup>(2)</sup>.

يفهم بعض المسلمين من قوله تعالى: «وَلَا يَرَأُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ

(1) ومعنى الدعاء إلى الخير الدعاء إلى الإسلام وبث دعوة النبي "صلى الله عليه وسلم" فإن الخير اسم يجمع خصال الإسلام: ففي حديث حذيفة بن اليمان "قلت: يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر" الحديث ولذلك يكون عطف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عليه من عطف الشيء على مغايره وهو أصل العطف. وقيل: أريد بالخير ما يشمل جميع الخيرات ومنها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيكون العطف من عطف الخاص على العام للاهتمام به.

وتحذفت مفاعيل يدعون ويأمرون وينهون لقصد التعميم أي يدعون كل أحد كما في قوله تعالى «وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ».

(2) هود: 118، 119.

ولذلك خلقهم<sup>١</sup>) أن الناس خلقوا لأجل الاختلاف - بحسب فهمه للآية - وبعض الشيوخ والخطباء يحتجُّ بها على الاختلاف في الدين والمذهب والاعتقاد والرأي، بل يحاول بعضهم أن يؤسس قاعدةً في ضوء ذلك، وهي: (اختلاف أمتي رحمة). وكل ذلك بعيد عن مفهوم الآية، والسياق الذي جاءت فيه.

وربما أشارت كتب التفسير على شيء من ذلك التأويل، فيقول ابن جرير: فقال بعضهم: هو الاختلاف في الأديان، فتأويل ذلك على مذهب هؤلاء: ولا يزال الناس مختلفين على أديان شتى، من بين يهودي ونصراني، ومجوسى، ونحو ذلك<sup>(١)</sup>. وجاء في تفسير البغوي:

قال الحسن وعطاء: وللخلاف خلقهم<sup>(٢)</sup>. وفسر بعضهم الاختلاف بالرزق قال: مختلفين في الرزق، سخر بعضهم لبعض<sup>(٣)</sup>. وقال آخرون: بل معنى ذلك وللرحمة خلقهم.

وفسرت بعض الفرق الإسلامية «ولذلك خلقهم» أي: لطاعة الإمام، وهو قول مردود؛ لأنَّه بعيد كلَّ البعد عن سياق النص، وبعيد عن معهود العرب في خطابها، ولِي النص لخدمة عقائدهم.

وقال بعض المفسرين في «ولذلك خلقهم» خلقهم ليكونوا فريقين: فريق في الجنة، وفريق في السعير.

قال أبو جعفر: وأولى القولين في ذلك بالصواب، قول من قال: وللخلاف بالشقاء والسعادة خلقهم، لأنَّ الله جل ذكره ذكر صنفين من خلقه: أحدهما أهل اختلاف وباطل، والآخر أهل حق، ثم عقب ذلك بقوله: (ولذلك خلقهم)، فعم بقوله: (ولذلك خلقهم)، صفة الصنفين، فأخبر عن كل فريق منهمما أنه ميسَّر لما خلق له. اختلف العلماء في المشار إليه بقوله: "ذلك"، فقيل: إلا من رحم ربك وللرحمة خلقهم.

(١) تفسير الطبرى ج 15 / ص 531، وتفسير ابن كثير ج 4 / ص 361.

(٢) ج 4 / ص 206.

(٣) تفسير الطبرى ج 15 / ص 534.

والتحقيق: أن المشار إليه هو اختلافهم إلى شقيٍّ وسعيد؛ وذلك أنَّ السياق يتحدث عن أهل الشقاء وظلمهم، وهم الكفار بقوله:

﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيَهْلِكَ الْقَرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُضْلِحُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

ثم أردفها بقوله:

﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَرَأُونَ مُخْتَلِفِينَ \* إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقُوهُمْ وَتَمَثَّلَتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لِأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾.

وتكملاً للآية - حينما تتحدث عن مصير هؤلاء وهو جهنم - تعين الفريق الأول: فريق في السعي، ثم تتكلم على الفريق الثاني: فريق في الجنة.

﴿وَكُلُّا نَقْصُ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّشْلِ مَا نَتَبَثُ بِهِ فَوَادِكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذَكْرٌ لِلْمُؤْمِنِينَ \* وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانِتُكُمْ إِنَّا عَامِلُونَ \* وَانْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ \* وَلَلَّهِ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يَرْجُعُ الْأُمُورُ كُلُّهُ فَاغْبَدْنَا وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾.

فسياق الآية وضح المراد من الاختلاف المذكور فيها، وهو معناه: أنهم خلقو للسعادة وبعضهم للشقاوة، وكل بسبب عمله الذي اختاره بنفسه.

ويستنده قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ﴾.

روى مسلم من حديث عائشة - رضي الله عنها - [ياعائشة، إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم، وخلق النار وخلق لها أهلاً وهم في أصلاب آبائهم]<sup>(2)</sup>.

وفي صحيح مسلم، من حديث عبد الله بن عمرو - رضي الله عنهما - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: [إِنَّ اللَّهَ قَدِرَ مَقَادِيرَ الْخَلْقَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَكَانَ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ]<sup>(3)</sup>.

(1) هود 117.

(2) صحيح مسلم برقم (2662).

(3) صحيح مسلم برقم (2653).

وإذا تقرّر أن قوله تعالى ﴿ولذلك خلقهم﴾ معناه: أنه خلقهم لسعادة بعض وشقاوة بعض، كما قال: ﴿ولقد ذرنا﴾ الآية، وقال: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ﴾<sup>(1)</sup> فلا يخفى ظهور التعارض بين هذه الآيات، مع قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

قال الشنقيطي: ويظهر لي أنه هو الحق؛ لدلالة القرآن عليه: أن الإرادة في قوله: ﴿ولذلك خلقهم﴾ إرادة كونية قدرية، والإرادة في قوله: ﴿وَمَا خلقتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ إرادة شرعية دينية. فيبين في قوله: ﴿ولذلك خلقهم﴾ وقوله: ﴿ولقد ذرنا لِجَهَنَّمْ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ﴾؛ أنه أراد بإرادته الكونية القدرية صيرورة قوم إلى السعادة، وآخرين إلى الشقاوة وبين بقوله: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونَ﴾ أنه يريد العبادة بإرادته الشرعية الدينية من الجن والإنس، فيوفق من شاء بإرادته الكونية فيعبد، ويخذل من شاء فيمتنع من العبادة.

ووجه دلالة القرآن على هذا: أنه تعالى بيئه بقوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيَطَّاعَ إِيمَانِ اللَّهِ﴾ فعمم الإرادة الشرعية بقوله: ﴿إِلَّا لِيَطَّاعَ﴾ وبين التخصيص في الطاعة بالإرادة الكونية بقوله: ﴿إِيمَانِ اللَّهِ﴾ فالدعوة عامة، والتوفيق خاص<sup>(3)</sup>.

أما قوله: (اختلاف أمتي رحمة)<sup>(4)</sup>، فهو ليس رحمة؛ بل إنه نعمة وبلاء؛ لأنه اختلف يؤدي إلى الشقاق والفرقة وبعضهم يحارب ببعض، نعم؛ الاختلاف رحمة بمعنى: أن من خالف الحق لا جهاد فإنه مرحوم بعفو الله عنه؛ فالمجتهد من هذه الأمة إن أصاب فله أجران؛ وإن أخطأ فله أجر واحد؛ والخطأ معفو عنه، أو اختلف ترداد وتتنوع، وليس اختلاف تضاد.

(1) سورة التغابن 2.

(2) سورة الذاريات 56.

(3) دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب - (ج 1 / ص 47).

(4) قال الألباني في السلسلة الضعيفة: لا أصل له، ولقد جهد المحدثون في أن يقفوا له على سند، فلم يوفقا، 1/ 76، رقم (57).

10 - قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُنَّ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

هذه الآية يتوهם منها الجاهل أن الله توعد المصليين بالويل، في حين أنه جاء في آية أخرى أن عدم الصلاة من أسباب دخول سقر) وهي قوله تعالى: ﴿مَا سَلَكُوكُمْ فِي سَقَرَ﴾<sup>(2)</sup>، والزنادقة الذين لا يصلون يحتاجون لترك الصلاة بهذه الآية، قال ابن عادل الحنبلي: ((وقد سمعنا من ثقات وغيرهم أن رجلاً قال لظالم تارك الصلاة مالك لا تصلي؟ فقال: لأن الله توعد على الصلاة بالويل في قوله ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ فقال له: أقرأ ما بعدها، فقال: لا حاجة لي فيما بعدها فيها كفاية في التحذير من الصلاة، ومن هذا القبيل قول الشاعر أبي نواس:

دع المساجد للغباد تسكنها      ويسز إلى حانة الخمار يُسقينا  
ما قاله ربك ويُل لالى      سكردا وإنما قال ويُل لِلْمُصَلِّينَ  
لكنه نزع الكلام من السياق وحرفه، فأخذ الكلام من السياق دون مراعاته  
قلب للحقائق، وإخراج لمعان جديدة لم يوضع لها الكلام.  
ومنهم من فسرها بتأخير الصلاة عن وقتها، أو السهو مطلقاً، وذهب بعضهم  
إلى أن الساهي هو الذي يلتفت في سجوده<sup>(3)</sup>.

ولا ينبغي قطع النص القرآني عن سياقه فانظر إلى النص كاملاً:  
 ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يَكْدِبُ بِالْدِينِ \* فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتَيمَ \* وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمُسْكِنِينَ \* فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ \* الَّذِينَ هُنَّ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ \* الَّذِينَ هُنَّ يُرَاءُونَ \* وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾.

فالآيات تتحدث عن الذي يكذب بيوم الدين (المنافق نفاقاً أكبر) الذي يتصرف بزجر اليتيم، ولا ينفق من ماله؛ لأنه لا يتضرر ثواباً، ثم توعد هؤلاء بالويل (العذاب الشديد)، وصفتهم أيضاً أنهم غافلون غير مبالين بها حتى تفوتها بالكلية أو يخرج وقتها، أو لا يصلونها كما صلاتها رسول الله (صلى الله عليه وسلم)

(1) الماعون 4.

(2) المدثر 43.

(3) الباب في علوم الكتاب ج 16 / ص 464.

والسلف، ولكن ينقرؤنها نقرأ، ولا يخشعون، ويهيمون في كل واد فيسلم أحدهم منها ولا يدري ما قرأ فيها إلى غير ذلك مما يدل على قلة المبالاة به. يصلونها بأجسادهم لا بقلوبهم مراءة للناس.

قال ابن عاشور: فوصفهم بـ«المصلين» إذن تهكم والمراد عدمه أي الذين لا يصلون أي ليسوا ب المسلمين كقوله تعالى «قالوا لم نك من المصلين ولم نك نطعم المسكين» وقرينة التهكم وصفهم بـ«الذين هم عن صلاتهم ساهون».

وعليه فالوقف قبيح على «قويل للصليل»؛ لأنه لا يفيد المعنى المقصود؛ لما في ذلك من فساد في المعنى، ومخالفة لما هو من معهود الشرع الحنيف.

والجواب عن الشبهة الأولى في غاية الظهور، وهو أن التوعيد بالويل منصب على قوله: «الذين هم عن صلاتهم ساهون»، وهم المنافقون على التحقيق. هذا مذهب إليه جل المفسرين<sup>(١)</sup>.

وأما الشبهة الثانية: وهي السهو في الصلاة فقد قال الرازى: والساهي عن الصلاة هو الذي لا يتذكرها ويكون فارغاً عنها، وهذا القول ضعيف لأن السهو عن الصلاة لا يجوز أن يكون مفسراً بترك الصلاة، لأنه تعالى أثبت لهم الصلاة بقوله: «قويل للصليل» وأيضاً فالسهو عن الصلاة بمعنى الترك لا يكون نفاقاً ولا كفراً فيعود الإشكال، ويمكن أن يجاب عن الاعتراض الأول بأنه تعالى حكم عليهم بكونهم مصلين نظراً إلى الصورة وبأنهم نسوا الصلاة بالكلية نظراً إلى المعنى كما قال:

«وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسابي يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً»<sup>(٢)</sup> ويحاب عن الاعتراض الثاني بأن النسيان عن الصلاة هو أن يبقى ناسياً لذكر الله في جميع أجزاء الصلاة وهذا لا يصدر إلا عن المنافق الذي يعتقد أنه لا فائدة في الصلاة، أما المسلم الذي يعتقد فيهافائدة عينية يمتنع أن لا يتذكر أمر الدين والثواب والعقاب في شيء من أجزاء الصلاة، بل قد يحصل له السهو في

(١) تفسير الطبرى ج 24 / ص 631، وتفسير الألوسى ج 23 / ص 148، الكشاف ج 7 / ص 329، وتفسير الرازى ج 17 / ص 230، النكت والعيون للماوردي ج 4 / ص 461.

(٢) النساء 142.

الصلاوة بمعنى أنه يصير ساهيًّا في بعض أجزاء الصلاة، فثبت أن السهو في الصلاة من أفعال المؤمن والسواء عن الصلاة من أفعال الكافر وثالثها: أن يكون معنى: ﴿ساهون﴾ أي لا يتعهدون أوقات صلواتهم ولا شرائطها، ومعناه أنه لا يبالي سواء صلى أو لم يصل<sup>(1)</sup>.

وأخرج أبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في سنته عن مصعب بن سعد قال: [قلت لأبي: أرأيت قول الله: الذين هم عن صلاتهم ساهون أينا لا يسهو وأينا لا يحدث نفسه؟ قال: إنه ليس ذلك إنه إضاعة الوقت]<sup>(2)</sup>.

وأخرج أبو يعلى وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط وابن مردويه والبيهقي في سنته عن سعد بن أبي وقاص قال: [سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله: الذين هم عن صلاتهم ساهون قال: هم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها]<sup>(3)</sup>.

وليس السهو الذي يطرأ عليه في صلاته ولا يقدر على دفعه عن نفسه هو الذي ذم به، لأنَّه عفو.

إذن الآيات تتحدث عن المنافقين الذين يتصفون بزجر البَيْتِم، ولا ينفقو من مالهم؛ لأنَّهم لا يتظرون ثواباً، ثم توعد هؤلاء بالويل (العذاب الشديد)، وصفتهم أيضاً أنَّهم غافلون غير مبالين بها حتى تفوتهم بالكلية أو يخرج وقتها، ولا يذكرون الله إلا قليلاً، فلا تشمل المسلم الذي يسهو في صلاته، أو يؤخرها لآخر وقتها، خلافاً لمن يظن ذلك من المسلمين، فيوبح من صلى في آخر وقتها، بل هي وعيد أكيد للمنافقين.

(1) تفسير الرازي ج 17 / ص 231.

(2) سنن البيهقي الكبرى - (2) / 214.

(3) الدر المنشور لعبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي، دار الفكر - بيروت، 1993، ج 8 / ص 642.

## المبحث الثاني

### آيات تتعلق ببعض الأحكام الشرعية

1 - قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَغْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَنْ حَرَضْتُمْ فَلَا تَمْبِلُوا كُلَّ الْمَنِيلِ فَتَذَرُّوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ إِنْ تُضْلِخُوهَا وَتَتَّهُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَّحِيمًا﴾<sup>(1)</sup>:

من الشبهات التي يشيرها أعداء الإسلام ويصدقها السذج من المسلمين هو عدم تعدد الزوجات الذي أباحه الله، ويحاربون هذا الحكم الرباني بقولهم: إن القرآن نفسه بين استحالة العدل بين الزوجات، وإذا كان كذلك فلا يجوز التعدد.

فقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوهَا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مَتَّنِي وَثَلَاثَ وَرَبِيعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾<sup>(2)</sup>، هذه الآية الكريمة تدل على أن العدل بين الزوجات ممكن وقد جاء في آية أخرى ما يدل على أنه غير ممكن وهي قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَغْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَنْ حَرَضْتُمْ﴾.

وهذه شبهة واهية، وضلال بعيد، فالقرآن ليس متناقضاً حتى يحيز شيئاً في مكان ويحرمه في مكان آخر فالقرآن أوجب على الرجل أن يعدل بين نسائه كما جاء في قوله تعالى: ﴿فَانكِحُوهَا مَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ مَتَّنِي وَثَلَاثَ وَرَبِيعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾.

والمراد بالعدل في الأولى العدل بين الأزواج في توفيق حقوقهن من نفقة ومبيت وحسن عشرة، وهذا ممكن الواقع، والمراد به في الثانية العيل القلبي وهو غير ممكن ؛ فالإنسان لا يملك ميل قلبه إلى بعض زوجاته دون بعض، والمقصود

(1) النساء 129.

(2) النساء 13.

من كان أميل بالطبع إلى إحدى الزوجات فليتلق الله وليعدل في الحقوق الشرعية<sup>(1)</sup> كما يدل عليه قوله: ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْأَنْتِلِ﴾، وقد كان يقسم بين نسائه ثم يقول: [اللهم هذا قسمي في ما أملك، فلا تؤاخذني بما لا أملك]<sup>(2)</sup>. يعني ميل القلب، وكان عمر يقول: [اللهم قلبي فلا أملكه، وأما ما سوى ذلك فأرجو أن أعدل]<sup>(3)</sup>. ويقول النبي صلى الله عليه وسلم: [من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيمة وشقه مائل]<sup>(4)</sup>.

من المعلوم أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان أعدل الخلق وهو مربى البشرية وملهماها كان يحب عائشة رضي الله عنها أكثر من غيرها لأن القلوب بين إصبعين من أصابع الرحمن، ومن العجيب أنه عندما سُئل: أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة، فرد السائل: من الرجال؟ قال: أبوها<sup>(5)</sup>.

فكان رسول الله يعرف ذلك من نفسه، ومع ذلك كان يعدل بين زوجاته في العطاء والنفقة والمبيت [وكان النبي صلى الله عليه وسلم في أسفاره وغزواته يتربع بين نسائه]<sup>(6)</sup>، يعني يضرب بينهن القرعة ليختار من تذهب معه تلك الأسفار والغزوات، إنه العدل فيما يملك.

وخلاله القول: إن الآية الكريمة: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾، أفادت أن العدل في الحب بين النساء غير مستطاع، وأن على الزوج أن لا يميل عن الأولى كل الميل فيذرها كالمعلقة وهي غير مطلقة، بل عليه أن يعاملها

(1) في ظلال القرآن لسيد قطب. دار الشروق. (د. ت) / 1 / 582.

(2) هذا الأثر رواه أبو داود في سننه 2: 326 رقم: 2134.

(3) البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، تحقيق صدقى محمد جميل، 1420 هـ، دار الفكر، بيروت، (4/ 88).

(4) سنن البيهقي الكبير - (7/ 297).

(5) سنن الترمذى برقم (3879) من حديث عمرو بن العاص، رضي الله عنه.

(6) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النثري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوى ومحمد عبد الكبير البكري، مؤسسة القرطبة. 23 / 426.

باللطف والحسنى عسى أن يصلح قلبها ويكسب موتها.

فالمراد العدل الكامل من المحبة والشهوة، فهذا لا يستطيع؛ فالمحبة القلبية لا يملکه الإنسان، بل هو إلى الله. فلا تعارض بين ما أوجبه الله من العدل، وبين ما نفاه سبحانه في قوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَضْتُمْ﴾.

وإذا خاف الرجل عدم العدل بين نسائه لزمه الاقتصار على واحدة كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾، وهذا يتعلق بالعدل الواجب المستطاع كالنفقة والسكنى والمبيت، أما ما لا يملکه العبد كالميل القلبي تجاه زوجة من زوجاته فلا يدخل في ذلك، وهو الذي عنده الله عز وجل بقوله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَنْ حَرَضْتُمْ﴾.

2 - قوله تعالى: ﴿هُبَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً﴾<sup>(1)</sup>.

يحاول من يتلعب بالنصوص القرآنية، أو من باعوا دينهم بدنيا غيرهم بإصدار الفتوى المبيحة للربا. ينظر هؤلاء في هذه الآية فيحرفونها عن معناها، ويقولون: الربا ليس حراما إلا إذا كان أضعافا مضاعفة.

والآية لا تدل على إباحة الربا القليل، بل تشير إلى طبيعة الربا المتداول بين الناس في العصر الجاهلي، وهو أنه يتضاعف أضعافا مضاعفة، فإذا عجز المدين عن السداد في الوقت المحدد طالب بتمديد المدة مقابل مضاعفة الربا وبهذا يتضاعف عدة مرات. ف(أضعافا مضاعفة) ليست قيدا أو شرطا لحرميته، بل هو وصف لبيان الواقع التاريخي الذي يعيشه الناس في ذلك الزمان، وهذا ما أشار إليه المفسرون<sup>(2)</sup>.

فالربا محظى بصريح القرآن: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَتُؤْمِنُونَ إِلَّا كَمَا يَتَّقُومُ الْذِي يَتَخَبَّطُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَيْسِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا\* وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا﴾<sup>(3)</sup>، وقوله: ﴿هُبَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُولُوا أَنَّهُمْ وَدَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ

(1) آل عمران: 131.

(2) جامع البيان (تفسير الطبرى)، (6/7)، تفسير الرازى (9/3)، تفسير البغوى، (2/103).

(3) البقرة 275.

كُتُّشَ مُؤْمِنِينَ ﴿١﴾ .

قال سيد قطب:

((فإن قوماً يريدون في هذا الزمان أن يتواروا خلف هذا النص ويتداروا به ليقولوا: إن المحرم هو الأضعاف المضاعفة. أما الأربعة في المائة والخمسة في المائة والسبعين والتسعه.. فليست أضعافاً مضاعفة. ولنست داخلة في نطاق التحرير! ونبداً فنحسم القول بأن الأضعاف المضاعفة وصف لواقع، ولنست شرطاً يتعلق به الحكم. والنص الذي في سورة البقرة قاطع في حرمة أصل الربا بلا تحديد ولا تقدير: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا﴾ أيًّا كان! ))

فإذا انتهينا من تقرير المبدأ فرغنا لهذا الوصف لنقول: إنه في الحقيقة ليس وصفاً تاريخياً فقط للعمليات الربوية التي كانت واقعة في الجزيرة التي قصد إليها النهي هنا بالذات. إنما هو وصف ملازم للنظام الربوي المقيد أيًّا كان سعر الفائدة) )<sup>(2)</sup>.

وقال ابن عاشور: ((وإذا قد كان غالباً المدينين تستمر حاجتهم آجالاً طويلةً كان الواقع في هذه العاقبة مطروداً، فالحال لا تفيده مفهوماً كذلك إذ ليس القصد منها التقيد بل التشريع فلا يقتصر التحرير بهذه الآية على الربا البالغ أضعافاً كثيرة حتى يقول قائل: إذا كان الربا أقل من ضعف رأس المال فليس بمحرم. فليس هذا الحال هو مصب النهي عن أكل الربا حتى يتورهم أنه إنه كان دون الضعف لم يكن حراماً. ويظهر أنها أول آية نزلت في تحريم التشريع وصيغة آية البقرة ﴿وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا﴾ تدل على أن الحكم قد تقرر؛ ولذلك ذكر في تلك الآية عذاب المستمر على أكل الربا. وذكر غرور من ظن الربا مثل البيع وقيل فيها ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةً مِّنْ رَبِّهِ فَانْتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾، كما ذكرناه آنفاً فمفهوم القيد معطل على كل حال))<sup>(3)</sup>.

وربا الأضعاف المضاعفة: هو أن يعطي إنسان إنساناً مالاً بزيادة، حتى إذا حل الدين قال: إما أن تسدد وإما أن نزيد، وهذا هو ما تستعمله البنوك في أيامنا

(1) البقرة 278.

(2) في ظلال القرآن لسيد قطب، ط 11، 1985 دار الشروق القاهرة، ج 1 / ص 444.

(3) التحرير والتفسير لابن عاشور، 1984، الدار التونسية للنشر تونس 1 (3/218).

الحاضرة عليناً وفي وضح النهار، ويسجل في الدفاتر، ويستحق هؤلاء الذين يسجلونه لعنة الله ولعنة رسوله؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم: (لعن أكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال: هم في الإثم سواء)، وهذا من الحيل المكشوفة بحيث إذا حل الدين ولم تسدده يؤجله عليك ويزيد<sup>(1)</sup>.

والحقيقة التي غفل عنها هؤلاء: أن الربا في جميع أحواله مضاعفة مستمرة سنوياً لمقدار ما يسمى الفائدة، مهما قلت النسبة.

3 - قوله تعالى: ﴿فَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتَّمًا مَفْضِيًّا \* ثُمَّ نُتَحِي الَّذِينَ اتَّقُوا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِئْنَاهُمْ﴾<sup>(2)</sup>.

يفهم أن الورود في الآية معناه الدخول في النار، أي ما من إنسان مسلماً كان أم كافراً، إلا سيدخل النار، ثم ينجي الله الذين اتقوا. ويبدو أن هذا الفهم إشكال، وإن ذهب إليه بعض العلماء؛ ذلك لأنه يفضي إلى أنه لا فائدة من صلاحهم وتقواهم فالصالح والطالع سواء في ذلك المشهد. وقد تعددت أقوال المفسرين في تفسير الورود:

أولاً: ذهب بعض العلماء أن الورود في الآية معناه الدخول في النار ولَكِنَّ اللَّهَ يَصْرِفُ أَذَاهَا عَنْ عِبَادِهِ الْمُتَّقِينَ عِنْدَ ذَلِكَ الدُّخُولِ..، واحتجوا بقوله تعالى: ﴿فَأُورِدُهُمُ النَّارَ﴾<sup>(3)</sup>، وبقوله تعالى: ﴿أَنْتَمْ لَهَا وَارِدُونَ﴾<sup>(4)</sup> وهي تعني الدخول.

ثانياً: قيل: المراد من تقدم ذكره من الكفار، فكذلك عنهم أولاً كنایة الغيبة ثم

(1) وهناك ربا الحيل المكشوفة، كأن يقولوا: خذ هذه الكمية من الخام أو من الأرز وبعه في الحال، ثم خذ ثمنه، ثم اخرج بعض دقائق واث بشيء من المال، فهذه حيل مكشوفة تلف بلغائف كاذبة، كأنهم يخادعون الله عز وجل وهو خادعهم.

كذلك ربا الصياغة الذين يبيعون ويشترون الذهب بالكلام وبالتلفون وب بدون نقد. كل أنواع الربا واقعة، حتى ربا الأضعاف المضاعفة الذي هو أختب أنواع ربا الجاهلية، الذي يقول الله عز وجل عنه: ﴿بِإِيمَانِهِ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَسْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾.

(2) مريم 71.

(3) هود 98.

(4) الأنبياء 98.

خاطب خطاب المشافهة. أئي الداخلون في النار هم الكافرون. والسياق لا يسعفه؛ لأن الخطاب عام فيشمل المسلم والكافر.

ثالثاً: أنَّ المُرَاد بِوْرُودَ النَّارِ الْمَذَكُورِ: الْجَوَازُ عَلَى الصِّرَاطِ؛ لِأَنَّهُ جِنْزٌ مَنْصُوبٌ عَلَى مَنْ جَهَنَّمَ، وهو مروي عن ابن عباس<sup>(1)</sup>، لحديث أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله رضي الله عنه: «وَإِنْ مِنْكُمْ إِلا وَارْدِهَا» قال: الصراط على جهنم مثل حد السيف فتمر الطائفة الأولى كالبرق والثانية كالريح والثالثة كأجود الخيل والرابعة كأجود الإبل والبهائم ثم يمرون والملائكة تقول رب سلم سلم<sup>(2)</sup>.

قال الطبرى: ورود المسلمين المرور على الجسر بين ظهرىها، وورود المشركين: أن يدخلوها، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "الزالون والزالات يومئذ كثیر، وقد أحاط بالجسر يومئذ سماطان من الملائكة، دعاهم: يا الله سلم سلم"<sup>(3)</sup>. واختَّ منْ قَالَ بِأَنَّ الْوُرُودَ فِي الْآيَةِ لَيْسَ الدُّخُولِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ سَبَقُتْ لَهُمْ مِنَ الْحَسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيْسَهَا» أَنْ معنى قوله: «مُبْعَدُونَ» أي عن عذاب النار وألمها. قالوا: ولا يجوز أن يدخل النار مؤمن أبداً لقوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ سَبَقُتْ لَهُمْ مِنَ الْحَسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ لَا يَسْمَعُونَ حَسِيْسَهَا» والمبعد عنها لا يوصف بأنه واردتها، ولو وردوا جهنم لسمعوا حسيسها. وقوله: «وَهُمْ مِنْ فَرَّزٍ يَوْمَئِذٍ أَمْتَوْنَ»<sup>(4)</sup>. قالوا: إِنْعَادُهُمْ عَنْهَا الْمَذَكُورُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ يَدْلُلُ عَلَى عَدَمِ دُخُولِهِمْ فِيهَا؛ فَالْوُرُودُ غَيْرُ الدُّخُولِ.

(1) تفسير الطبرى 18 / 232 وانظر: تفسير ابن كثير: 3 / 132 - 134، البحر المحيط: 6 / 209 - 210.

(2) المستدرك على الصحيحين لمحمد بن عبد الله أبي عبد الله الحكم اليسابوري، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، 2 / 407 رقمه 3423.

(3) مسند إسحاق بن إبراهيم لإسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي، تحقيق د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، الطبعة الأولى، 1412 - 1991 م مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، 3 / 740، رقمه 1349.

(4) النمل: 89.

و قالوا يأنَّ الْوُرُودَ: الإِشَرَافُ وَالْمَقَارِبَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَمَا وَرَدَ مَاءٌ مَذَيْنَ»<sup>(1)</sup>، قَالَ: فَهَذَا وَرُودٌ مَقَارِبَةٌ وَإِشَرَافٌ عَلَيْهِ، وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: فَأَزْسَلُوا وَارِدَهُمُ الْآيَةَ، وَنَظِيرَهُ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ قَوْلُ رُهْيَنْ بْنِ أَبِي سَلْمَى فِي مُعَلَّقَتِهِ: فَلَمَّا وَرَدَنَ الْمَاءُ زَرْقًا جَمَامَةُ وَضَغَنَ عِصَمِيُّ الْحَاضِرِ الْمُتَخَلِّمِ قَالُوا: وَالْعَرَبُ تَقُولُ: وَرَدَتِ الْقَافِلَةُ الْبَلَدُ، وَإِنَّ لَمْ تَدْخُلْهُ وَلَكِنْ قَرِبَتْ مِنْهُ»<sup>(2)</sup>.

فَذَلَّتْ عَلَى أَنَّ الْوُرُودَ فِي الْآيَةِ مَعْنَاهُ الدُّخُولُ أَدِلَّةً<sup>(3)</sup>:

**الأُولُ:** هُوَ مَا ذَكَرَهُ أَبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ أَنَّ جَمِيعَ مَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ وَرُودِ النَّارِ مَعْنَاهُ دُخُولُهَا غَيْرَ مَحِلِ التَّرَاعِ، فَدَلَّ ذَلِكُ عَلَى أَنَّ مَحِلَّ التَّرَاعِ كَذِلِكَ، وَخَيْرُ مَا يُفَسِّرُ بِهِ الْقُرْآنُ الْقُرْآنَ.

**الثَّالِثُ:** هُوَ أَنَّ فِي الْآيَةِ قَرِينَةٌ دَالِّةٌ عَلَى ذَلِكَ، وَهِيَ أَنَّهُ تَعَالَى لَمَّا خَاطَبَ جَمِيعَ النَّاسِ بِأَنَّهُمْ سَيَرِدُونَ إِلَيْهِ الْمَأْوَى بِرُؤُسِهِمْ وَفَاجِرَهُمْ بِقَوْلِهِ: وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهُمَا كَانَ عَلَى زِيَّكَ حَتَّمًا مَفْضِلًا، يَئِنَّ مَصِيرَهُمْ وَمَا لَهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ الْوُرُودِ الْمَذُكُورِ بِقَوْلِهِ: ثُمَّ تُنَجِّيَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرَ الظَّالِمِينَ فِيهَا، أَيْنِ: نَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا، ذَلِيلٌ عَلَى أَنَّ وَرُودَهُمْ لَهَا دُخُولُهُمْ فِيهَا، إِذْ لَوْ لَمْ يَدْخُلُوهَا لَمْ يَقُلْ: وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا بَلْ يَقُولُ: وَنَذَرِ الظَّالِمِينَ، وَهَذَا وَاضِعٌ كَمَا تَرَى، وَكَذِلِكَ قَوْلُهُ: ثُمَّ تُنَجِّيَ الَّذِينَ اتَّقَوْا، دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُمْ وَقَعُوا فِيمَا مِنْ شَأْنِهِ أَنَّهُ هَلْكَةٌ، وَلِذَا عَطَّافٌ عَلَى قَوْلِهِ: وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهُمَا قَوْلُهُ: ثُمَّ تُنَجِّيَ الَّذِينَ اتَّقَوْا.

**الثَّالِثُ:** مَا رُوِيَ مِنْ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَبِي سَمِّيَّةَ قَالَ: اخْتَلَفْنَا فِي الْوُرُودِ فَقَالَ بَعْضُنَا: لَا يَدْخُلُهَا مُؤْمِنٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَدْخُلُونَهَا جَمِيعًا ثُمَّ يُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا، فَلَقِيتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَلَذِكْرُ لَهُ

(1) وانظر: تفسير ابن كثير. 3 / 132 - 134، البحر المحيط 6 / 209 - 210.

القصص 23.

(2) تفسير الطبرى (16 / 83).

(3) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن 3 / 477 - 479.

ذلك فَقَالَ وَأَهْوَى بِأَصْبَعِيهِ إِلَى أُذْنِيهِ: صَمَّتَا إِنْ لَمْ أَكُنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا يَنْقَى بَرٌّ وَلَا فَاجِزٌ إِلَّا دَخَلَهَا، فَتَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ بَرِدًا وَسَلَامًا كَمَا كَانَتْ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، حَتَّى إِنَّ لِلنَّارِ ضَرِيجًا مِنْ بَرِدِهِمْ، ثُمَّ يَنْجِي اللَّهُ الَّذِينَ أَتَقَوْا وَيَنْدِرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِئْنًا».

الرابع: ما رواه مسلم من أُمُّ مُبَشِّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ حَفْصَةَ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدُ الَّذِينَ بَاتُوا تَحْتَهَا فَقَالَتْ بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ فَأَنْتَهُرُهَا فَقَالَتْ حَفْصَةُ 『وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارْدُهَا』 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ 『ثُمَّ نُنْجِي الَّذِينَ أَتَقَوْا وَنَنْدِرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِئْنًا』<sup>(1)</sup>.

قال الرازى مرجحاً هذا الوجه<sup>(2)</sup>:

المؤمنون يدخلون النار من غير خوف وضرر أبداً، وتفسيره:

1 - أن الله تعالى يحمد النار فيعبرها المؤمنون وتنهار بغيرهم، قال ابن عباس رضي الله عنهما: «يردونها كأنها إهالة» وعن جابر بن عبد الله: «أنه سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إذا دخل أهل الجنة قال بعضهم لبعض أليس وعدنا ربنا بأن نرد النار فيقال لهم: قد وردتموها وهي خامدة».

2 - أن حرارة النار ليست بطبعها فالأجزاء الملاصقة لأبدان الكفار يجعلها الله عليهم محرقه مؤذية والأجزاء الملاصقة لأبدان المؤمنين يجعلها الله بردا وسلاماً عليهم، كما في حق إبراهيم عليه السلام.

فإن قيل: إذا لم يكن على المؤمنين عذاب في دخولهم النار فما الفائدة في ذلك الدخول؟ قلنا فيه وجوه:

1 - أن ذلك مما يزيدهم سروراً إذا علموا الخلاص منه.

2 - أن فيه مزيد غمّ على أهل النار من حيث يرون المؤمنين الذين هم أعداؤهم يتخلصون منها وهم يبقون فيها.

(1) صحيح مسلم، ج 8 / ص 39، رقم 27362.

(2) مفاتيح الغيب (21/559).

- 3 - أن فيه مزيد غم على أهل النار من حيث تظهر فضيحتهم عند المؤمنين بل وعند الأولياء وعند من كان يخوفهم من النار فما كانوا يلتفتون إليه.
- 4 - أن المؤمنين إذا كانوا معهم في النار يكتونهم فزاد ذلك غما للكفار وسرورا للمؤمنين.
- 5 - أن المؤمنين كانوا يخوونهم بالحشر والنشر ويقيمون عليهم صحة الدلائل مما كانوا يقبلون تلك الدلائل، فإذا دخلوا جهنم معهم أظهروا لهم أنهما كانوا صادقين فيما قالوا، وأن المكذبين بالحشر والنشر كانوا كاذبين.
- 6 - أنهم إذا شاهدوا ذلك العذاب صار ذلك سببا لمزيد التذاذهم بنعيم الجنة كما قال الشاعر:

ويضدھا تتبین الأشیاء

يتضح مما سبق أن العلماء اختلفوا في تفسير الورود، فهو دخول النار حقيقة أم ليس بدخول؟ وكلا الرأيين له أدلة من السنة، إلا أن القول بدخولها في الظاهر أقوى اعتمادا على الأدلة من القرآن والسنة.

أقول: يمكن الجمع بين القولين، وتوضيحه أنه دخول النار بقيد أو باللة؛ وذلك أن جميع الناس مؤمنهم وكافرهم يمرون على الصراط كما ثبت في الأحاديث، وهذا الصراط منصوب على جهنم أي في وسطها كالقنطرة الرفيعة على نهر كبير، فالمرور عليه هو مرور ودخول في جهنم؛ فnarها عالية وحرارتها شديدة تكاد تعلو الصراط المنصوب، ثم ينجي الله المتقين ويتساقط الكفار بعنایته وقدرته بإحتمادها أو جعلها غير حارقة.

4 - قوله تعالى: **﴿مَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِيبُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَلَعْنَةُ وَأَعْدَلُهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾**.

لقد فهم بعض المسلمين من هذه الآية أن الذي قتل مؤمنا عمدا فهو خالد في النار جراء له، وفهم بعض أصحاب الفرق الإسلامية كالخوارج والمعتزلة أن هذا الوعد حتم لازم لا بد من تتحققه، فحكم الخوارج بكفر مرتکب الكبيرة، وذهب المعتزلة إلى جعله في منزلة بين الكفر والإيمان.

أما أهل السنة فمذهبهم أنهم لا يكفرون أحدا من أهل الملة بذنب ما لم يستحل<sup>(1)</sup>: بل اعتمد بعض الشباب المتخصص بالإسلام من غير علم في تكفير من قتل عمداً، وارتكبوا جرائم بحق المسلمين الذين يشهدون لا إله إلا الله، ويقيمون الصلاة بحججة كفر من قتل عمداً، فكثر الفساد في بلاد المسلمين.

زد على ذلك فإن ظاهرها يوهم بأنه يخالف قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ﴾ ويففر ما دون ذلك لمن يشاء<sup>(2)</sup>.

واختلف أهل التفسير في الخلود، وفي توبية قاتل العمد، هل له توبة؟ وأما قوله: ﴿فِجَزَاؤُهُ جَهَنَّمٌ خَالِدًا فِيهَا﴾، فإن أهل التأويل اختلفوا في معناه على أقوال:

أولاً: فقال بعضهم معناه: فجزاؤه جهنم إن جازاه<sup>(3)</sup>. قال النووي: " وأما قوله تعالى ﴿وَمَنْ يَقْتَلُ مُؤْمِنًا مَتَعْمِدًا فِجَزَاؤُهُ جَهَنَّمٌ خَالِدًا فِيهَا﴾، فالصواب في معناها: أن جزاءه جهنم، وقد يجازى به، وقد يجازى بغيره، وقد لا يجازى بل يعفى عنه، فإن قتل عمداً مستحلاً له بغير حق ولا تأويل؛ فهو كافر مرتد يخلد به في جهنم بالإجماع، وإن كان غير مستححل بل معتقداً تحريمه؛ فهو فاسق عاصٍ مرتكبٍ كبيرة جزاؤه جهنم خالداً فيها، لكن بفضل الله تعالى أخبر أنه لا يخلد من مات موحداً فيها، فلا يخلد هذا، ولكن قد يعفى عنه فلا يدخل النار أصلاً، وقد لا يعفى عنه بل يعذب كسائر العصاة الموحدين ثم يخرج معهم ثم يدخل إلى الجنة ولا يدخل في النار، فهذا هو الصواب في معنى الآية، ولا يلزم من كونه يستحق أن يجازى بعقوبة مخصوصة أن يتحتم ذلك الجزاء، وليس في الآية إخبار بأنه يخلد في جهنم وإنما فيها أنها

(1) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي (2/ 432). والتنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع لأبي الحسين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن الملطي الشافعي، تحقيق محمد زاهد بن الحسن الكوثري، الطبعة الثانية، 1977، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة ص 37، مذاهب الإسلاميين، عبد الرحمن بدوي، ط 2، سنة 1982م، دار العلم للملايين، بيروت،

.64 / 1

(2) النساء 48، 116.

(3) تفسير الطبراني ج 9 / ص 61.

جزاؤه، أى: يستحق أن يجازى بذلك..... " <sup>(1)</sup>.  
أما الحديثان المذكوران:

فأحدهما [عن عبد الله بن أبي زكريا قال: سمعت أم الدرداء تقول: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا من مات مشركا أو من قتل مؤمنا متعمدا)] <sup>(2)</sup>. يحمل على التغليظ كما قال ابن حجر <sup>(3)</sup>.

والحديث الآخر الذي ذكره ابن عباس، [عن سالم بن أبي الجعد قال: كنا عند ابن عباس بعد ما كُف بصره، فأتاه رجل فناداه: يا عبد الله بن عباس، ما ترى في رجل قتل مؤمنا متعمدا؟ فقال: ﴿جَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَةُ وَأَعْدَلَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ قال: أفرأيت إن تاب وعمل صالحا ثم اهتدى؟ قال ابن عباس: ثكلته أمه، وأنى له التوبة والهدى..] <sup>(4)</sup> ليس فيه دليل على الخلود في النار.  
ثانيًا: وقال آخرون: عني بذلك رجل بعينه، كان أسلم فارتدى عن إسلامه، وقتل رجلاً مؤمناً. قالوا: فمعنى الآية: ومن يقتل مؤمناً متعمداً مستحلاً قتيلاً، فجزاؤه جهنم خالداً فيها <sup>(5)</sup>.

ثالثًا: قوله ﴿خَالِدًا فِيهَا﴾ محمله عند جمهور علماء السنة <sup>(6)</sup> على طول المكث في النار لأجل قتل المؤمن عمداً، لأن قتل النفس ليس كفرا بالله ورسوله ولا خلود في النار إلا للكفر على قول علمائنا من أهل السنة فتعين تأويل الخلود بالبالغة في طول المكث وهو استعمال عربي. قال النابغة في مرض النعمان بن المنذر <sup>(7)</sup>:

(1) شرح مسلم 9/96.

(2) صحيح ابن حبان 13/318. ورقمه 5980.

(3) الفتح 8/354.

(4) سنن النسائي 8/63.

(5) تفسير الطبرى ج 9/ ص 61.

(6) التحرير والتنوير 1/1007.

(7) لسان العرب، مادة نعش.

نَخْنُ لَدَيْهِ نَسْأَلُ اللَّهَ خُلْدَهُ      يُرَدُّ لَنَا مَلْكًا وَلِلأَرْضِ عَامِرًا  
 وقال الشنقيطي: "الذى يظهر أن القاتل عمداً مؤمن عاصٍ له توبة، كما عليه جمهور علماء الأمة، وهو صريح قوله تعالى: ﴿إِلا مَنْ تَابَ وَآمَنَ...﴾ الآية، وادعاء تخصيصها بالكافر لا دليل عليه، ويدل على ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ﴾ ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴿، قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً﴾<sup>(1)</sup>.

وقد توافرت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان.

وصرح تعالى بأن القاتل أخو المقتول له في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ...﴾<sup>(2)</sup>، وليس أخو المؤمن إلا المؤمن، وقد قال تعالى: ﴿وَإِنْ طَائفَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتُلُوا﴾<sup>(3)</sup>، فسمماهم: مؤمنين، مع أن بعضهم يقتل بعضاً<sup>(4)</sup>.

واستدل ابن الجوزي بقوله: ﴿فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ﴾ على أن القاتل لم يخرج من الإسلام<sup>(5)</sup>.

ومن الأدلة أيضاً حديث الإسرائيلى الذى قتل مائة نفس، والحديث متافق عليه.

قال ابن كثير: "إن كان هذا في بني إسرائيل، فلأن يكون في هذه الأمة التوبة مقبولة بطريق الأولى والأخرى؛ لأن الله وضع عنا الأغلال والأصار التي كانت عليهم، وبعث نبينا بالحنينية السمححة"<sup>(6)</sup>.

وأما توبة القاتل فذهب بعضهم إلى أنه لا توبة له، ومنهم ابن عباس،

(1) سورة الزمر: 53.

(2) البقرة 178.

(3) الحجرات من الآية 9.

(4) دفع إيهام الاضطراب ص 79.

(5) زاد المسير في علم التفسير لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، الطبعة الثالثة، المكتب الإسلامي - بيروت 0180/10.

(6) تفسيره 8/425.

ويوردون حديثا: [عن سالم بن أبي الجند قال: كنا عند ابن عباس بعد ما كُف بصره، فأتاه رجل فناداه: يا عبد الله بن عباس، ما ترى في رجل قتل مؤمنا متعمدا؟ فقال: ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَةُ اللَّهِ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ قال: أفرأيت إن تاب وعمل صالح ثم اهتدى؟]

قال ابن عباس: ثكلته أمه، وأنى له التوبة والهدى..].<sup>(1)</sup>

وروي عن ابن مسعود وابن عمر وابن عباس: أن قاتل النفس متعمدا لا تقبل له توبة واشتهر ذلك عن ابن عباس وعرف به أحذا بهذه الآية. وأخرج البخاري أن سعيد بن جبير قال: آية اختلف فيها أهل الكوفة فرحلت فيها إلى ابن عباس فسألته عنها فقال نزلت هذه الآية ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾. هي آخر ما نزل وما نسخها شيء فلم يأخذ بطريق التأويل.<sup>(2)</sup>

وقد اختلف السلف في تأويل كلام ابن عباس: فحمله جماعة على ظاهره وقالوا: إن مستنده أن هذه الآية هي آخر ما نزل فقد نسخت الآيات التي قبلها التي تقتضي عموم التوبة مثل قوله ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يَشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء﴾ فقاتل النفس من يشأ الله أن يغفر له ومثل قوله ﴿وَإِنِّي لَغَافِرٌ لِمَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾<sup>(3)</sup> ومثل قوله ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا أَخْرَى وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْزُنُونَ وَمَن يَفْعُلُ ذَلِكَ يُلْقَ أَثْمًا يَضَعِفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مَهَانًا إِلَّا مِنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾<sup>(4)</sup>. والأحاديث الكثيرة التي منها: "يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان".<sup>(5)</sup>

قال ابن عاشور: والحق أن محل التأويل ليس هو تقدم النزول أو تأخره

(1) سنن النسائي /8/ 63.

(2) صحيح البخاري /4/ 1676 ورقمه 4313.

(3) طه .82.

(4) الفرقان .68.

(5) رواه البخاري (22 و4581 و4919 و6560 و69 و7439).

ولكنه في حمل مطلق الآية على الأدلة التي قيدت جميع أدلة العقوبات الأخرى بحالة عدم التوبة.

فأما حكم الخلود فحمله على ظاهره أو على مجازه وهو طول المدة في العقاب مسألة أخرى لا حاجة إلى الخوض فيها حين الغوض في شأن توبه القاتل المعتمد وكيف يحرم من قبول التوبة والتوبة من الكفر وهو أعظم الذنوب مقبولة فكيف بما هو دونه من الذنوب.

- وحمل جماعة مراد ابن عباس على قصد التهويل والزجر لئلا يجترئ الناس على قتل النفس عمداً ويرجون التوبة ويغضدون ذلك بأن ابن عباس روي عنه أنه جاءه رجل فقال "أَلْمَنْ قُتِلَ مُؤْمِنًا مَتَعْمَدًا تُوبَةً" فقال "لَا إِلَّا النَّارُ" فلما ذهب قال له جلساؤه "أَهَكُنَا كُنْتُمْ تَفْتَنُنَا فَقَدْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ إِنْ تُوبَتُمْ مُقْبُولَةً" فقال "إِنِّي لَا حَسْبٍ لِرَجُلٍ مَغْضُبٍ يُرِيدُ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا" قال: فَبَعْثَوْا فِي أُثْرِهِ فَوَجَدُوهُ كَذَلِكَ<sup>(1)</sup>.

وقال ابن كثير: "والذي عليه الجمهور من سلف الأمة وخلفها: أن القاتل له توبة فيما بينه وبين ربه عز وجل، فإن تاب وأناب وخشع وخضع وعمل عملاً صالحاً؛ بدل الله سياته حسنات، وعوض المقتول من ظلامه وأرضاه عن طلاقته، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًاٰ أَخْرَى﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا﴾ الآية، وهذا خبر لا يجوز نسخه وحمله على المشركين، وحمل هذه الآية على المؤمنين خلاف الظاهر، ويحتاج حمله إلى دليل. والله أعلم"<sup>(2)</sup>.

وقال ابن حجر: "وقد حمل جمهور السلف وجميع أهل السنة ما ورد في ذلك على التغليظ، وصححوا توبة القاتل كغيره، وقالوا: معنى ﴿فِجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ أي: إن شاء الله أن يجازيه، تمسكاً بقوله تعالى في سورة النساء أيضاً: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ﴾ ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء<sup>.....</sup><sup>(3)</sup>.

(1) المصنف في الأحاديث والآثار لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي تحقيق: كتاب يوسف الحوت، الطبعة الأولى، 1409، مكتبة الرشد - الرياض، 435 / 5. 27753.

(2) تفسيره 2 / 424.

(3) الفتح 8 / 354.

ثم قال ابن عاشر معلقاً على رأي ابن عباس: ومن العجب أن يقال كلام مثل هذا ثم أن يطال وتناقله الناس، وتمر عليه القرون في حين لا تعارض بين هذه الآية التي هي وعيد لقاتل النفس وبين آيات قبول التوبة<sup>(1)</sup>.

5 - قوله تعالى: ﴿اتَّخِذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمُسِيحِ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أَمْرَوْا إِلَّا لِيغْنِدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ شَبَحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

بعض المسلمين يقرؤون هذه الآية ولا يفقهون معناها، بل يعملون خلافها، وبعض الفرق الإسلامية تنصل في أدبياتها نصاً صريحاً على مناقضتها. الآية تشير إلى اليهود والنصارى الذين اتبعوا أخبارهم<sup>(3)</sup> ورُهبانهم<sup>(4)</sup> في تحليل ما حرم الله، أو تحريم ما أحله، فهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنهم أطاعوهم في المعاصي، فتلك عبادتهم، هذا شأن كل مسلم أيضاً إن اتبع عالماً أو سلطاناً فحلل ما حرم الله؛ لأنَّ التحليل والتحريم، حق لله تعالى، لا يجوز لأحدٍ أنْ يُشارِكه فيه فصارت طاعتهم في التحليل والتحريم من دون الله عبادة لهم وشركاء، وهو شرك أكبر ينافي التوحيد الذي هو مدلول شهادة أن لا إله إلا الله، فإن من مدلولها أن التحليل والتحريم حق له تعالى، وإذا كان هذا فيما أطاع العلماء والعباد في التحليل والتحريم الذي يخالف شرع الله مع أنهم أقرب إلى العلم والدين.

والرسول يصحح لعدي بن حاتم الطائي في الحديث الوارد عنه، فيفسر الآية: عن عدي بن حاتم قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وفي عنقي صليب

(1) التحرير والتنوير / 1008.

(2) التوبية 31.

(3) قال أبو عبدة: الأخبار: الفقهاء، واختلفوا في واحدة، فبعضهم يقول حبر وبعضهم يقول حبر. وقال الأصمسي: لا أدرى أهو الخبر أو الحبر؟ وكان أبو الهيثم يقول واحد الأخبار حبر بالفتح لا غير، وينكر الكسر. وقال أهل المعاني الحبر العالم الذي بصناعته يحيي المعاني، ويحسن البيان عنها.

(4) والراهب الذي تمكنت الرهبة والخشية في قلبه وظهرت آثار الرهبة على وجهه ولباسه. وفي عرف الاستعمال، صار الأخبار مختصاً بعلماء اليهود من ولد هرون، والرهبان بعلماء النصارى أصحاب الصوامع.

من ذهب فقال: [يا عدي اطرح هذا الوثن من عنقك، فطرحته فانتهيت إليه، وهو يقرأ سورة براءة فقرأ هذه الآية ﴿اتخذوا أحبارهم ورہبانهم أربابا من دون الله﴾ حتى فرغ منها فقلت: إنّا لسنا نعبد هم فقال: أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتسخلونه؟ قلت بلى قال: فتلك عبادتهم<sup>(1)</sup>.]

وتفسير النبي صلى الله عليه وسلم فيه اتخاذ الأحبار والرهبان أربابا من دون الله بأنه ليس معناه الركوع والسجود لهم، وإنما معناه طاعتهم في تغيير أحكام الله وتبدل شريعته بتحليلهم الحرام، وتحريمهم الحلال، وأن ذلك يعتبر عبادة لهم من دون الله؛ حيث نصبو أنفسهم شركاء لله في التشريع، فمن أطاعهم في ذلك؛ فقد اتخذهم شركاء لله في التشريع والتحليل والتحريم، وهذا من الشرك الأكبر، لقوله تعالى في الآية: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

ومثل هذه الآية قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يَذْكُرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُؤْخُونَ إِلَى أُولِئِكَهُمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنَّ أَطْعَثُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾<sup>(3)</sup>.

ومن هذا طاعة الحكماء في تحكيم القوانين الوضعية المخالفة للأحكام الشرعية في تحليل الحرام؛ كإباحة الربا والزنى وشرب الخمر ومساواة المرأة للرجل في الميراث وإباحة السفور والاختلاط وغير ضوابط شرعية، أو تحريم الحلال؛ كمنع تعدد الزوجات، وما أشبه ذلك من تغيير أحكام الله واستبدالها بالقوانين المدنية.

إن عبادة الله تعالى - التي هي مقصد الخلق - تقتضي الانقياد التام لله تعالى قوله وعملا، وأن تكون حياة المرء قائمة على شريعته، يحل ما أحل الله ويحرم ما حرم الله، ويخلص في سلوكه وأعماله وتصرفاته كلها لشرع الله، متجردا من حظوظ

(1) شعب الإيمان للبيهقي - ج 7 ص 45، ورقم 218، والمujam الكبير للطبراني ج 17 ص 92.

(2) التوبة 31.

(3) الأنعام 121.

نفسه، ونوازع هواه؛ يستوي في هذا الفرد والجماعة والرجل والمرأة، فلا يكون عابداً الله من خضع لربه في بعض جوانب حياته، وخضع للمخلوقين في جوانب أخرى. وذكرت آنفاً أن من الفرق الإسلامية من تجعل التحليل والتحريم بيد الأئمة، فأجمع علماء الشيعة من المتقدمين والمتاخرين على أن الإمام معصوم عن الخطأ والسوء والنسيان عن قصد أو عن غير قصد، وأن الإمامة أعلى مرتبة من النبوة<sup>(١)</sup>. وأن لهم حرية الاختيار في التحليل والتحريم، فقد جاء في أصول "الكافي" للكليني القول بأن الله خلق جميع الأشياء فأشهادهم خلقها وأجرى طاعتهم عليها وفوض أمرها إليهم، فهم يحلون ما يشاؤون ويحرمون ما يشاؤون<sup>(٢)</sup>.

فهذا غلو في الأئمة جعلهم يشركون الله سبحانه في القدرة على تدبير هذا الكون وتسييره، والله عز وجل جعل لذاته التدبير فقال تعالى: ﴿هُنَّا بِرَبِّ الْأَمْرِ﴾.

يقول الخميني مسوغاً ذلك: (إن الحكومة هي فرع من ولاية رسول الله المستقيمة، ومن أحكام الإسلام الأولية، ومقدمة على جميع الأحكام الفرعية، حتى الصلاة والصوم والحج، فيجوز للحاكم أن يعطل المساجد عند اللزوم ويخرب مسجداً. ويستطيع أن يلغى أي حكم من أحكام الإسلام - سواء كان من العبادات أو من غير العبادات - إذا كان مخالفًا لمصالح الإسلام، ويعطل الحج الذي هو من فرائض الإسلام المهمة إذا اقتضت ذلك مصلحة المملكة الإسلامية، لأن هذه الحكومية هي ولاية إلهية مطلقة).

قال القرطبي: معناه أنهم أنزلوهم منزلة ربهم في قبول تحريمهم وتحليلهم لما لم يحرمه الله ولم يحله الله. وهذا يدل على بطلان القول بالاستحسان المجرد الذي لا يستند إلى دليل شرعي،... وفيه رد على الذين يقولون: يجب قبول قول الإمام دون إثابة مستند شرعي، وإنه يحل ما حرمه الله من غير أن يبين مستندًا من الشريعة<sup>(٣)</sup>.

(١) حياة القلوب للعلامة المجلسي: 3/10.

(٢) أصول الكافي: ص 287. وقد صبح الخميني هذا الحديث في كشف الأسرار.

(٣) تفسير القرطبي ج 4/ ص 106.

6 - قوله تعالى: ﴿الَّذِي لَا ينكح إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا ينكحُهَا إِلَّا زَانِي أَوْ مُشْرِكَةً وَخَرَمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(1)</sup>.

يفهم بعض المسلمين بداية الآية على ظاهرها دون أن يكمل: ﴿وَخَرَمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ فيكون المعنى أن الزاني له أن ينكح الزانية والعكس.

وليس المراد في الآية أن الزاني لا ينكح فقط إلا زانية إذ قد يتصور أن يتزوج غير زانية، وإن هو عمل بالظاهر فلزم أن يجوز للزاني التزوج بالمشاركة، ولأنه ذلك إلى جواز نكاح المرأة الزانية المؤمنة من الرجل الكافر المشرك، وهذا في غاية البعد.

اختلاف العلماء في معنى هذه الآية على ستة أوجه من التأويل<sup>(2)</sup>:

الأول: أن يكون مقصد الآية تشنيع الزنا وتبشيع أمره، وأنه حرام على المؤمنين. واتصال هذا المعنى بما قبله حسن بلينغ. ويريد بقوله: "لا ينكح" أي لا يطأ، فيكون النكاح بمعنى الجماع.

وردد القصة مبالغة وأخذنا من كلا الطرفين، ثم زاد تقسيم المشاركة والمشاركة من حيث الشرك أعم في المعاشي من الزنى، فالمعنى: الزاني لا يطأ في وقت زناه إلا زانية من المسلمين، أو من هي أحسن منها من المشاركات.

وأنكر ذلك الزجاج وقال: لا يعرف النكاح في كتاب الله تعالى إلا بمعنى التزويج.

وليس كما قال، وفي القرآن ﴿حتى تنكح زوجا غيره﴾<sup>(3)</sup> وقد بينه النبي صلى الله عليه وسلم أنه بمعنى الوطء، في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ

(1) النور 3.

(2) تفسير الطبرى - ج 19 / ص 96، وتفسير القرطبي ج 12 / ص 167، المحرر الوجيز ج 15 / ص 48، و، تفسير البغوى النكت والعيون، الماوردي، علي بن محمد حبيب أبو الحسن، مراجعة وتعليق السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الطبعة الأولى 1412هـ، دار الكتب العلمية، بيروت ج 6 / ص 9، تفسير الألوسي - ج 13 / ص 321، التحرير والتنوير ج 1 / 2874.

(3) البقرة 230.

بعد حَتَّى تنكح زُوْجًا غَيْرَهُ<sup>(1)</sup> المراد: العقد والجماع نفسه، بدليل حديث النبي صلى عليه الصلاة والسلام: [حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك]<sup>(2)</sup>.

الثاني: أنه مخصوص في امرأة بغي ما رواه أبو داود للنسائي [عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن مرثد ابن أبي مرثد كان يحمل الاسارى بمكة، وكان بمكة بغي يقال لها (عناق) وكانت صديقته، قال: فجئت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله، أأنكح عناق؟ قال: فسكت عنى، فنزلت: ﴿وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٌ أَوْ مُشْرِكٌ﴾، فدعاني فقرأها علي وقال: (لا تنكحها)]<sup>(3)</sup>.

الثالث: أنها مخصوصة في رجل من المسلمين أيضا استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نكاح امرأة يقال لها "أم مهزول" وكانت من بغایا الزانيات، وشرطت أن تنفق عليه، فأنزل الله تعالى هذه الآية، قاله عمرو بن العاصي ومجاهد.

الرابع: أنها نزلت في أهل (الصَّفَةِ) وكانوا قوما من المهاجرين، ولم يكن لهم في المدينة مساكن ولا عشائر فنزلوا صفة المسجد وكانوا أربعينائة رجل يتلمسون الرزق بالنهار ويأوون إلى الصفة بالليل، وكان بالمدينة بغایا متعالنات بالفجور، مخاصيب بالكسوة والطعام، فهم أهل الصفة أن يتزوجوهن فيأووا إلى مساكنهن ويأكلوا من طعامهن وكسوتهم، فنزلت هذه الآية صيانة لهم عن ذلك.

الخامس: ذكره الزجاج وغيره عن الحسن، وذلك أنه قال: المراد الزاني المحدود والزانية المحدودة، قال: وهذا حكم من الله، فلا يجوز لزان محدود أن يتزوج إلا محدودة.

وفي مصنف أبي داود عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: [لا ينكح الزاني المحدود إلا مثله]. وروى أن محدودا تزوج غير محدودة ففرق على رضي الله عنه بينهما.

(1) البقرة: 230.

(2) صحيح البخاري (3/220).

(3) سنن أبي داود - محقق وبتعليق الألباني - (2/176)، السنن الكبرى للنسائي - (5/158).

قال ابن العربي: ((وهذا معنى لا يصح نظراً كما لم يثبت نقاً، وهل يصح أن يوقف نكاح من حد من الرجال على نكاح من حد من النساء فبأي أثر يكون ذلك، وعلى أي أصل يقاس من الشريعة))<sup>(1)</sup>، وحکى هذا القول ألكيا عن بعض أصحاب الشافعي المتأخرين، وأن الزاني إذا تزوج غير زانية فرق بينهما لظاهر الآية.

قال ألكيا: ((وإن هو عمل بالظاهر فيلزمه عليه أن يجوز للزاني التزوج بالمشاركة، ويجوز للزانية أن تزوج نفسها من مشرك)، وهذا في غاية البعد، وهو خروج عن الإسلام بالكلية، وربما قال هؤلاء إن الآية منسوخة في المشرك خاصة دون الزانية)).<sup>(2)</sup>

السادس: أنها منسوخة، روى مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: «الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك» قال: نسخت هذه الآية التي بعدها « وأنكحوا الأيامى منكم »<sup>(3)</sup>، وقاله ابن عمرو، قال: دخلت الزانية في أيامى المسلمين.

قال أبو جعفر النحاس: وهذا القول عليه أكثر العلماء.

أقول: الآية وما قبلها تتحدث عن الزنا وليس عن الزواج، بل عن جريمة في المجتمع، وحكمها، قال تعالى:

**﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ \* الرَّازِيَةُ وَالرَّازِيَيْ فَاجْلِدُوهَا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدٍ وَلَا تَأْخُذُكُمْ بِهِمَا رَأْفَةً فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُثُرْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ وَلَيُشَهِّدَ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ \* الرَّازِيَيْ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشَرِّكَةً.....﴾**

وإنه لا شك أن هذه الآية نزلت بعد تحريم الزنى إذ كان تحريم الزنى من أول ما شرع من الأحكام في الإسلام كما في الآيات الكثيرة النازلة بمكة. وظاهر الآية أن صدرها إلى قوله (أو مشرك) إخبار عن حال تزوج امرأة

(1) أحكام القرآن لابن العربي - (488 / 5).

(2) أحكام القرآن - ألكيا هراسى (4 / 297).

(3) النور .32

زانية، وأنه ليس لتشريع حكم النكاح بين الزناة المسلمين، ولا نكاح بين المشركين.

قال ابن عاشور:

((إِنَّمَا كَانَ إِخْبَارًا لَمْ يُسْتَقِمْ مَعْنَى الْآيَةِ إِذْ زَانِيٌّ قَدْ يَنكِحُ الْحَصِينَةَ وَالْمُشْرِكَ قَدْ يَنكِحُ الْحَصِينَةَ وَهُوَ أَكْثَرُ فَلَا يُسْتَقِيمُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿الْمُشْرِكُ لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾ مَعْنَى، وَأَيْضًا زَانِيَةً قَدْ يَنكِحُهَا الْمُسْلِمُ الْعَفِيفُ لِرَغْبَةِ فِي جَمَالِهَا، أَوْ لِيُنقِذُهَا مِنْ عَهْرِ الزَّنَى، وَمَا هُوَ بِزَانٍ وَلَا مُشْرِكٌ فَلَا يُسْتَقِيمُ مَعْنَى لِقَوْلِهِ ﴿وَالْمُشْرِكَ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانَ أَوْ مُشْرِكَ﴾).

وإننا لو تنازلنا وقبلنا أن تكون لتشريع حكم فالإشكال أقوى؛ إذ لا معنى لتشريع حكم نكاح الزاني والزانية والمشرك والمشركة فتعين تأويل الآية بما يفيد معنى معتبرا.

والوجه في تأويلها: أن مجموع الآية مقصود منه التشريع دون الإخبار؛ لأن الله تعالى قال في آخرها ((وَحَرَمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ)). ولأنها نزلت جواباً عن سؤال مرثد تزووجه عناق وهي زانية ومشركة ومرثد مسلم تقى. غير أن صدر الآية ليس هو المقصود بالتشريع بل هو تمهيد لآخرها مشير إلى تعليل ما شرع في آخرها وفيه ما يفسر مرجع اسم لإشارة الواقع في قوله: ((وَحَرَمَ ذَلِكَ)) وأن حكمها عام لمرثد وغيره من المسلمين بحق عموم لفظ (المؤمنين). ))<sup>(1)</sup>.

فيكون مقصود الآية في بدايتها تشنيع الزنا وتبيح أمره، وفي نهايتها أنه محروم على المؤمنين. واتصال هذا المعنى بما قبل حسن بلينغ؛ لأنه يتحدث عن الزنا بقوله: ((لَا يَنكِحُهَا)) أي لا يطأ، ثم حرم ذلك الزنا بقوله: ((وَحَرَمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ)).

7 - قوله تعالى: ((وَإِنْ جَهْنَمَ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَأَنْكِحُوهَا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُتَنَّى وَثَلَاثَ وَرُبْعَ...)).<sup>(2)</sup>

أثارت أفهام بعض المسلمين حول هذا النص القرآني الكريم تساؤلات

(1) التحرير والتنوير ج 1 / ص 2874.

(2) النساء 3.

وشبهات، فيتساءل عن العلاقة بين الإقساط في اليتامي (أي العدل فيهم بإعطائهم حقوقهم)، وتعدد الزوجات؟

وكيف يكون تشريع تعدد الزوجات مقتضاياً ومحاجةً للعدل في اليتامي؟

وما العلاقة بين الشرط والجواب؟، وشبهات حول تعدد الزوجات، وغيرها.

بل توهم بعض الجهال أن هذه الآية تبيح للرجال التزوج بسع نساء توهمها بأن مثني وثلاث ورباع مرادفة لاثنين وثلاث وأربع، وأن الواو للجمع فحصلت تسعة. فيتخذ أعداء الإسلام من جمع الرسول صلى الله عليه وسلم بين تسع نسوة في وقت واحد، منفذاً للطعن، ووسيلة للاتهام.

إن الوقوف على النص كاملاً وعلى أسباب النزول وعلى معهود العرب في فهمها لهذا النص تتضح أمور كثيرة فيه.

**(وَأَتَوْا الْيَتَامَىٰ أُمُواهُمْ وَلَا تَبْدِلُوا الْحَيْثَ بِالْطَّيْبِ وَلَا تَأْكُلُوا أُمُواهُمْ إِلَى أُمُواهُكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا \* وَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوهُمَا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانَكُمْ ذَلِكَ أَذْنَى أَلَا تَعْوِلُوا \* وَأَتَوْا النِّسَاءَ صَدْقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَيْئًا مَرِيشًا).**

وعند الرجوع إلى التفسير بالتأثر، نرى أن الإمام ابن جرير - رحمه الله -

أورد في تفسير هذه الآية الكريمة وبيان سبب نزولها أربعة أقوال للسلف مختلفة:

الأول: فقال بعضهم: معنى ذلك: وإن خفتم، يا عشرون أولياء اليتامي، أن لا تقسطوا في صداقهن فتعدولوا فيه، وتبلغوا بصداقهن صدقات أمثالهن، فلا تنكحوهن، ولكن انكحوا غيرهن من الغرائب اللواتي أحلهن الله لكم وطيبهن، من واحدة إلى أربع، وإن خفتم أن تجوروا، إذا نكحتم من الغرائب أكثر من واحدة فلا تعدولوا، فانكحوا منهن واحدة، أو ما ملكت أيمانكم.

الثاني: وقال آخرون: بل معنى ذلك: النهي عن نكاح ما فوق الأربع، جذاراً على أموال اليتامي أن يتلفها أولياؤهم. وذلك أن قريشاً كان الرجل منهم يتزوج العشر من النساء والأكثر والأقل، فإذا صار معدماً، مال على مال يتيمه الذي في

حجره فأنفقه أو تزوج به. فنهوا عن ذلك، وقيل لهم: إن أنتم خفتم على أموال أيتامكم أن تنفقوها فلا تعدلوا فيها، من أجل حاجتكم إليها لما يلزمكم من مُؤن نسائكم، فلا تجاوزوا فيما تنكحون من عدد النساء على أربع، وإن خفتم أيضاً من الأربع أن لا تعدلوا في أموالهم، فاقتصرتوا على الواحدة، أو على ما ملكت أيمانكم.

فلا تجاوزوا فيما تنكحون من عدد النساء على أربع، وإن خفتم أيضاً من الأربع أن لا تعدلوا في أموالهم، فاقتصرتوا على الواحدة، أو على ما ملكت أيمانكم.

الثالث: وقال آخرون: بل معنى ذلك: أن القوم كانوا يتحببون في أموال اليتامي أن لا يعدلوا فيها، ولا يتحببون في النساء أن لا يعدلوا فيهن، فقيل لهم: كما خفتم أن لا تعدلوا في اليتامي، فكذلك فخافوا في النساء أن لا تعدلوا فيهن، ولا تنكحوا منهان إلا من واحدة إلى الأربع، ولا تزيدوا على ذلك. وإن خفتم أن لا تعدلوا أيضاً في الزيادة على الواحدة، فلا تنكحوا إلا ما لا تخافون أن تجوروا فيهن من واحدة أو ما ملكت أيمانكم.

الرابع: وقال آخرون: معنى ذلك: فكما خفتم في اليتامي، فكذلك فتخوفوا في النساء أن تُرثُوا بهن، ولكن انكحوا ما طاب لكم من النساء.

قال أبو جعفر: وأولى الأقوال التي ذكرناها في ذلك بتأويل الآية، قول من قال: تأولوها: وإن خفتم ألا تقسطوا في نكاح اليتامي، فخافوا كذلك في النساء، فلا تنكحوا منهان إلا ما لا تخافون أن تجوروا فيه منهان، من واحدة إلى الأربع، فإن خفتم الجور في الواحدة أيضاً، فلا تنكحوه، ولكن عليكم بما ملكت أيمانكم، فإنه أحرى أن لا تجوروا عليهم.

وإنما قلنا إن ذلك أولى بتأويل الآية؛ لأن الله جل ثناؤه افتح الآية التي قبلها بالنهي عن أكل أموال اليتامي بغير حقها وخلطها بغيرها من الأموال، فقال تعالى ذكره: ﴿وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبْدِلُوا الْحَبِيثَ بِالطَّيْبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُبُّاً كَيْبِراً﴾.

ثم أعلمهم إن اتقوا الله في ذلك فتحرجوا فيه، فالواجب عليهم من

اتقاء الله والتحرّج في أمر النساء، مثل الذي عليهم من التحرّج في أمر اليتامي، وأعلمهم كيف التخلص لهم من الجور فيهن، كما عرّفهن المخلص من الجور في أموال اليتامي، فقال: انكحوا إن أمنتم الجور في النساء على أنفسكم، ما أبحث لكم منهن وحلّته، مثنى وثلاث ورباع، فإن خفتم أيضاً الجور على أنفسكم في أمر الواحدة، بأن لا تقدروا على إنصافها، فلا تنكحوهن، ولكن تسروا من المماليك، فإنكم أخرى أن لا تجوروا عليهن، لأنهن أملاككم وأموالكم، ولا يلزمكم لهن من الحقوق كالذى يلزمكم للحرائر، فيكون ذلك أقرب لكم إلى السلامة من الإثم والجور.

ففي الكلام - إذ كان المعنى ما قلنا - متزوك استغنى بدلاله ما ظهر من الكلام عن ذكره.

وذلك أن معنى الكلام: وإن خفتم أن لا تقسطوا في أموال اليتامي فتعدلوا فيها، فكذلك فخافوا أن لا تقسطوا في حقوق النساء التي أوجبها الله عليكم، فلا تتزوجوا منها إلا ما أمنتم معه الجور مثنى وثلاث ورباع، وإن خفتم أيضاً في ذلك فواحدة. وإن خفتم في الواحدة، فما ملكت أيمانكم، فترك ذكر قوله: "فكذلك فخافوا أن لا تقسطوا في حقوق النساء"، بدلاله ما ظهر من قوله تعالى: "إإن خفتم ألا تقسطوا في حقوق النساء" ، بدلاله ما ظهر من قوله تعالى: "إإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم فإن قال قائل: فأين جواب قوله: ﴿إإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامي﴾؟ قيل: قوله: ﴿فانكحوا ما طاب لكم﴾ غير أن المعنى الذي يدل على أن المراد بذلك ما قلنا: قوله: ﴿إإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعولوا﴾<sup>(1)</sup>.

ويبدو أن ترجيح ابن جرير هنا مخالف لما ثبت في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها في بيان سبب نزول الآية، وقد ذكر هو الروايات عن عائشة: منها: ((عن عروة، قال: سألت عائشة أم المؤمنين، فقلت: يا أم المؤمنين أرأيت قول الله: ﴿إإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامي فانكحوا ما طاب لكم من النساء﴾؟ قالت: يا ابن أخي هي اليتيمة تكون في حجر وليهها، فيرغب في جمالها

(1) تفسير الطبرى ج 7 / ص 541، وينظر تفسير البغوى ج 2 / ص 161، تفسير ابن كثير ج 2 . ص 208

ومالها، ويريد أن يتزوجها بأدنى من سنة صداق نسائها، فنهوا عن ذلك أن ينكحوهن إلا أن يقسّطوا فيكملوا لهن الصداق، ثم أمروا أن ينكحوا سواهن من النساء إن لم يكملوا لهن الصداق.....

وعن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: نزل، يعني قوله: «وَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ»... الآية، في اليتيمة تكون عند الرجل، وهي ذات مال، فلعله ينكحها لمالها، وهي لا تعجبه، ثم يضر بها، ويسيء صحبتها، فوضع في ذلك) <sup>(١)</sup>.

هذا التفسير الذي ذكرته عائشة رضي الله عنها لا شك أنه أقوى لأسباب:

الأول: أنه يعتبر في حكم سبب نزول الآية.

الثاني: أنه تفسير في حكم المرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم. قال ابن عاشور: (وعائشة لم تسند هذا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن سياق كلامها يؤذن بأنّه عن توقيف، ولذلك أخرجه البخاري في باب تفسير سورة النساء بسياق الأحاديث المروعة اعتداداً بأنّها ما قالت ذلك إلا عن معاینة حال التزول).

الثالث: أنه موافق لظاهر الآية، ولا تحتاج الآية معه إلى تقدير. قال ابن عاشور: (وكلامها هذا أحسن تفسير لهذه الآية).

قال الشفيفي رحمة الله: «وَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوهُنَّا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ» لا يخفى ما يسبق إلى الذهن في هذه الآية الكريمة من عدم ظهور وجہ الرابط بين هذا الشرط، وهذا الجزاء، وعليه، ففي الآية نوع إجمال، والمعنى كما قالت أم المؤمنين، عائشة رضي الله عنها: أنه كان الرجل تكون عنده اليتيمة في حجره، فإن كانت جميلة، تزوجها من غير أن يقسّط في صداقها، وإن كانت دمية رغب عن نكاحها وغضبتها أن تنكح غيره؛ لثلا يشاركه في مالها، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسّطوا إليهن ويبلغوا بهن أعلى سنتهن في الصداق، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن، أي: كما أنه يرغب عن نكاحها إن كانت قليلة المال، والجمال، فلا يحل له أن يتزوجها إن كانت ذات مال وجمال إلا

(1) تفسير الطبرى (دار هجر) 6 / 358 - 360

بالإقطاط إليها، والقيام بحقوقها كاملة غير منقوصة، وهذا المعنى الذي ذهبت إليه أم المؤمنين، عائشة، رضي الله عنها، بيته ويشهد له قوله تعالى: ﴿وَتَسْقُطُونَكَ فِي النَّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يَفْتَكِيمُ فِيهِنَّ وَمَا يَثْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النَّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْثِنَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَكِحُوهُنَّ﴾، وقالت رضي الله عنها: إن المراد بما يتلى عليكم في الكتاب هو قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾، فتبين أنها يتامى النساء بدليل تصريحه بذلك في قوله: ﴿فِي يَتَامَى النَّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْثِنَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾، فظاهر من هذا أن المعنى وإن خفتم ألا تقسطوا في زواج اليتيمات فدعوهن، وانكحوا ما طاب لكم من النساء سواهن، وجواب الشرط دليل واضح على ذلك؛ لأن الرابط بين الشرط والجزاء يقتضيه، وهذا هو أظهر الأقوال؛ لدلالة القرآن عليه.

وقد اقتصر ابن كثير رحمه الله في تفسيره على ما ذكرته عائشة رضي الله

عنها<sup>(1)</sup>.

قال ابن عاشور: اشتتمال هذه الآية على كلمة (اليتامي) يؤذن بمناسبة للآية السابقة بيد أن الأمر بنكاح النساء وعددهن في جواب شرط الخوف من عدم العدل في اليتامي مما خفي وجهه على كثير من العلماء إذ لا تظهر مناسبة أي ملازمة بين الشرط وجوابه.

ولهذا قال القرطبي: واتفق كل من يعاني العلوم على أن قوله تعالى ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ ليس له مفهوم، إذ قد أجمع المسلمون على أن من لم يخف القسط في اليتامي له أن ينكح أكثر من واحدة: اثنتين أو ثلاثة أو أربعاً كمن خاف.

فدلّ على أن الآية نزلت جواباً لمن خاف ذلك، وأن حكمها أعم من ذلك<sup>(2)</sup>.

ثم قال ابن عاشور: إن في الآية إيجازاً بديعاً إذ أطلق فيها لفظ اليتامي في الشرط، وقوله بلفظ النساء في الجزاء فعلم السامع أن اليتامي هنا يتيمة وهي صنف

(1) تفسير ابن كثير، - (209 / 2).

(2) تفسير القرطبي ج 5 / ص 13.

من اليتامي في قوله السابق ﴿وَآتُوا الْيَتَامَىٰ أُمُّوَالِهِم﴾. وعلم أن بين عدم القسط في يتامي النساء والأمر بنكاح النساء ارتباطا لا محالة وإلا لكان الشرط عبثا....

وعائشة لم تستند هذا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن سياق كلامها يؤذن بأنه عن توقيف؛ ولذلك أخرجه البخاري في باب تفسير سورة النساء بسياق الأحاديث المرفوعة اعتدادا بأنها ما قالت ذلك إلا عن معاينة حال النزول وأفهام المسلمين التي أقرها الرسول عليه السلام لاسيما وقد قالت: ثم إن الناس استفتوا رسول الله عليه فيكون إيجاز لفظ الآية اعتدادا بما فهمه الناس مما يعلمون من أحوالهم وتكون قد جمعت إلى حكم حفظ حقوق اليتامي في أموالهم الموروثة حفظ حقوقهم في الأموال التي يستحقها البنات اليتامي من مهور أمثالهن وموعظة الرجال بأنهم لما لم يجعلوا أو اصر القرابة شافعة النساء اللاتي لا مرغب فيهن لهم فيرغبن عن نكاحهن فكذلك لا يجعلون القرابة سببا للإجحاف بهن في مهورهن<sup>(1)</sup>.

والآية ليست هي المثبتة لمشروعية النكاح لأن المرء فيها معلق على حالة الخوف من الجور في اليتامي فالظاهر أن الأمر فيها للإرشاد، وأن النكاح شرع بالقرير للإباحة الأصلية لما عليه الناس قبل الإسلام مع إبطال ما لا يرضاه الدين كالزيادة على الأربع وكنكاح المقت والمحرمات من الرضاعة والأمر بأن لا يخلوه عن الصداق ونحو ذلك.

8 - قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ \* إِنَّمَا سُلْطَانَهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَُّنَّ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

يعتمد بعض المسلمين على هذه الآية: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا﴾ في إنكار قضية صرخ الجن للإنسان، وهم بهذا يفسرون الآية تفسير غير سليم، ويضعونها في غير موضعها، ثم ينكرن قضية وردت في الكتاب والسنة. فيقولون: فكيف نأتي بعد هذا البيان الإلهي ونقول بأن الجن يتلبس بالإنسان،

(1) التحرير والتنوير ج 1 / ص 886.

(2) النحل: 99، 100.

ثم يتكلم عوضاً عنه، ويوجي له بالتصريحات التي يريدها، والله سبحانه وتعالى يثبت أن الشيطان لا سلطان له على البشر؟!! كما أن العقل البشري لا يصدق مثل هذه الأوهام.

وبناءً على ذلك لا بد من الوقوف على تفسير الآية، ناظرين في الآيات الأخرى التي تفسرها، ثم الحديث عن قضية صرخ الجن للإنس، والآية الدالة على ذلك.

أما قوله تعالى: **﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا﴾**. فقد أجمع السلف على أنَّ لا حجة له على ما يدعوههم إليه من المعاشي. وفسروا السلطان بالحجارة، والآية جاءت في معرض قراءة القرآن وهي تستلزم الاستعاذه من الشيطان، ثم اتبعها بتوضيح: انه لا سلطان عليكم أيها المؤمنون، زيادة في ثبيت قلوبهم، قال تعالى:

**﴿وَإِمَّا يَتَرَكَّبُنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزَغَ فَاسْتَعِدْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ \* فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِدْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ \* إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رِبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ \* إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾.**

وقد سبقها الحديث عن تزيين الشيطان لأعمال الكفار والمنافقين بقوله:

**﴿فَتَالَّهُ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمِّ مِنْ قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَهُوَ وَلِئِنْهُمْ أَيْمَمُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(1)</sup>.**

قال الطبرى: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قول من قال: معناه: إنه ليس له سلطان على الذين آمنوا فاستعاذه بالله منه، بما ندب الله تعالى ذكره من الاستعاذه **﴿وَعَلَى رِبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾** على ما عرض لهم من خطراته ووساوشه.

إنما قلنا ذلك أولى التأويلات بالأية، لأن الله تعالى ذكره أتبع هذا القول **﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِدْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾** وقال في موضع آخر: **﴿وَإِمَّا يَتَرَكَّبُنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزَغَ فَاسْتَعِدْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ﴾** فكان بينا بذلك أنه إنما ندب عباده إلى الاستعاذه منه في هذه الأحوال ليعيذهم من سلطانه<sup>(2)</sup>.

(1) التحلل 63.

(2) تفسير الطبرى ج 17 / ص 294، وتفسير ابن كثير ج 4 / ص 602، وتفسير القرطبي ج 10 . 175.

ومثلها قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُم مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجِبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلَوْمُوا أَنفُسَكُم﴾<sup>(1)</sup>، ويفسرها أيضا قوله تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزِيَّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا أُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ \* إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾<sup>(2)</sup>، وقوله تعالى ﴿إِنَّ عَبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾<sup>(3)</sup>. وقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾. وذلك أن الذين يتولون الشيطان إنما يشركونه بالله في عبادتهم وذبائحهم ومطاعهم ومساربهم، لا أنهم يشركون بالشيطان.

وإذا كان مفهوم الآية أنه لا حجة للشيطان على المؤمنين في الوسوسة والإغواء، فإن الآية لا دليل فيها لمن احتاج بها على عدم صرع الجن للإنسان. وأما إنكار قضية صرع الجن للإنسان فقد وردت في الكتاب والسنّة وهي:

أدلة من القرآن الكريم:

يقول الله عز وجل: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الْذِي يَتَخْبَطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِ﴾<sup>(4)</sup>.

اعتمد أئمة علماء أهل السنّة والجماعة على هذه الآية الكريمة في إثبات صرع الشيطان للإنسان وقدرته على دخول بدنـه، وبهذه الآية ردوا على المعتزلة المنكرين لذلك. وهـاك طائفة من أقوال أئمة التفسير وغيرـهم التي تبيـن وجه استدلالـهم بهذه الآية الكريمة:

1. يقول الإمام الطبرـي في تفسيرـه: "فـقال جـلـ ثـنـاؤـه لـلـذـين يـأـكـلـونـ الرـبـاـ الـذـي وـصـفـنـاـ صـفـتـهـ فـيـ الدـنـيـاـ لـاـ يـقـوـمـونـ فـيـ الـآخـرـةـ مـنـ قـبـورـهـ إـلـاـ كـمـ يـقـوـمـ الـذـي يـتـخـبـطـهـ الشـيـطـانـ مـنـ الـمـسـ"ـ يعني بذلك: يـتـخـبـطـهـ فـيـ صـرـعـهـ مـنـ الـمـسـ، يعنيـ منـ الـجـنـونـ،

(1) إبراهيم 22

(2) الحجر 39 - 40

(3) الحجر 42

(4) سورة البقرة: 275

وبمثيل ما قلنا في ذلك قال أهل التأویل<sup>(1)</sup>:

2. يقول أبو إسحاق الزجاج (توفي سنة 311هـ): "المعنى: الذين يأكلون الربا لا يقومون في الآخرة إلا كما يقوم المجنون من حالة جنونه، يقال بفلان مس، وهو ألمس وأولئك: إذا كان به جنون"<sup>(2)</sup>.

3. يقول الماوردي (توفي سنة 450هـ): (لا يقومون يوم القيمة من قبورهم إلا كما يقوم الذي يتخطبه الشيطان من المس، يعني الذي يخنقه الشيطان في الدنيا من المس، يعني الجنون)<sup>(3)</sup>.

4. يقول البغوي (توفي سنة 516هـ): "لا يقومون: يعني يوم القيمة من قبورهم إلا كما يقوم الذي يتخطبه (أي يصرعه الشيطان، أصل الخطط: الضرب والوطء، وهو ضرب على غير استواء، من المس (أي الجنون)، يقال مس الرجل فهو ممسوس إذا كان مجنوناً، ومعناه أكل الربا يبعث يوم القيمة وهو كمثل المتصروع"<sup>(4)</sup>.

وإلى هذا ذهب ابن الجوزي (توفي سنة 579هـ)<sup>(5)</sup>، والقرطبي (توفي سنة 671هـ)<sup>(6)</sup>، والنستي (توفي سنة 701هـ)<sup>(7)</sup>، وأبو حيان الأندلسي (توفي سنة 754هـ)<sup>(8)</sup>. وابن كثير (توفي سنة 774هـ)<sup>(9)</sup>، والألوسي (توفي سنة 1270هـ)<sup>(10)</sup>.

(1) جامع البيان / 6 / 7.

(2) معاني القرآن وإعرابه للزجاج، إبراهيم بن السرى أبو إسحاق:، شرح وتحقيق د: عبد الجليل عبده شلبي، الطبعة الأولى 1408هـ - 1988م، عالم الكتب، بيروت، 1 / 358.

(3) النكت والعيون، 1 / 348.

(4) معالم التنزيل للبغوي / 1 / 340 - 341.

(5) زاد المسير، 1 / 286. (6) تفسير القرطبي / 1 / 354.

(7) مدارك التنزيل وحقائق التأویل النستي، عبد الله بن أحمد بن محمود، 1402هـ - 1982م، دار الكتاب اللبناني - بيروت - ، 1 / 137 - .

(8) البحر المحيط، 2 / 334.

(9) تفسيره / 1 / 708.

(10) روح المعاني / 3 / 49.

ومحمد الطاهر بن عاشور (توفي سنة 1284هـ)<sup>(1)</sup>، وسيد قطب (توفي سنة 1965هـ)<sup>(2)</sup>.

ويقول ابن جزي الكلبي (توفي سنة 741هـ): "أجمع المفسرون أن المعنى لا يقumen من قبورهم في البعث إلا كالجنون، ويتبخبطه يتفعله من قوله: خطب، والمس: الجنون"<sup>(3)</sup>.

تلك أقوال بعض مفسري أهل السنة والجماعة التي تبين بجلاء أن القرآن الكريم قد أثبت ظاهرة المس الشيطاني للإنسان وصرعه له، وتسببه في الجنون. ولقد فسر علماء أهل السنة والجماعة الآية الكريمة على ظاهرها دون تأويل يخرجها عما تقتضيه معانٍ لغة العرب، ولم أر مخالفًا لذلك إلا المعتزلة أو من مسته لونه اعتزالية، وخاصة الذين نقلوا أقوال الزمخشري المعتزلي صاحب تفسير الكشاف دون نقد أو تمحيص.

### ب - الأدلة من السنة النبوية المطهرة:

اعتمد أهل السنة والجماعة على السنة النبوية في إثبات دخول الجن في بدن الإنسان وصرعه له، والدارس لمصنفاتهم في العقيدة والتفسير والحديث وغيرها يجد كثيراً من الأحاديث التي يسوقونها للاستدلال على ما ذهبوا إليه، وهاك طائفة من الأحاديث الصحيحة التي تدل صراحة على صحة هذا الاعتقاد الذي ذهب إليه أهل السنة والجماعة. ومن ذلك:

1 - ما رواه البخاري ومسلم وأبو داود عن صفية بنت حبي زوج النبي قالـت: "كان النبي (معتكفاً)، فأتيته أزوره ليلاً، فحدثـته، ثم قـمت لأنقلـبـ، فقام ليقلـبنيـ، وكان مسكنـهاـ في دارـأسـامةـ بنـ زـيدـ، فـمرـ رـجـلـانـ منـ الأـنـصـارـ، فـلـمـ رـأـيـاـ النـبـيـ أـسـرـعاـ، فـقـالـ النـبـيـ: \"ـعـلـىـ رـسـلـكـمـ، إـنـهـ صـفـيـةـ بـنـ حـبـيـ\"ـ، فـقـالـاـ: \"ـسـبـحـانـ اللهـ يـاـ رـسـوـلـ اللهـ\"ـ!"

(1) التحرير والتتوير لبن عاشور، محمد الطاهر، دار سحتون، تونس، طبعة 1997م، 3/82.

(2) في ظلال القرآن (1/326).

(3) التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الكلبي، محمد بن أحمد، الطبعة الثانية 1393هـ - 1973م، دار الكتاب العربي، بيروت، 1/94.

فقال: "إن الشيطان يجري من الإنسان مجرى الدم، وإنني خشيت أن يقذف في قلوبكم شرًا، أو شيئاً<sup>(1)</sup>".

واستدل بهذا الحديث على قدرة الجن سلوك بدن الإنسان جماعة من علماء وأئمة أهل السنة والجماعة منهم: القرطبي في تفسيره كما مرّ، وابن تيمية في فتاوئه<sup>(2)</sup>، وابن حجر الهيثمي وردّ به على المعتزلة منكري ذلك<sup>(3)</sup>، والبقاعي في تفسيره<sup>(4)</sup>، وابن حجر العسقلاني في بذل الماعون<sup>(5)</sup>، والعلامة موفق الدين بن عبد اللطيف البغدادي<sup>(6)</sup>، والقاسمي في تفسيره<sup>(7)</sup>، وحکى النووي أن بعض علماء الشافعية استدلوا بالحديث على أن الله جعل للشيطان قوة وقدرة على الجري في باطن الإنسان مجازي دمه<sup>(8)</sup>.

2 - ما أخرجه ابن ماجه وابن أبي عاصم وغيرهما عن عثمان بن أبي العاص قال: "لما استعملني رسول الله على الطائف جعل يعرض لي شيء في صلاتي حتى ما أدرى ما أصلى فلما رأيت ذلك رحلت على رسول الله، فقال: ابن العاص؟ قلت

(1) الجامع الصحيح للبخاري، رقم 2035 في الاعتكاف، باب هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد، ورقم 2038 باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، ورقم 2039 باب هل يدرا المعتكف عن نفسه، وفي مواضع أخرى من صحيحه، ورواه مسلم، أبو الحسين بن الحاج القشيري النيسابوري: صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة - 1374هـ، رقم 2175 في السلام.

(2) انظر مجموع الفتاوى 24/277.

(3) انظر الفتوى الحديثية ص 72.

(4) نظم الدرر. 1/531.

(5) بذل الماعون في فضل الطاعون لابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، حققه وخَرَج أحاديثه أبو إبراهيم كيلاني محمد خليفة، الطبعة الأولى 1413هـ - 1983م دار الكتب الأثرية، ص 83.

(6) في كتابه "الطب من الكتاب والسنة" ص 231، نقلًا عن برهان الشرع في إثبات المس والصرع: علي بن حسين بن علي بن عبد الحميد، المكتبة المكية ودار ابن حزم، الطبعة الأولى 1417هـ - 1996م، ص 143.

(7) محاسن التأويل 3/360.

(8) صحيح مسلم بشرح الإمام النووي، 1972م، 4/157.

نعم يا رسول الله، قال: ما جاء بك؟ قلت: يا رسول الله عرض لي شيء في صلاتي حتى ما أدرى ما أصلي، قال: ذاك الشيطان، أدن، قال: فدنت منه، فجلست على صدور قدمي، قال: فضرب صدري بيده وتفل في فمي، وقال: اخرج عدو الله، ففعل ذلك ثلاث مرات، ثم قال: الحق بعملك، فقال عثمان: فلعمري ما أحسي به خالطني<sup>(1)</sup>.

ودلالة الحديث على تلبس الجن بالإنسان ظاهرة، فقوله: "اخْرُجْ عَدُوَ اللَّهِ" تدل على وجود الشيطان داخل بدن الإنسان، فلذا أمره عليه الصلاة والسلام بالخروج منه.

3 - ما رواه أحمد وأبو داود والنسائي والطبراني والحاكم عن أبي اليسر كعب بن عمرو السلمي رضي الله عنه قال: "كان رسول الله ﷺ يقول: "اللهم إني أعوذ بك من التردي والهدم، والغرق والحريق، وأعوذ بك أن يتخطبني الشيطان عند الموت، وأعوذ بك أن أموت في سيلك مدبراً وأعوذ بك أن أموت لدبغاً"<sup>(2)</sup>.

فقوله عليه الصلاة والسلام: "أن يتخطبني" فيه دلالة واضحة على المسمى الحقيقي. يقول ابن الأثير: (يتخطبني) تخبطه الشيطان إذا صرעהه ولعب به<sup>(3)</sup>. وجاء في لسان العرب: التخبط من الشيطان: إذا مئ الإنسان بخل أو جنون<sup>(4)</sup>.

وастدل بهذا الحديث على إثبات صرع الشيطان للإنسان غير واحد من أهل العلم<sup>(5)</sup>.

(1) سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني رقم 3548، في الطب، باب الفزع والأرق وما يتعود منه.

(2) المسند، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله، دار الفكر العربي 3/ 427، وأبو داود في سنته رقم 1552، 1553، في الصلاة باب الاستعاذه.

(3) جامع الأصول في أحاديث الرسول لابن الأثير الجزائري، المبارك بن محمد أبو السعادات، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، 1392هـ - 1972م مكتبة الحلواني ومكتبة دار البيان، 4/ 361، والنتهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، تحقيق طاهر أحمد الزواوي ومحمد محمد الطناحي، دار إحياء الكتب العربية القاهرة - 2 / 8.

(4) لسان العرب، مادة (صرع).

(5) انظر تفسير القرطبي 3/ 355، فتح القدير للشوکانی 1/ 295، برهان الشرع ص 129، وقاية

### ج - دليل الحسن والمشاهدة:

إن سلوك الجن في بدن الإنسان وصرعه له ونطقه على لسان المتصروع أمر مشاهد محسوس، تكاد حواوذه تقع في كل عصر ومصر، ويعد منكره معانداً مكابراً للمشاهدة والمحسوس، وأخبار ذلك كثيرة جداً، شاهدها وروها العلماء الثقات المشهورون بعلمهم وتقواهم، مما يوجب معه القطع بهذا الاعتقاد.

9 - قوله تعالى: ﴿وَإِذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَغْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاغْلُمُوا أَنْكُمْ إِلَيْنِي تُخْشَرُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

يفهم بعض المسلمين بأنه إذا كان قد استوفى كل ما يلزمه في تمام الحج، مما يعني قوله: ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ فإن هذا اللفظ إنما يقال في حق المقصري، ولا يقال في حق من أتى بتمام العمل. ويشكل كذلك بأن نفي الإنم يقتضي توهم حصوله فيصير التأخير إلى اليوم الرابع رخصة مع أنه هو العزيمة.

قال المفسرون: فمن تعجل في يومين فهو مغفور له لا إثم عليه، ومن تأخر كذلك. اللام من قوله: ﴿لِمَنِ اتَّقَى﴾ متعلقة بالغفران، التقدير المغفرة لمن اتَّقَى<sup>(2)</sup>. وقالوا: دفع هذا التوهم بما روی أن أهل الجاهلية كانوا على فريقين ؛ فريق منهم يبيحون التعجيل، وفريق يبيحون التأخير إلى الرابع فوردت الآية للتوضعة في الأمرين، أو أنّ (تعجل) معنى نفي الإنم فيهما كناية عن التخيير بين الأمرين، والتأخير أفضل، ولا مانع في الكلام من التخيير بين أمرين، وإن كان أحدهما أفضل كما خير المسافر بين الصوم والإفطار وإن كان الصوم أفضل.

وقال ابن عاشور: ((وعندي أن وجه ذكر ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ أن الله لما

الإنسان من الجن والشيطان لوحيد الدين بالي، دار البشير - القاهرة - ص 61.

(1) البرقة 203.

(2) تفسير الطبرى ج 4 / ص 217، وتفسير القرطبي - ج 3 / ص 14، وتفسير البغوى ج 1 / ص 234.

أمر بالذكر في أيام (مني)، وترك ما كانوا عليه في الجاهلية من الاشتغال فيها بالفضول كما تقدم، وقال بعد ذلك: ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ خيف أن يتوهם أن التعجيل بالنفر أولى تباعداً عن موقعه ما لا يحسن من الكلام، فدفع ذلك بقوله: (وَمَنْ تَأْخُرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ) فإذا نفي هذا التوهם علم السامع أنه قد ثبت للتأخر فضيلة الإقامة بتلك المنازل المباركة والمشاركة فيها بذكر الله تعالى، ولذلك عقبه بقوله ﴿لِمَنْ اتَّقَى﴾ أي لمن اتقى الله في تأخره فلم يرث ولم يفسق في أيام مني، وإن فالتأخر فيها لمن لم يتق إثم فهو متعلق بما تدل عليه (لا) من معنى النفي، أو هو خبر مبتدأ، أي ذلك ﴿لِمَنْ اتَّقَى﴾، وبدون هذا لا يظهر وجه لزيادة قوله ﴿لِمَنْ اتَّقَى﴾ وإن تكلفوا في تفسيره بما لا تميل النفس إلى تقريره<sup>(1)</sup>.

## المبحث الثالث

### آيات تتحدث عن أهل الكتاب

1 - قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْرَجُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

ومثلها قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ وَالنَّصَارَى وَالْمَجُوسُ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾<sup>(2)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿فَلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَنَثْمُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّىٰ ثُقِيمُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُعْيَانًا وَكُفَّرًا فَلَا تَأْسُ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ \* إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْرَجُونَ﴾<sup>(3)</sup>.

احتتج أصحاب الديانات السابقة - ما زالوا يتحجون - بهذه الآيات على أنهم على حق، وهم مقبولون عند الله، ويقولون: إن النصارى والصابئين واليهود من أهل هذا الوعد ﴿أَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ فكانوا وال المسلمين سواء. وقالوا: الأديان كلها من عند الله وترجع إلى حقيقة واحدة، وكل منا يحمل جانباً من الحقيقة، وأرضن الله تسعا جميعاً مسلمين ومسيحيين ويهوداً وكذلك جنته، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّ

(1) البقرة 62.

(2) الحج 17.

(3) المائدة 68، 69.

الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا۝.

و هذا الفهم خاطئ ومغلوب، وفيه اتهام للقرآن بالتناقض.

وفي ضوء ذلك يثير بعض دعاة التقريب بين الأديان، أو بعض الملحدين الذين يزعمون تسامحاً، يشرون شيئاً من الشبه التي قد تستسيغها بعض العقول التي لا تحسن فهم الكتاب والسنة.

نقول: مما أجمع عليه المسلمون، وهو أصل الاعتقاد في الإسلام المعلوم من الدين بالضرورة: أنه لم يبق على وجه الأرض دين حق يعبد الله به سوى دين الإسلام، وأنه الله ختم به الأديان والممل والشرائع ﴿وَمَن يَتَّبِعْ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِينًا فَأَنَّ يُفْلِمَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْحَاسِرِينَ﴾<sup>(1)</sup> وأن القرآن الكريم آخر كتب الله نزولاً، وهو ناسخ لكل كتاب أنزل من قبل من التوراة والإنجيل وغيرها ومهيمن عليها، وكلها دخلها التحريف، وقد خص الله القرآن بحفظه، فلم يبق كتاب منزل يتبع الله به سواه، قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَمِّنَا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾<sup>(2)</sup>، وقال عن خصوصية القرآن: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾<sup>(3)</sup>، وبين تحريف ما عداه للتوراة والإنجيل، وأنه قد لحقهما التحريف والتبدل بالزيادة والنقصان، فقال الله تعالى: ﴿فِيمَا نَقْضَاهُمْ مِنْ تَاقَهُمْ لَعَنَاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسْوُ حَظَّاً مِمَّا ذُكِرَوْا بِهِ وَلَا تَرَأَلَ تَطْلِعُ عَلَىٰ خَاتَمَةِ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ﴾<sup>(4)</sup>، وقال: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْثُرُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيَسْتَرُوا بِهِ ثُمَّنَا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبْتُ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾<sup>(5)</sup>، قوله سبحانه: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَسْتَهْمَ بِالْكِتَابِ

(1) آل عمران 85.

(2) المائدة 48.

(3) الحجر 9.

(4) المائدة 13.

(5) البقرة 79.

لِتَحْسِبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ<sup>(1)</sup>» وما كان فيها من صحة فهو منسوخ بالإسلام، ولو كان موسى حياً لما وسعه إلا اتباع محمد صلى الله عليه وسلم، فقد قال نبينا صلى الله عليه وسلم وهو غاضب حين رأى مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه صحيفه فيها شيء من التوراة وقال عليه الصلاة والسلام: (أفي شك أنت يا ابن الخطاب؟! ألم آت بها بيضاء نقية؟ لو كان أخي موسى حياً ما وسعه إلا اتباعي)<sup>(2)</sup>، فلا يسوغ لأحد من أهل الكتاب أو غيرهم الخروج عن شريعة الإسلام، ومن خرج كفر واستحق العذاب الخالد، فقد ثبت في صحيح مسلم: (والذي نفس محمد بيده: لا يسمع بي أحد من هذه الأمة، يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار)<sup>(3)</sup>، فإذا كان هذا في حق أهل الكتاب وهم أمة كتابية، فغيرهم من باب أولى.

الإسلام ختم الله به سائر الشرائع، فلا مكان لاتباع شيء منها، ولا التدين بشيء مما كان عليه السابقون من أهل الكتاب وغيرهم قال تعالى: «مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمُ النَّبِيِّنَ»، فجعل الله الدين المتقبل عنده دين محمد الإسلام، لا يقبل من أحد غيره قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ إِلَسْلَامٌ»<sup>(4)</sup> فمن تعبد بغير الإسلام كفر، وكان من الخاسرين قال: «وَمَنْ يَتَبَغَّ عَنِّيْرَ الإِسْلَامِ»<sup>(5)</sup>، فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين وجعل الله نبيه شهيداً على الناس هو وأمهه يوم القيمة بما عملوا: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا»<sup>(5)</sup>، وقال: «فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ

(1) آل عمران 78.

(2) رواه الإمام أحمد ح 15195، والدارمي ح 435، وقال ابن حجر: (ورجاله موثوقون) فتح الباري ج 13 / 334.

(3) صحيح مسلم برقم (153).

(4) آل عمران 19.

(5) البقرة 143.

كُلَّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجَنْتَا بِكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيداً<sup>(1)</sup> يعني على سائر من جاء بعده.  
وإذا كانت الأديان كلها من عند الله وترجع إلى حقيقة واحدة في ظنهم، وكل  
منا يحمل جانباً من الحقيقة، وأرض الله تسعننا جميعاً مسلمين ومسيحيين وبهوداً  
وكذلك جنته، مصداقاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى  
وَالصَّابَائِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ وَلَا  
خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْزُنُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

فالمقصود بهذه الآيات من مات على ملته قبلبعثة محمد صلى الله عليه وسلم، من أهل التشريعات السماوية فقط، كاليهودية والنصرانية، فمن مات على ذلك مؤمناً عملاً للصالحات، لم يكن على تحريف أو تبديل، فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون، وهذا لا إشكال فيه بإجماع المسلمين، وهذا التأويل مروي عن أئمة التفسير كمجاهد والستي<sup>(3)</sup>، وعلى ذلك حمله سائر المفسرين وحمل الآية على غير ذلك يتضمن ضرب الكتاب ببعضه وإبطال لأحكامه، ونقض لكثير من نصوصه، وما في هذه الآيات نظير صلاة بعض الصحابة إلى بيت المقدس فحينما ماتوا والقبلة كما هي في بعض غزوات النبي صلى الله عليه وسلم، وغيرت القبلة إلى البيت الحرام وجل بعض الصحابة، هل يتقبل الله منهم أم لا وهل يضيع عملهم أم لا؟ فأنزل الله قوله تعالى: ﴿هُوَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيغَ إِيمَانَكُمْ﴾<sup>(4)</sup> يعني صلاتكم فقد روى البخاري<sup>(5)</sup> من حديث زهير عن أبي إسحاق عن البراء أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً وكان يعجبه أن تكون قبلته إلى البيت وأنه صلى أو صلاتها صلاة العصر، وصلى معه قوم فخرج رجل ممن كان معه فمر على أهل مسجد وهم راكعون فقال: أشهد بالله لقد صليةت مع

(1) النساء 41.

(2) البقرة 62.

(3) تفسير الطبرى ج 2 / ص 148.

(4) البقرة 143.

(5) صحيح البخاري برقم (4486). وصحیح مسلم برقم (525).

النبي صلى الله عليه وسلم قبل مكة، فداروا كما هم قبل البيت، وكان الذي مات على القبلة قبل أن تحول رجال قتلوا لم ندر ما نقول فيهم فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيقَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾.

فالعمل والاقتداء بالحكم الشرعي المنسوخ قبل نسخه امثال وقربه، والعمل به بعد نسخه مخالفة وينعد.

فتتأمل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا حَزْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ ذلك أنه لا معنى لاشتراط الإيمان بالله واليوم الآخر في حالة المؤمنين، أي المسلمين، وهم المذكورون في أول الآية، إذ هم مؤمنون، فلا يلحقهم وصف الإيمان أصلًا إلا بذلك، على عكس الحال مع اليهود والصابئين والنصارى الذين لم يؤمنوا بمحمد بعد، ومن ثم فلا يعدهون مؤمنين كما يتنا.

ولو كان النصارى والصابئون واليهود من أهل هذا الوعد ﴿أَلَا حَزْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ لكانوا والمسلمين سواء، ولما وجب دعوتهم إلى الإسلام فهم لهم الأجر مع الأمان التام يوم القيمة، والآيات في دعوتهم أكثر من أن تُحصى، وقد بعث النبي معاذًا إلى اليمن يدعوه إلى النجاة.

ثم إن هذا الفهم فيه اتهام للقرآن بالتناقض، فمن هم الذين قال الله فيهم: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اغْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارِ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِنْ لَمْ يَتَهَوَّ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمْسَئَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(1)</sup> ولماذا أرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى قيسر والمقوقس وغيرهما يدعوهם إلى الإسلام مخبرًا لهم بحصول الإثم إن أعرضوا عن دعوته، فالنصارى لا يؤمنون بالإله الحق، بل يؤلهون عيسى، ويجعلونه ربًا من دون الله، فهم في الحقيقة مشركون يعبدون

غير الله كما يعبد البوذيون، والبراهمة، وأتباع كونفوشيوس في الصين، ولا يؤمنون باليوم الآخر الصحيح الذي جاء به الإسلام، وإنما يؤمنون بيوم يجلس فيه المسيح ليحاسب الناس، بل لا يؤمنون بتمتع الجنة الحسية التي يتحدث عنها القرآن، والله قد أخبر أن اعتقادهم ذلك كفر لا ينفعهم، فقد وصفهم أنهم لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر، كما في قوله ﴿فَاتَّلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُغْطِوا الْجُزْيَةَ عَنْ يَدِهِمْ صَاغِرُونَ﴾، وهذه الآية بالإجماع في اليهود والنصارى عند المفسرين، فكيف يصفهم الله هنا بعدم الإيمان بالله واليوم والآخر وهناك يصفهم به!

وقال الله مبيناً بعدهم عن الإيمان ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابَ آمَنُوا وَاتَّقَوْا﴾<sup>(1)</sup> وليرعلم أن أصحاب الأهواء والنصارى خاصة حريصون أشد الحرص على إشاعة الليس في هذه الآيات وإيهام الجهلة من المسلمين بأن القرآن يخبر بعجزاتهم ويمدح حاليهم، وينص على إيمانهم، لكن هيئات هيهات والمسلم يقرأ في كل ركعة: ﴿وَلَا الصَّابِرِينَ﴾<sup>(2)</sup> وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ﴿اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون﴾ وهم المقصودون في آخر سورة الفاتحة.

وفي ضوء ذلك فلا تناقض بين قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِرِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْزَنُونَ﴾ وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعَ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُفْلِحَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْحَاسِرِينَ﴾<sup>(3)</sup>.

لأن آية البقرة تتكلم عن اليهود والنصارى والصابرين قبلبعثة النبي (صلى الله عليه وسلم)، فكل من آمن بنبيه وأطاعه فله الجنة، وأما بعد بعثة النبي (صلى الله عليه وسلم) فقد نسخت شريعته الشرائع ونسخ دينه الأديان، ولا يقبل من

(1) المائدة: 65.

(2) من الفاتحة: 7.

(3) آل عمران: 85.

أحد إلا الإسلام، فهذا معنى الآية الأخرى، ويؤيد ذلك ما أخرجه (ابن أبي حاتم عن مجاهد قال: قال سلمان رضي الله عنه: سألت النبي (صلى الله عليه وسلم) عن أهل دين كنت، معهم، فذكرت من صلاتهم وعبادتهم فنزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾).

وقال السدي ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ الآية نزلت في أصحاب سلمان الفارسي، بينما هو يحدث النبي (صلى الله عليه وسلم) إذ ذكر أصحابه فأخبره خبرهم، فقال: كانوا يصلون ويصومون ويؤمنون بك، ويشهدون أنك ستبعث نبيا. فلما فرغ سلمان من ثنائه عليهم قال له النبي (ص): «يا سلمان من أهل النار» فاشتد ذلك على سلمان، فأنزل الله هذه الآية، فكان إيمان اليهود أنه من تمسك للتوراة، وسنة موسى عليه السلام حتى جاء عيسى فلما جاء عيسى، كان من تمسك للتوراة وأخذ سنة موسى فلم يدعها، ولم يتبع عيسى كان هالكا، وإيمان النصارى أن من تمسك بالإنجيل منهم، وشرائع عيسى كان مؤمنا مقبولا منه حتى جاء محمد (صلى الله عليه وسلم) فمن لم يتبع محمدا ﷺ منهم ويدع ما كان عليه من سنة عيسى والإنجيل، كان هالكا.

قلت: هذا لا ينافي ما روى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مِنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ - قال: فأنزل الله بعد ذلك:

﴿وَمَنْ يَتَنَعَّمْ بِغَيْرِ الإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يَقْبَلْ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ فإن هذا الذي قاله ابن عباس إخبار عن أنه لا يقبل من أحد طريقة ولا عملا، إلا ما كان موافقا لشريعة محمد (صلى الله عليه وسلم) بعد أن بعث به، فأما قبل ذلك فكل من اتبع الرسول في زمانه، فهو على هدى ونجاة؛ فاليهود أتباع موسى عليه السلام والذين كانوا يتحاكمون إلى التوراة في زمانهم، فلما بعث عيسى ﷺ وجب علىبني إسرائيل اتباعه والانقياد له، فأصحابه وأهل دينه هم النصارى، فلما بعث الله محمدا ﷺ خاتما للنبيين، ورسولا إلىبني آدم على الإطلاق، وجب عليهم تصديقه

فيما أخبر، وطاعتة فيما أمر والانكفار عما عنه زجر وهؤلاء هم المؤمنون حقاً.  
ومن النصوص الصريحة في هذا الباب حديث أبي هريرة عن رسول الله  
(صلى الله عليه وسلم) أنَّه قال:

«وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، يَهُودِيٌّ وَلَا  
نَصَارَىٰ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أَرْسَلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَضْحَابِ النَّارِ».

وأما دعوى المساواة بين سائر الناس اليهود والمسلمون وغيرهم فالجواب  
أن يقال:

أولاً: لا حجة لكم في هذه الآية على ما أردتم فإنه يسوى بينكم وبين اليهود  
والصابئين، وأنتم مع المسلمين متفقون على أن اليهود كفار من بعث المسيح إليهم  
فكذبواه، وكذا الصابئون من حيث بعث إليهم رسول فكذبواه فهم كفار فإن كان في  
الآية مدح لدينكم الذي أنتم عليه بعد بعث محمد ﷺ فيها مدح دين اليهود أيضاً  
وهذا باطل عندكم وعندي المسلمين وإن لم يكن فيها مدح اليهود بعد النسخ  
والتبديل فليس فيها مدح لدين النصارى بعد النسخ والتبديل، وكذلك يقال لليهودي  
إن احتاج بها على صحة دينه.

وأيضاً فإن النصارى يكفرون اليهود فإن كان دينهم حقاً لزم كفر اليهود وإن  
كان باطلاً لزم بطلان دينهم فلا بد من بطلان أحد الدينين فيمتنع أن تكون الآية  
مدحهما وقد سوت بينهما.

فعلم أنها لم تمدح واحداً منهما بعد النسخ والتبديل وإنما معنى الآية أن  
المؤمنين بمحمد (صلى الله عليه وعلى آله وسلم) والذين هادوا الذين اتبعوا موسى  
عليه السلام وهم الذين كانوا على شرعة قبل النسخ والتبديل والنصارى الذين اتبعوا  
المسيح عليه السلام وهم الذين كانوا على شريعته قبل النسخ والتبديل، والصابئون  
وهم الصابئون الحنفاء كالذين كانوا من العرب وغيرهم على دين إبراهيم وإسماعيل  
وإسحاق قبل التبديل والنسخ.

فأهل الكتاب بعد النسخ والتبدل ليسوا ممن آمن بالله ولا باليوم الآخر وعمل صالحًا كما قال تعالى قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ما حرم الله<sup>(1)</sup>.

2 - قوله تعالى: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَسْأَلُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ \* وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكَفَّرُوهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَقِينَ﴾<sup>(2)</sup>.

ومن الآيات التي يستدللون بها على جواز التقارب مع اليهود والنصارى هذه الآية، حيث ينزلونها على أهل الكتاب الحاليين. والآية ليس لها علاقة بأهل الكتاب الحاليين، وإنما هي خاصة بأولئك الذين آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم، كعبد الله بن سلام وغيره من الصحابة الذين كانوا يهوداً فأسلموا وحسن إسلامهم، و﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾.

معناها ليس أهل الكتاب وأمة محمد (صلى الله عليه وآلها وسلم) سواء، ثم تم الكلام واستئنف بعد ذلك من أهل الكتاب وهم الذين اتبعوا محمداً صلى الله عليه وسلم وأمنوا به وصدقوا.

قال الإمام القرطبي رحمه الله: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾ وتم الكلام والمعنى ليس أهل الكتاب وأمة محمد صلى الله عليه وسلم سواء.

عن ابن مسعود قال: أخر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة صلاة العشاء، ثم خرج إلى المسجد فإذا الناس يتظرون الصلاة فقال: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْأَدِيَانِ أَحَدٌ يذَكِّرُ اللَّهَ تَعَالَى فِي هَذِهِ السَّاعَةِ غَيْرَكُمْ﴾، قال: وأنزلت هذه الآية ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ

(1) دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية (مخترارات) لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق د. محمد السيد الجليني، الطبعة الثانية، 1404، مؤسسة علوم القرآن -

دمشق، ج 2 / ص 70.

(2) سورة آل عمران 113.

الكتاب أمة قائمة) إلى قوله: «والله علیم بالمتقین»<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس: قول الله عز وجل: «من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون» من آمن مع النبي صلی الله علیه وسلم وقال ابن إسحاق: لما أسلم عبد الله بن سلام وثعلبة بن شعبة وأسید بن عبید، ومن أسلم من يهود، فآمنوا وصدقوا ورغبا في الإسلام ورسخوا فيه قالت أخبار يهود وأهل الكفر منهم: ما آمن بمحمد ولا تبعه إلا شرارنا، فأنزل الله عز وجل في ذلك من قولهم: «ليسوا سواء من أهل الكتاب أمة قائمة يتلون آيات الله آناء الليل وهم يسجدون» إلى قوله: «وأولئك من الصالحين»<sup>(٢)</sup>.

والمشهور عن كثير من المفسرين<sup>(٣)</sup> عن ابن عباس أن هذه الآيات نزلت فيمن آمن من أخبار أهل الكتاب، كعبد الله بن سلام وأسد بن عُبيد وغيرهم، أي: لا يستوي من تقدم ذكرهم بالذم من أهل الكتاب وهؤلاء الذين أسلموا، ولهذا قال تعالى: «ليسوا سواء» أي: ليسوا كثُلُّهم على حَدَّ سواء، بل منهم المؤمن ومنهم المُجْرِم، ولهذا قال تعالى: «من أهل الكتاب أمة قائمة» أي: قائمة بأمر الله، مطيعة لشَرِّعه مُتَّبِعةً نبِيَّ الله، فهي «قائمة» يعني مستقيمة «يتلون آيات الله آناء الليل وَهُمْ يَسْجُدُون» أي: يقومون الليل، ويكترون التهجد، ويتلون القرآن في صلواتهم «يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَاُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ» وهؤلاء هم المذكورون في آخر السورة: «وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ

(١) مسند أبي يعلى لأحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، تحقيق حسين سليم أسد، الطبعة الأولى، 1404 - 1984 دار المأمون للتراث - دمشق، 9/206 ورقمه 5306.

(٢) المعجم الكبير لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق حمدي بن عبدا لمجيد السلفي، الطبعة الثانية، 1404 - 1983، مكتبة العلوم والحكم - الموصل، 2/87 ورقمه 1388.

(٣) تفسير الطبراني ج 7 / ص 129، وتفسير ابن كثير ج 2 / ص 105، زاد المسير ج 1 .442

خَاسِعِينَ لِلَّهِ لَا يُشْتَرِونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثُمَّا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ<sup>١</sup> وَهَذَا قَالَ هاهنَا: «وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكَفَّرُوهُ» أي: لا يضيع عند الله بل يجزيكم به أوفى الجزاء. «وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ» أي: لا يخفى عليه عمل عامل، ولا يضيع لديه أجر من أحسن عملاً.

ثم قال تعالى مخبراً عن الكفارة المشركين بأنه «لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا» أي لا يزداد عنهم بأس الله ولا عذابه إذا أراده بهم «وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ».

قال أبو جعفر: غير أن أولى الأقوال بتأويل الآية، قول من قال: عنى بذلك تلاوة القرآن في صلاة العشاء، لأنها صلاة لا يصلحها أحد من أهل الكتاب، فوصف الله أمته محمد صلى الله عليه وسلم بأنهم يصلونها دون أهل الكتاب الذين كفروا بالله ورسوله<sup>(١)</sup>.

فالآيات لا تتحدث عن أهل الكتاب في زماننا، إنما تتحدث عن أهل الكتاب الذين عاصروا الرسول، وأمنوا به، والسياق يؤكد ذلك فهم يقومون الليل، ويكترون التهجد، ويتلون القرآن في صلواتهم، ويسارعون في الخيرات، ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، وكل هذه الصفات هي صفات أتباع محمد (صلى الله عليه وآله وسلم).

3 - قوله تعالى: «أَتَجِدُنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاؤَ اللَّذِينَ آمَنُوا إِلَيْهُو وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدُنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوْدَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ \* وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزَلَ إِلَيَ الرَّسُولِ تَرَى أَغْيَانَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْبُثْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ \* وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ \* فَأَثَابُهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَعْجِيزِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ»<sup>(٢)</sup>.

(1) تفسير الطبرى ج 7 / ص 129، وتفسير ابن كثير ج 2 / ص 105.

(2) سورة المائدة 82 - 85.

يستدل بها الذين ينادون بوحدة الأديان وبقيام الحزب الإبراهيمي الذي يؤلف بين اليهود والنصارى وال المسلمين بقوله تعالى: ﴿وَلَتَجِدُنَّ أَقْرَبَهُمْ مُوْدَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بَأْنَ مِنْهُمْ قَسِيسِينَ وَرَهَبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ ولا يصلون بينها وبين الآيات التي تليها زعماً منهم أن هذا الوصف ينطبق على نصارى اليوم بينما نجد أن هذه الآيات نزلت في النجاشي وأصحابه رضي الله عنهم حينما آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وصدقوه وآدوا أصحابه وحافظوا عليهم عندما هاجروا إليهم.

قال الإمام القرطبي رحمه الله: "وهذه الآية نزلت في النجاشي وأصحابه لما قدم المسلمون عليهم في الهجرة الأولى بحسب ما هو مشهور في سيرة ابن إسحاق وغيره خوفاً من المشركين وفتتهم وكانوا ذوي عدد ثم هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بعد ذلك. فلم يقدروا على الوصول إليه، حالت بينهم وبين رسول صلى الله عليه وسلم الحرب فلما كانت وقعة بدر وقتل الله فيها صناديد الكفار، قال كفار قريش: إن ثاركم بأرض الحبشة، فأهدوا إلى النجاشي وابعثوا إليه برجلين من ذوي رأيكم لعله يعطيكم من عنده فقتلوكنهم بمن قتل منكم ببدر، فبعث كفار قريش عمرو بن العاص وعبد الله بن أبي ربيعة بهدايا، فسمع النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن أمية الضمري وكتب معه إلى النجاشي فقدم على النجاشي فقرأ كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم دعا جعفر بن أبي طالب والمهاجرين وأرسل إلى الرهبان والقسيسين فجمعهم ثم أمر جعفر أن يقرأ عليهم القرآن، فقرأ سورة مريم، فقاموا تفليس أعينهم من الدمع فهم الذين أنزل الله فيهم ﴿وَلَتَجِدُنَّ أَقْرَبَهُمْ مُوْدَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى...﴾ وقرأ إلى (الشاهددين) <sup>(١)</sup>.

ومع أن متابعة مجموع الآيات لا تدع مجالاً للشك في أنها تصور حالة معينة، هي التي ينطبق عليها هذا التقرير المعين، فإن الكثيرين يخطئون فهم مدلوها،

ويجعلون منها مادة للتمييع المؤذي في تقدير المسلمين لموقفهم من المعسكرات المختلفة، و موقف هذه المعسكرات منهم.. لذلك نجد من الضروري - في ظلال القرآن - أن نتابع بالدقة تصوير هذه الآيات لهذه الحالة الخاصة التي ينطبق عليها ذلك الحكم الخاص:

إن الحالة التي تصورها هذه الآيات هي حالة فئة من الناس، قالوا: إننا نصارى. هم أقرب مودة للذين آمنوا: ﴿فَذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَسِيسِينَ وَرَهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾.. فمنهم من يعرفون حقيقة دين النصارى فلا يستكرون على الحق حين يتبنّون لهـ..

ولكن السياق القرآني لا يقف عند هذا الحد، ولا يدع الأمر مجھولاً ومعمماً على كل من قالوا: إننا نصارى.. إنما هو يمضي فيصوّر موقف هذه الفئة التي يعنيها: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزَلَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مَا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ يقولون ربنا آمنا\* فاكتبنا مع الشاهدين\* وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق\* ونظموا أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين\*.

فهذا مشهد حي يرتسّم من التصوّير القرآني لهذه الفئة من الناس، الذين هم أقرب مودة للذين آمنوا.. إنهم إذا سمعوا ما أُنزَلَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ من هذا القرآن اهتزّت مشاعرهم، ولانت قلوبهم، وفاضت أعينهم بالدموع تعبراً عن التأثير العميق العنيف بالحق الذي سمعوه، ثم هم لا يكتفون بهذا الفيض من الدموع، إنما هم يتقدّمون ليتخذوا من هذا الحق موقفاً إيجابياً صريحاً.. موقف القبول لهذا الحق، والإيمان به، إنهم أولئك يعلنون لربهم إيمانهم بهذا الحق الذي عرفوه. ثم يدعونه - سبحانه - أن يضمّهم إلى قائمة الشاهدين لهذا الحق؛ وأن يسلّكهم في سلك الأمة القائمة عليه في الأرض<sup>(1)</sup>.

-1- قوله تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيْرِ...﴾<sup>(2)</sup>.

ودعاء وحدة الأديان والتقرير يستدلّون بهذه الآية لإبطال أمر بن هامين هما:

(1) في ظلال القرآن 2/ 418.

(2) سورة البقرة 256.

[1] **جهاد الطلب:** وهو أن يجاهد المسلمون الكفار طالبين منهم الدخول في الإسلام.

[2] **إقامة حد الردة:** فهم لا يرون إقامته إلا إذا كان المرتد محارباً شاهراً للسلاح، أما الردة الفكرية البحتة - كما يقول الترابي - فلا حد فيها. وغاية ما تفيده الآية أن أهل الكتاب إذا دفعوا الجزية عن يد وصغار تركوا على دينهم هذا إن لم يكونوا محاربين للإسلام والمسلمين، أما إن كانوا محاربين للإسلام، معاندين لأهله؛ فلا يقبل منهم إلا القتال.

7 - قوله تعالى: **﴿يُنَهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يَقْاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾**<sup>(1)</sup>.

وهذه الآية الكريمة من الآيات التي يستدل دعاة وحدة الأديان أيضاً بها، وهي بريئة من دعوتهم تلك. إذ غاية ما تأمر به الآية الإحسان إلى الضعفة والنساء الذين يعيشون في الدولة الإسلامية ذات السيادة والقوة. والمسلم مأمور بالعدل مع المسلمين وغير المسلمين.

واليهود والنصارى اليوم - خاصة الحكومات والمؤسسات والمنظمات - كلهم محارب للإسلام، يتربصون به وبأهلة الدوائر، ويكيدون لهم المصائب. أما الأفراد الضعفاء والمساكين، فيجوز برهن والإحسان إليهم، وهذا من أقوى الأسباب لتقريبهم إلى الإسلام.

ومن مخالفات دعوة التقارب الديني للإسلام - بجانب اصطدامها بالناقضين السابقين للإسلام - أنها تكسر الحاجز النفسي بين المسلم والكافر، فالتعايش مع الكفار ومسالمتهم وموادعتهم ومداهنتهم من أقوى أسباب التشبه بهم والاقتباس منهم، خاصة والمسلمون في هذا العصر عندهم قابلية وولع بتقليد الكافر، وذلك لتفوق الكافر عسكرياً واقتصادياً وتقنياً وإعلامياً، ومعلوم أن قابلية المغلوب للتلقى والتشبه لا تدانها قابلية.

لقد نهى الله ورسوله والسلف الصالح عن التشبه بالكافر بل إن مجرد مخالفة الكفار دين وقربى يتقارب بها العبد إلى ربه والآيات والأحاديث الآمرة بمخالفة أهل الكتاب كثيرة.

**المخالفة الرابعة: تعطيل الجهاد وإبطاله:** والمراد بالجهاد هنا جهاد الطلب الذي هو أساس الجهاد، قال تعالى: ﴿هُنَّا أَئِيْهَا النَّبِيُّ جَاهِدُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَعْلَظُ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾<sup>(١)</sup>.

وغزوات الرسول صلى الله عليه وسلم كلها عدا أحد والأحزاب، وكذلك جيوش الفتح التي قادها المسلمون كلها من هذا النوع؛ إذ الهدف منها دعوة الناس إلى الدخول في الإسلام عن طوعية بعد أن تزال العقبات التي تقف في طريق ذلك من الحكم الطغاء، ومن شابههم.

ودعوة التقارب الديني غرضها الأساسي هو إيجاد صيغة للتعايش السلمي بين أهل الأديان المختلفة، حيث لا مجال بعد ذلك للجهاد، بعد الاعتراف بأديانهم واحترامها، وعمل مواثيق معهم على ضوء ذلك.

وقولهم: إن الإسلام لم يتشر بحد السيف، فهو كما يقال: كلمة حق أريد بها باطل، فالهدف من هذه المقوله إبطال الجهاد، وليس الدفاع عن الإسلام؛ لأنه معلوم أن الإسلام يأمر أولاً بعرض الدين على الناس، فمن آمن به فبها ونعمت، ومن رفضه ورضي بدفع الجزية قبلت منه الجزية إن كان من أهل الكتابين، أما إن رفض الإسلام والجزية، أو منع الآخرين من الدخول في الإسلام فما يصنع معه؟ ولماذا خرجت الجيوش الإسلامية، ولائي شيء وقعت المعارك الكبرى؟ أليس من أجل ذلك؟

فالجهاد ماضٍ إلى يوم القيمة لا يبطله جور جائز، ولا دعوة إلى توحيد الأديان.

والدعوة هذه مخالفة لفطرة الإنسان وسنة من السنن الكونية، الدعوة إلى

تجمیع كل الخلق تحت دین واحد أو جماعة واحدة دعوة مخالفه للفطرة التي فطر الله الناس عليها، يقول الأستاذ محمد محمد حسين رحمة الله - وهو يعد آثار التغريب على العالم الإسلامي - : 'الدعوة باطلة من أساسها؛ لأنها تخالف سنة من سنن الله في الأرض، وهي دفع الناس بعضهم ببعض، وضرب الحق والباطل، والهدم والبناء لهذه السنة لا يفتنان يعملان دون انقطاع، وكل ميسّر لما خلق له، هذه السنة قائمة بأمر الله تعالى، ولن تجد لسنة الله تبديلاً' <sup>(١)</sup>.

8 - قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمَ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيهَا أَثْيَاءً وَجَعَلَكُم مُلُوكًا وَأَتَاكُم مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم ولا تزدروا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين﴾ <sup>(٢)</sup>.

تشير الآيات إلى قصة بنى إسرائيل حينما أمرهم النبي الله موسى - عليه السلام - دخول الأرض المقدسة (فلسطين) وكان أهلها وثنين حينئذ، فجربوا عن الجهاد، فقدر الله عليهم التيه أربعين يوما، ثم أقاموا ما شاء الله أن يقيموا، غير أنهم ارتكبوا الجرائم والقبائح، فحلت نفحة الله عليهم وغضبه، فكتب عليهم الذلة والمسكينة والترشيد في بقاع الأرض، وسلط عليهم الآخرين الذين أخرجوهم من الأرض المقدسة وشتوهم في العالم <sup>(٣)</sup>.

(١) الإسلام والحضارة الغربية لمحمد محمد حسين: 185 - 187.

(٢) المائدة ٢.١

(٣) عرفت فلسطين منذ أقدم العصور بأرض كنعان وتفرع عنهم العموريون والليوسيون والجرجاشيون والعمالقة وذلك خلال الفترة (3000 - 2500) ق. م. كما سميت القدس باسم (يبوس) نسبة لليوسيين وقد أقام هؤلاء الكنعانيون العرب فيها قبل غيرهم، وأسسوا في القدس وما حولها حضارة ومدينة زاهرة وقد خرجت هذه القبائل إلى بلاد الشام من شبه الجزيرة العربية ولم يكتف العرب الكنعانيون ببناء القدس بل استوطنوا معظم أنحاء فلسطين وبنوا فيها مدنًا عديدة مثل مجدو وعسقلان وغزة وغيرها وكانوا أصحاب زراعة وبناء، وعرفوا المعادن والتعدين، كما عرفوا حروف الهجاء والكتابة والتأليف. وبعد هؤلاء العرب سكانها الأصليين، فلم يغادروها إلى يومنا هذا برغم الادعاءات الصهيونية التي يحاولون تضليل العالم بها.

وقد عمت الحضارة المنطقية كلها بفضل نشاط الكنعانيين ولما تمتاز به المنطقة من موقع مميز جعلها مركز الإشعاع للبلدان المجاورة، كما جعلها محطة أنظار الطامعين فيها، فقد كانت تلك الديار موطنًا لرسالات التوحيد التي بعث بها الله أنبياءه، وانطلقت دعوات الأنبياء عليهم السلام بالتوحيد الله تعالى من هناك، ويرغم غزوات الطامعين العديدة والتي حاولت محوا شخصيتها العربية إلا أنها ظلت تحتفظ بروحها العربية التي لم تنطفئ في يوم ما وذلك بسبب قوة حضارتها وعمق ثقافتها.

بدأ قصة بنى إسرائيل مع الأرض المقدسة حين هاجر النبي إبراهيم عليه السلام من أرض العراق إلى الشام، وولد له فيها إسحاق ثم ابنه يعقوب.

وفي أرض الشام أُنجب يعقوب أبناءه الاثني عشر، وقد رحل بهم وبذرياتهم إلى أرض مصر بعد أن أصابتهم سنين جدباء، وكان ذهابهم إليها تلبية لنداء ابنه يوسف عليه السلام ﴿ادخلوا مصر إن شاء الله آمين﴾.

وبقي بنو إسرائيل في مصر مقارب المائتي سنة، عانوا فيها الكثير من الاضطهاد على يد الفراعنة، وفي هذه الأثناء بعث موسى عليه السلام، ودعا فرعون وملأه إلى عبادة الله فاستكبر وأبى - وخرج موسى عليه السلام بنبي إسرائيل من مصر قاصداً الأرض المقدسة وذلك حوالي سنة (1350ق.م)، وقد أمرهم موسى عليه السلام بدخولها فجئنوا عن مقاتلة سكانها الوثنين ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمَ اذْكُرُوا نَعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءً وَجَلِيلِكُمْ مَلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يَوْتُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ \* يَا قَوْمَ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقِلُوهُ خَاسِرِينَ﴾ [المائدة: 20 - 21].

وهكذا تاه بنو إسرائيل في سيناء أربعين سنة، ومات موسى عليه السلام ولما يدخل بنو إسرائيل الأرض المقدسة ((فَسَأَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَدْنِيهِ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَّةً بِحَجَرٍ)) [البخاري 1339، ومسلم 2372].

وبعد مضي سينين التي قام يوشع بن نون وصي موسى وخليفته في بنى إسرائيل وأمر بنى إسرائيل بدخول الأرض المقدسة، فقاتلوا سكانها الوثنين ((غزا النبي من الأنبياء. فدنا من القرية صلاة العصر أو قرباً من ذلك فقال للشمس: إناك مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبسها علينا فحبست حتى فتح الله عليه. )) [البخاري 3124].

وأمر الله بنبي إسرائيل حين دخولهم المدينة المقدسة أن يدخلوها سجداً مستغفرين شاكرين الله قال صلى الله عليه وسلم: ((قيل لبني إسرائيل ﴿ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطة﴾ فبدلو، فدخلوا يزحفون على أستاهم وقالوا: حبة في شعرة)) [البخاري: 3403].

﴿فَبَدَلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قُوَّلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رَجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسِدُونَ﴾ [البقرة: 59].

وعاش بنو إسرائيل في الأرض المقدسة قرابة أربعمائه سنة ثم تغلب عليهم الفلسطينيون

الوثنيون فطلبو من أحد أنبيائهم أن يختار لهم ملكاً يقاتلون معه عدوهم ﴿ألم تر إلى الملا من نبى إسرائيل إذ قالوا لنبى لهم ابعث لنا ملكاً نقاتل فى سبيل الله قال هل عسيتم إن كتب عليكم القتال ألا تقاتلوا قالوا وما لنا ألا نقاتل فى سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا فلما كتب عليهم القتال تولوا إلى قليلاً منهم والله علیم بالظالمين﴾ [البقرة: 246].

وقد تولى المملكة بعد طالوت داود ثم ابنه سليمان عليهما السلام ثم انقسمت المملكة بعد سليمان إلى مملكتين شمالية وهي مملكة إسرائيل وعاصمتها نابلس، ومملكة يهودا الجنوبية وعاصمتها أورشليم (القدس).

- وفي عام (721ق. م) سلط الله على بنى إسرائيل سرجون الآشوري فدمر مملكة إسرائيل، وتحققت عقوبة الله في إفساد بنى إسرائيل.

- وفي عام (587ق. م) زحف ملك بابل بختنصر إلى فلسطين وسيطر على أرضها ودمر أورشليم وأحدث فيها القتل والدمار، وساق من بقي من أهلها إلى بابل فيما عرف بالسبى البابلى ﴿وقضينا إلى بنى إسرائيل في الكتاب لتفسدن في الأرض مرتين ولتعلن علواً كبيراً \* فإذا جاء وعد أولاً هما بعثنا عليكم عباداً لنا أولي بأمس شديد فجاسوا خلال الديار وكان وعداً مفعولاً﴾ [الإسراء: 62].

- وفي عام (537ق. م) سمح الملك الفارسي قورش لبني إسرائيل بالعودة إلى فلسطين، وقد وقعوا بعد ذلك في حكم اليونان (320ق. م) واستمر حكمهم حتى احتل الرومان فلسطين سنة (63ق. م).

- وفي السنتين الميلادية الأولى بعث عيسى عليه السلام في بنى إسرائيل مصدقاً لرسالات بنى إسرائيل السابقة ومبشراً بالرسالة الخاتمة ﴿وإذ قال عيسى بن مرريم يا بنى إسرائيل إني رسول الله إليكم مصدقاً لما بين يدي من التوراة ومبشراً برسول يأتي من بعدى اسمه أحمده﴾ [الصف: 6].

وقد جهد عيسى في دعوة قومه حتى كادوا له وأرادوا قتله، فنجاه الله من بنى إسرائيل وقد كادوا أن يقتلوه كما قتلوا إخوانه من الأنبياء، وقد استحقوا بذلك عقوبة الله التي أوعدهم على لسان أنبيائه، ﴿ضررت عليهم الذلة أينما ثقفو إلا بحبيل من الله وحبيل من الناس وباءوا بغضب من الله وضررت عليهم المسكنة ذلك بأنهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الأنبياء بغير حق ذلك بما عصوا كانوا يعتدون﴾ [آل عمران: 112].

﴿وَضَرَبَتْ عَلَيْهِمُ الْذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَيْأَةُ وَبَغْضُبٍ مِّنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾.

﴿وَإِذْ تَأْذِنُ رَبَّكَ لِيُعْنِي عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مِنْ يَسُومُهُمْ سُوءُ العِذَابِ إِنْ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأعراف: 167].

- ولما دخل الرومان أورشليم في عهد الإمبراطور نيرون بدأت ثورة اليهود على الرومان

ويقى اليهود على مر السنين ينظرون إليها؛ لأنها (أرض الميعاد)، ويبحنون إليها، ويعون العدة لاحتلالها. ونجحوا حينما ضعف المسلمون في هذا العصر، وذهبوا يقنعون العالم بما فعلوا وأنهم ينفذون وعد الله.

ويبني اليهود ادعاءاتهم الدينية على ما ينقلونه من التوراة المحرفة من إعطاء الله سبحانه هذه الأرض لإبراهيم ونسله: (قطع الرب مع إبراهيم ميثاقاً قائلاً: لتشلك أعطي هذه الأرض من نهر مصر إلى النهر الكبير نهر الفرات).

وقد يخدع بعضهم بكلامهم ويصدقون تفسيرهم لهذه الآية. والحقيقة أنَّ الله كتب لهم الأرض المقدسة، لكنها ليست دائمة إلى يوم القيمة، إنما هي كتابة موقته، كتب لهم عندما كانوا مؤمنين صالحين، وكان الآخرون وثنيين كافرين، بمعنى أنَّ المؤمنين أولى من الكافرين بتملك الأرض والإقامة فيها، فكيف إذا كانت مقدسة؟

فقام الرومان باحتلال أورشليم سنة (70ق. م) وأحرقوا الهيكل، وفتكتوا باليهود فتكاً ذريعاً. وبقى الروم هناك إلى أن أنقذ الله القدس منهم ومن أعدائهم على أيدي المسلمين.

- قبل أن تصل الجيوش الإسلامية إلى أرض بيت المقدس، كانت قلوب المجاهدين تهفو إليها لما كان لها من أثر عظيم في نفوس المسلمين؛ فقد كانت قبلة المسلمين الأولى، ومسرى النبي محمد ومنها كان عروجها إلى السماء.

- وفي شهر رجب 16هـ كانت القدس على موعد مع انتقال الأرض المقدسة إلى عهدة المسلمين، وقد تسلم عمر مفاتيح بيت المقدس بعد أن أعطى أهلها الأمان، وكان من شروط العهدة العمرية واشتراطه نصارى بيت المقدس حينذاك على المسلمين أن لا يسمحوا لأحد من اليهود أن يدخل بيت المقدس "ولا يسكن بيلالا منهم أحد".

ولا ريب أن الصراع مع اليهود لم يبلغ نهايةه وإن بلغ بداية النهاية له، فقد اجتمع اليهود من جديد في أرض فلسطين ليتحقق قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهود من وراء الحجر والشجر، فيقول الحجر والشجر: يا مسلم يا عبد الله، هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله إلا الغرقد، فإنه من شجر اليهود)) [مسلم 2922، ونحوه في البخاري 2926].

وفي حديث أبي هريرة مرفوعاً: ((لا تزال طائفتان من أمتي يقاتلان على أبواب دمشق وما حوله وعلى أبواب بيت المقدس وما حوله لا يضرهم خذلان من خذلهم، ظاهرين على الحق إلى أن تقوم الساعة)) [مسند أبي يعلى، قال الهيثمي بمجمع الزوائد: رجاله ثقات (63/10)].

وحقق الله لهم ذلك على يد العبد الصالح يوش بن نون، وأقاموا فيها دولة إسلامية، ثم خرجم اليهود عن شرع الله، وارتكبت ما ارتكبت، فاستحقت غضب الله وسخطه، فقدت حق التملك لتلك الأرض المقدسة، فكتب عليهم الذلة والمسكنة والتشريد في الأرض، إذن كتب الله لليهود الأرض كتابة خاصة حينما كانوا مؤمنين، فلما كفروا وأفسدوا أورث الله الأرض لقوم آخرين.

والقرآن يؤكد هذه الحقيقة على لسان موسى: ﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاضْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾<sup>(1)</sup>.  
وحينما كانوا مؤمنين أراد الله أن يجعلهم وارثين، قال تعالى: ﴿وَتُرِيدُ أَنْ نَمَّئِنَ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضْعَفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلُهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلُهُمُ الْوَارِثِينَ \* وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾<sup>(2)</sup>.

وقال تعالى: ﴿كُمْ تَرْكُوا مِنْ جَنَابٍ وَعَيْوَنٍ \* وَزُرْوَعٍ وَمَقَامَ كَرِيمٍ \* وَنَعْمَةٍ كَانُوا فِيهَا فَاكِهِينَ \* كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾<sup>(3)</sup>، بهذه الشروط أصبحوا وارثين، وبفقدانها تزول الوراثة، وقد أبلغ اللهبني إسرائيل تلك السنة، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الرَّبُّورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِي الصَّالِحُونَ إِنَّ فِي هَذَا لِبَلَاغًا لِقَوْمٍ عَابِدِينَ﴾<sup>(4)</sup>.

فدخل الرومان أورشليم في عهد الإمبراطور نيرون وأحرقوا الهيكل، وفتكتوا باليهود فتكاً ذريعاً. وبقي الروم هناك إلى أن أنقذ الله القدس منهم ومن أعدائهم على أيدي المسلمين. قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّذِينَ ظَاهَرُوْهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّغْبَ فَرِيقًا تَقْتَلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا \* وَأَوْرَثْنَمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطْئُهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾<sup>(5)</sup>.

(1) الأعراف 128.

(2) القصص: 5, 6.

(3) الدخان: 25 - 28.

(4) الأنبياء 105 - 106.

(5) الأحزاب 26 - 27.

إذن الوراثة تكون على أساس الإيمان، فالأرض المقدسة كانت لليهود، فلما كفروا فقدوا أحقيـة الوراثـة، ثم أورثـها الله للـمسلمـين وجعلـها لهم حتى قـيـام السـاعـة<sup>(١)</sup>.

---

(١) ينظر تصويب فهم بعض الآيات ص 136 - 140.

## المبحث الرابع

### آيات تتعلق بالأنبياء (عليهم السلام)

1 - قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ هَمِّتْ بِهِ وَهُمْ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بِزَهَانَ رَبِّهِ كَذَلِكَ لِيَضْرِبَ عَنْهُ الشَّوَّءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

شاع في أفهم بعض المسلمين وثقافتهم أنَّ نبي الله يوسف هم بأمرَة العزيز أي مال إليها حينما راودته في بيتها، وأراد مواقعتها، اعتماداً على ظاهر هذه الآية الكريمة، التي اقتطعت من النصّ.

وهذا منافق لنصوص القرآن، وقد خلّ بشخص النبي (يوسف)، ويبدو أنَّ الإسرائييليات وأقوال بعض المفسرين (مع الأسف) لها أثر بالغ في تكوين هذه الثقاقة العوجاء.

لقد حصر جميع المفسرين القدامي والمحدثين نظرهم في تلك الواقعة الأخيرة<sup>(٢)</sup>. فأما الذين ساروا وراء الإسرائييليات فقد رروا أساطير كثيرة يصورون فيها يوسف هائج الغريزة مندفعاً شبقاً، والله يدافعه بيراھين كثيرة فلا يندفع! صورت له هيئة أبيه يعقوب في سقف المخدع عاصياً على أصبعه بضمها! وصورت له لوحات كتبت عليها آيات من القرآن أي نعم من القرآن! تنهى عن مثل هذا المنكر، وهو لا يرعوي! حتى أرسل الله جبريل يقول له: أدرك عبدي، فجاء فضربه في صدره.. إلى آخر هذه التصورات الأسطورية التي سار وراءها بعض الرواة وهي واضحة التلفيق والاختراع!

وأما جمهور المفسرين فساروا على أنها همت به هم الفعل، وهم بها هم

(١) يوسف 24.

(٢) تفسير الطبرى ج 16 / ص 38، وتفسير القرطبي - ج 9 / ص 166، وتفسير البغوى - ج 4 / ص 233.

النفس، ثم تجلى له برهان ربه فترك. وأنكر المرحوم الشيخ رشيد رضا في تفسير المنار على الجمهور هذا الرأي.

وقال: إنها إنما همت بضرره نتيجة إبائه وإهانته لها وهي السيدة الآمرة، وهم هو برد الاعتداء؛ ولكنه آثر الهرب فلحقت به وقدت قميصه من دبر.. وتفسير الهم بأنه هم الضرب ورد الضرب مسألة لا دليل عليها في العبارة، فهي مجرد رأي لمحاولة البعض بعد بيوسف عن هم الفعل أو هم العميل إليه في تلك الواقعة. وفيه تكفل وإبعاد عن مدلول النص.

وهم بنى حارثة وبني سلمة بالفارار يوم أحد، كهم يوسف هذا، بدليل قوله: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشِلَا وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا﴾<sup>(1)</sup>؛ لأن قوله: ﴿وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا﴾ يدل على أن ذلك الهم ليس معصية، لأن اتباع المعصية بولاية الله لذلك العاصي إغراء على المعصية.

والعرب تطلق الهم وتريد به المحبة والشهوة، فيقول الإنسان فيما لا يحبه ولا يشتهيه: هذا ما يهمني، ويقول فيما يحبه ويشتهيه: هذا أهم الأشياء إلي، بخلاف هم امرأة العزيز، فإنه هم عزم وتصميم، بدليل أنها شقت قميصه من دبر وهو هارب عنها، ولم يمنعها من الوقوع فيما لا ينبغي إلا عجزها عنه.

ومثل هذا التصميم على المعصية: معصية يؤاخد بها صاحبها، بدليل الحديث الثابت في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم من حديث أبي بكرة:

[إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار، قالوا يا رسول الله قد عرفنا القاتل بما بال المقتول؟ قال: إنه كان حريصاً على قتل صاحبه]<sup>(2)</sup>، فصرح صلى الله عليه وسلم بأن تصميم عزمه على قتل صاحبه معصية أدخله الله بسيفيها النار.

وأما تأويلهم هم يوسف بأنه قارب الهم ولم يهم بالفعل، كقول العرب: قتله لو لم أخاف الله، أي قاربت أن اقتله، كما قاله الزمخشري.

(1) آل عمران 122.

(2) صحيح البخاري - حسب ترقيم فتح الباري - 15/1.

وتأويل الهم بأنه هم بضربيها، أو هم بدفعها عن نفسه، فكل ذلك غير ظاهر، بل بعيد من الظاهر ولا دليل عليه<sup>(1)</sup>.

والجواب الثاني: ويبدو أرجح؛ لأن السياق يدعمه، وتركيب الجملة وفق معهود العرب، وهو اختيار أبي حيان: أن يوسف لم يقع منه هم أصلاً، بل هو منفى عنه لوجود البرهان<sup>(2)</sup>.

وهذا الوجه الذي اختاره أبو حيان، وغيره هو أجرى الأقوال على قواعد اللغة العربية، لأن الغالب في القرآن وفي كلام العرب: أن الجواب الممحذوف يذكر قبله ما يدل عليه، كقوله: ﴿فَعَلَيْهِ تَوَكُّلُوا إِنْ كُثُّمُ مُشْلِمِينَ﴾<sup>(3)</sup>، أي إن كتم مسلمين فتوكروا عليه، فالأول: دليل الجواب الممحذوف لا نفس الجواب، لأن جواب الشروط وجواب {لولا} لا يتقدم، ولكن يكون المذكور قبله دليلاً عليه كالآية المذكورة. وكقوله: ﴿فُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُثُّمُ صَادِقِينَ﴾<sup>(4)</sup> أي: إن كتم صادقين فهاتوا برهانكم.

وعلى هذا القول: فمعنى الآية، وهم بها لو لا أن رأى برهان ربه، أي لو لا أن رأه لهم بها. مما قبل {لولا} هو دليل الجواب الممحذوف، كما هو الغالب في القرآن واللغة.

ونظير ذلك قوله تعالى: ﴿إِنْ كَادْتُ لَتُبَدِّي بِهِ لَوْلَا أَنْ رَبَطْنَا عَلَى قُلُبِهَا﴾<sup>(5)</sup> مما قبل {لولا} دليل الجواب. أي لو لا أن ربطنا على قلبها لكادت تبدي به. وأعلم أن جماعة من علماء العربية أجازوا تقديم جواب {لولا} وتقديم الجواب فيسائر الشروط: وعلى هذا القول يكون جواب {لولا} في قوله: ﴿لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ هم ما قبله من قوله: ﴿وَهُمْ بِهَا﴾.

(1) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن - (2/208).

(2) تفسير البحر المحيط - ج 7 / ص 1.

(3) يونس: 84.

(4) البقرة 111.

(5) الفصل 10.

إلى جواز التقديم المذكور ذهب الكوفيون، ومن أعلام البصريين: أبو العباس المبرد، وأبو زيد الأنصاري.

وقال أبو حيان ما نصه: ((والذي اختاره أن يوسف عليه السلام لم يقع منه هم بها ألبته، بل هو منفي لوجود رؤية البرهان. كما تقول: لقد قارت لو لا أن عصيمك الله. ولا تقول: إن جواب {لو لا} متقدم عليها، وإن كان لا يقوم دليل على امتناع ذلك، بل صريح أدوات الشروط العاملة مختلف في جواز تقديم أجوبتها عليها. وقد ذهب إلى ذلك الكوفيون، ومن أعلام البصريين: أبو زيد الأنصاري، وأبو العباس المبرد.

بل تقول: إن جواب {لو لا} ممحض لدلالة ما قبله عليه، كما يقول جمهور البصريين في قول العرب: أنت ظالم إن فعلت، فيقدرونك إن فعلت فأنت ظالم. ولا يدل قوله أنت ظالم على ثبوت الظلم. بل هو مشتبه على تقدير وجود الفعل، وكذلك هنا التقدير: لو لا أن رأى برهان ربه لها، فكان وجود الهم على تقدير انتفاء رؤية البرهان، لكنه وجد رؤية البرهان فانتفأ الهم، ولا التفات إلى قول الزجاج. ولو كان الكلام: والهم بها كان بعيداً، فكيف مع سقوط اللام؟ لأنه يوهم أن قوله: **﴿وَهُمْ بِهَا﴾** هو جواب {لو لا} ونحن لم نقل بذلك، وإنما هو دليل الجواب. وعلى تقدير أن يكون نفس الجواب فاللام ليست بلازمة، لجواز أن يأتي جواب {لو لا} إذا كان بصيغة الماضي باللام. وبغير لام تقول: لو لا زيد لأكرمتك. ولو لا زيد لأكرمتك. فمن ذهب إلى أن قوله: **﴿هُمْ بِهَا﴾** نفس الجواب لم يبعد. ولا التفات لقول ابن عطية: إن قول من قال: إن الكلام قد تم في قوله: **﴿وَلَقَدْ هَمَتْ﴾** وإن جواب {لو لا} في قوله: **﴿وَهُمْ بِهَا﴾** وإن المعنى: لو لا أن رأى برهان ربه لهم بها، فلم يهم يوسف عليه السلام. قال: وهذا قول يرده لسان العرب وأقوال السلف أه. أما قوله: يرده لسان العرب فليس كما ذكر، وقد استدل من ذهب إلى جواز ذلك بوجوده في لسان العرب، قال الله تعالى: **﴿إِنْ كَادَتْ لَتَبْدِي بِهِ لَوْلَا أَنْ رَبَّطْنَا عَلَى قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾** فقوله: **﴿إِنْ كَادَتْ لَتَبْدِي بِهِ﴾** إما أن يتخرج على أن الجواب على ما ذهب إليه ذلك القائل، وإما أن يتخرج على ما ذهبنا إليه من أنه دليل الجواب، والتقدير: لو لا أن ربطنا على قلبه لقادت تبدي به.

وأما أقوال السلف: فنعتقد أنه لا يصح عن أحد منهم شيء من ذلك، لأنها أقوال متكاذبة ينافقها بعضاً، مع كونها قادحة في بعض فساق المسلمين فضلاً عن المقطوع لهم بالعصمة.

والذي رُوي عن السلف لا يساعد عليه كلام العرب. لأنهم قدروا جواب {لَوْلَا} محنوفاً ولا يدل عليه دليل؛ لأنهم لم يقدروا لهم بها ولا يدل كلام العرب إلا على أن يكون المحنوف من معنى ما قبل الشرط. لأن ما قبل الشرط دليل عليه<sup>(١)</sup>.

وأما ما ينقل من أنه حل سراويله، وجلس مجلس الرجل من المرأة، وأنه رأى صورة يعقوب عاصماً على يده، وأمثال ذلك فكله مما لم يخبر الله به ولا رسوله، وما لم يكن كذلك، فإنما هو مأخوذ عن اليهود الذين هم من أعظم الناس كذباً على الأنبياء، وقدحاً فيهم، وكل من نقله من المسلمين فعنهم نقله، لم ينقل من ذلك أحد عن نبينا - صلى الله عليه وسلم - حرفاً واحداً<sup>(٢)</sup>.

وقد قدمنا أن هذا القول هو أجرى الأقوال على لغة العرب، وإن زعم بعض العلماء خلاف ذلك.

فبهذين الجوابين نعلم أن يوسف عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام بريء من الواقع فيما لا ينبغي، وأنه إما أن يكون لم يقع منه أصلاً بناء على أن الهم معلق بأداة الامتناع التي هي {لَوْلَا} على انتفاء رؤية البرهان، وقد رأى البرهان فانتفى المعلق عليه، وبانتفائه ينتفي المعلق الذي هو همه بها كما تقدم إيضاحه في كلام أبي حيان.

ويعدم القول هذا أن القرآن الكريم بين براءته - عليه الصلاة والسلام - من الواقع فيما لا ينبغي، حيث بين شهادة كل من له تعلق بالمسألة ببراءته وشهادة الله له بذلك واعتراف إيليس به.

أما الذين لهم تعلق بتلك الواقعة فهم: يوسف، والمرأة، وزوجها، والنسوة، والشهدود.

(1) البحر المحيط - (6/257).

(2) دقائق التفسير / 3 - 272 - 273.

- أما جزم يوسف بأنه بريء من تلك المعصية فقد ذكره الله - تعالى - في قوله: **﴿هِيَ رَاوِدْتِنِي عَنْ نَفْسِي﴾** وقوله: **﴿فَقَالَ رَبُّ السِّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ...﴾**.

- أما اعتراف المرأة بذلك ففي قولها للنسوة: **﴿وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَأَسْتَغْصَمْ﴾** وقولها: **﴿الآنَ حَضَرَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لِمَنِ الْضَّادِقِينَ﴾**.

- وأما اعتراف زوج المرأة ففي قوله: **﴿قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ \*** يُوَسِّفُ أَغْرِضُ عَنْ هَذَا وَاشْتَغِفُرِي لِذَنْبِكِ إِنَّكِ كُنْتَ مِنَ الْخَاطِئِينَ﴾.

- وأما اعتراف الشهود بذلك ففي قوله: **﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قِيمَتُهُ قُدْمٌ قُبْلِ فَصَدَقْتُ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ..﴾**.

- وأما شهادة الله - جل وعلا - ببراءته ففي قوله: **﴿كَذَلِكَ لِنَضْرِفَ عَنْهُ الْسُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُحْلَصِينَ﴾**.

- وأما إقرار إبليس بطهارة يوسف ونزاهته ففي قوله - تعالى -: **﴿فَبِعِزْتِكَ لَا غُوَيْتَهُمْ أَجْمَعِينَ \* إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُحْلَصِينَ﴾**.

فأقر بأنه لا يمكنه إغواء المخلصين، ولا شك أن يوسف من المخلصين، كما صرحت - تعالى - به في قوله: **﴿إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُحْلَصِينَ﴾** فظهرت دلالة القرآن من جهات متعددة على براءاته مما لا ينبغي أن يقع فيه<sup>(1)</sup>.

2 - قوله تعالى: **﴿وَذَا الْئُونِ إِذْ ذَهَبَ مَعَاصِبًا قَطْنَ أَنْ لَنْ تَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾**<sup>(2)</sup>.

خطأ فاحش يقع فيه بعض الناس من الذين صارت مداركهم اللغوية حتى وصل بهم الحال إلى القول بأنّ يونس - عليه السلام - قد شك في قدرة الله عليه (حاشا لله) ولكن هؤلاء للأسف اكتفوا بظاهر القرآن ولم يفهموا معناه.

(1) أضواء البيان 2 / 49 - 60.

(2) الأنبياء 87.

وقالوا في قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحَوْتِ﴾<sup>(1)</sup> ذلك يقتضي أن ذلك الفعل من يونس كان محظوراً. وثانيها: قوله تعالى: ﴿فَظَلَّنَ أَنْ لَنْ تَقْدِرَ عَلَيْهِ﴾ وذلك يقتضي كونه شاكاً في قدرة الله تعالى. وثالثها: قوله: ﴿إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ والظلم من أسماء الذم لقوله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾<sup>(2)</sup>. ورابعها: أنه لو لم يصدر منه الذنب، فلم عاقبه الله بأن ألقاه في بطن الحوت. وخامسها: قوله تعالى في آية أخرى: ﴿فَالْتَّقِمُهُ الْحَوْتُ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾<sup>(3)</sup> والمليم هو ذو الملامة، ومن كان كذلك فهو مذنب. وسادسها: قوله: ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحَوْتِ﴾ فإن لم يكن صاحب الحوت مذنبًا لم يجز النهي عن التشبيه به وإن كان مذنبًا فقد حصل الغرض. وب سابعها: أنه قال ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحَوْتِ﴾ وقال: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُؤُ الْعِزَمِ مِنَ الرَّسُلِ﴾<sup>(4)</sup> فلزم أن لا يكون يونس من أولي العزم وكان موسى من أولي العزم، ثم قال: «في حقه لو كان ابن عمران حياً ما وسعه إلا اتباعي».

يونس بن متى عليه السلام (ذو التون): هو أحد أنبياء الله عز وجل الذين ورد ذكرهم في القرآن الكريم لمقصد عظيم هدفه شحذ همم الدعاة إلى الله تعالى، وتحذيرهم من مغبة الوقوع في اليأس من الدعوة إليه؛ لأن مفاتيح القلوب بيد الله عز وجل وما عليك إلا البلاغ المبين فلعلك مع كثرة الدعاء والبلاغ توافق لحظة صفاء فطرة عند من تدعوه فيكون ذلك سبباً لهدايته وصلاحه.

وقد أرسله الله إلى أهل نينوى ليدعوهم إلى عبادة الله عز وجل، وترك ما يدعون من دونه، فما كان جواب قومه إلا أن كذبوا دعوته وأصرروا على كفرهم، فلما رأى هذا العناد والكفر تركهم مغاضباً، فركب البحر، حتى إذا ماجت السفينة بمن فيها ألقى بيونس عليه السلام بعد أن استهموا عليه فابتلعه الحوت في بطنه

(1) القلم 48

(2) هود 18

(3) الصافات 142

(4) الأحقاف 35

وضيق عليه في جوفه فنادى في الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانه إني كنت من الطالمين، فنجد الله عز وجل مما فيه. ونزلت في الآيات:

**﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنَّ لَنْ تَفْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾.**

والحقيقة ما ظنه الناس ببني الله (يونس) منافق للحق، لأن تلك الاعتقادات تخل بالعبد المؤمن، فكيف بالنبي؟؟

وإن ما تناقلته كتب التفسير (مع الأسف) له أثر في صياغة هذه الثقافة الدينية، ما كان ينبغي أن تتناقله.

فقوله تعالى: (مغاضبا)، أكان مغاضبا لربه أم لقومه؟.

والجواب عن هذا أنه ليس في الآية من غاضبه، لكن على أنه لا يجوز على نبي الله أن يغاضب ربها؛ لأن ذلك صفة من يجهل كون الله مالكا للأمر والنهي والعاجل بالله لا يكون مؤمناً فضلاً عن أن يكوننبياً، وأما ما روي أنه خرج مغاضباً لأمر يرجع إلى الاستعداد، وتناول النقل فمما يرتفع حال الأنبياء عليهم السلام عنه، لأن الله تعالى إذا أمرهم بشيء فلا يجوز أن يخالفوه لقوله تعالى: **﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾** [الأحزاب: 36] قوله: **﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾** [النساء: 65] إلى قوله: **﴿لَئِنْمَا لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مَمَّا قَضَيْتَ﴾** [النساء: 65] فإذا كان في الاستعداد مخالفة لم يجز أن يقع ذلك منهم، وإذا ثبت أنه لا يجوز صرف هذه المغاضبة إلى الله تعالى، وجب أن يكون المراد أنه خرج مغاضباً لغير الله، والغالب أنه إنما يغاضب من يعصيه فيما يأمره به فيتحمل قومه أو الملك أو هما جميعاً، ومنعى مغاضبته لقومه أنه أغضبهم بمقارنته لخوفهم حلول العذاب عليهم عندها، وقرأ أبو شرف مغضباً.

قال الإمام ابن حزم في الملل (فأما يونس عليه السلام فلم يغاضب ربها، ولم يقل تعالى أنه ذهب مغاضباً ربها، فمن زاد هذه الزيادة كان قائلاً على الله الكذب وزائداً في القرآن ما ليس منه، وهذا ما لا يجوز فإنما هو غاضب قومه ولم يوافق

ذلك مراد الله تعالى وإن كان يومنا لم يقصد بذلك إلا رضاء الله عز وجل، والأنبياء يقع منهم السهو وغير قصد ويقع منهم الشيء يراد به وجه الله فيوافق خلاف مراد الله تعالى<sup>(1)</sup>.

وأما قوله «فَظْنَ أَنْ لَنْ تَقْدِرَ عَلَيْهِ» اختلف أهل التأويل في تأويله، فقالوا:

1 - عن ابن عباس، قوله «فَظْنَ أَنْ لَنْ تَقْدِرَ عَلَيْهِ» يقول: ظن أن لن يأخذ العذاب الذي أصابه. أو ظن أن لن نعاقبه بالتضييق عليه من قولهم قدرت على فلان: إذا ضيقتك عليه، من القدر الذي معناه الضيق، لا من القدرة كما قال الله جل ثناؤه «وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقٌ فَلَيَنْقُضَ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ»، وهو كقوله تعالى: «الله يَنْسِطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَنْقُضُ» العنكبوت 12 أي يضيق: «وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ» الطلاق 7 أي ضيق: «وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ الْفَجْرُ» 16 أي ضيق ومعناه أن لن نضيق عليه.

2 - وقال آخرون: بل معنى ذلك: فظن أنه يعجز ربه فلا يقدر عليه.

3 - وقال آخرون: بل ذلك بمعنى الاستفهام، وإنما تأويله: أفظن أن لن تقدر عليه<sup>(2)</sup>؟

قال أبو جعفر: وأولى هذه الأقوال في تأويل ذلك عندي بالصواب، قول من قال: عَنِّي به: فظن يومنا أن لن نحبسه ونضيق عليه، عقوبة له على مغاضبته ربه. وإنما قلنا ذلك أولى بتأويل الكلمة، لأنه لا يجوز أن ينسب إلى الكفر وقد اختاره لنبوته، ووصفه بأن ظن أن ربه يعجز عما أراد به ولا يقدر عليه، ووصف له بأنه جهل قدرة الله، وذلك وصف له بالكفر، وغير جائز لأحد وصفه بذلك، وأما ما قاله ابن زيد، فإنه قول لو كان في الكلام دليل على أنه استفهام حسن، ولكنه لا دلالة فيه على أن ذلك كذلك، والعرب لا تمحف من الكلام شيئاً لهم إليه حاجة إلا وقد أبقيت دليلاً على أنه مراد في الكلام، فإذا لم يكن في قوله «فَظْنَ أَنْ لَنْ تَقْدِرَ

(1) الفصل في الملل والأهواء والنحل لعلي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري أبو محمد، مكتبة الخانجي، القاهرة، (4/13).

(2) تفسير الطبرى ج 18 / ص 516، تفسير القرطبي ج 11 / ص 332.

عَلَيْهِ دلالة على أن المراد به الاستفهام كما قال ابن زيد، كان معلوماً أنه ليس به وإذا فسد هذان الوجهان، صح ما قلنا<sup>(1)</sup>.

وقال الرازى: واعلم أن على هذا التأويل تصير الآية حجة لنا، وذلك لأن يونس عليه السلام ظن أنه مخير إن شاء أقام وإن شاء خرج، وأنه تعالى لا يضيق عليه في اختياره، وكان في المعلوم أن الصلاح في تأخر خروجه، وهذا من الله تعالى بيان لما يجري مجرى العذر له من حيث خرج، لا على تعمد المعصية لكن لظنه أن الأمر في خروجه موسع يجوز أن يقدم ويؤخر، وكان الصلاح خلاف ذلك<sup>(2)</sup>.

والجواب عن قوله: ﴿إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ فهو أنه لو حملناه على ما قبل النبوة فلا كلام، ولو حملناه على ما بعدها فهي واجبة التأويل لأنها لو أجريناها على ظاهرها، لوجب القول بكون النبي مستحقاً للعن، وهذا لا يقوله مسلم، وإذا وجب التأويل فنقول لا شك أنه كان تاركاً للأفضل مع القدرة على تحصيل الأفضل فكان ذلك ظلماً<sup>(3)</sup>.

وأما الجواب عن ﴿فَالْتَّقْمِهِ الْحَوْتُ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾: أنا لا نسلم أن ذلك كان عقوبة، إذ الأنبياء لا يجوز أن يعاقبوا، بل المراد به المحنة، لكن كثير من المفسرين يذكرون في كل مقدرة تفعل لأجل ذنب أنها عقوبة. والجواب عن ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحَوْتِ﴾: أن الملامة كانت بسبب ترك الأفضل؛ ولهذا قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحَوْتِ﴾ لأن الله تعالى أراد لمحمد صلى الله عليه وسلم أفضل المنازل وأعلاها.

و جاء في ظلال القرآن كلام جميل، وهو قوله: إنَّ يُونَسَ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى تِكَالِيفِ الرِّسَالَةِ، فَضَاقَ صَدْرًا بِالْقَوْمِ، وَأَلْقَى عَبَءَ الدُّعَوَةِ، وَذَهَبَ مَغَاضِبًا، ضَيَّقَ الصَّدْرَ، حَرَجَ النَّفْسَ؛ فَأَوْقَعَهُ اللَّهُ فِي الضَّيْقِ الَّذِي تَهُونُ إِلَى جَانِبِيهِ مَضَائِقَاتِ

(1) تفسير الطبرى ج 18 / ص 514.

(2) مفاتيح الغيب (22 / 180).

(3) مفاتيح الغيب (22 / 180).

المكذبين. لو لا أن ثاب إلى ربه! واعترف بظلمه لنفسه ودعوته وواجهه. لما فرج الله عنه هذا الضيق. ولكنها القدرة حفظته ونجته من الغم الذي يعانيه.

وأصحاب الدعوات لا بد أن يحتملوا بتکاليفها، وأن يصبروا على التكذيب بها، والإيذاء من أجلها. وتکذيب الصادق الواثق مرير على النفس حقاً. ولكنه بعض تکاليف الرسالة. فلا بد لمن يکلفون حمل الدعوات أن يصبروا ويعتملوا، ولا بد أن يثابروا ويشتبوا. ولا بد أن يكرروا الدعوة ويبذلوا فيها ويعيدوا<sup>(١)</sup>.

(١) في ظلال القرآن ج 5 / ص 169.

## المبحث الخامس

### آيات تتعلق بالكتاب (القرآن)

1 - قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَبَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحِيهِ إِلَّا أُمَّةٌ أَمْثَالُكُمْ مَا قَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُخْسَرُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

استند كثير من الدارسين والباحثين على هذه الآية، فجعلوها دليلاً على الإعجاز العلمي، وأن القرآن تحدث عن شتى أنواع العلوم والمعارف، ويستشهد الخطباء والمفتون بها أيضاً على شمولية القرآن لحملهم (الكتاب) على أنه القرآن، وقد ذهب بعض المفسرين إلى هذا القول، والمعنى أن القرآن حوى كل شيء في حياة الناس والكون، وأنه لم يفرط فيه شيئاً، ولم يسقط منه أمراً.

وقالوا: المراد بالكتاب في الآية هو القرآن؛ لأنَّ الألف واللام إذا دخلا على الاسم المفرد انصرف على المعهود السابق، والمعهود السابق من الكتاب عند المسلمين هو القرآن، فوجب أن يكون المراد من الكتاب في هذه الآية القرآن، وهذا ما رجحه الرازبي<sup>(2)</sup>.

وقالت طائفة من المفسرين المراد بالكتاب في الآية اللوح المحفوظ الذي كتب الله فيه كل شيء.

ونرى أنَّ فهم الآية على الوجه الأول، واستشهادهم بها على ما يريدون فيه نظر، وحملهم (الكتاب) على أنه القرآن غير سليم للأسباب الآتية:

- 1 - السياق يدل عليه فإنه قال: ﴿وَمَا مِنْ دَبَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحِيهِ إِلَّا أُمَّةٌ أَمْثَالُكُم﴾، وهذا يتضمن أنها أمم أمثالنا في الخلق والرزق والأكل

(1) الأنعام 38.

(2) التفسير الكبير 12/210.

والتقدير الأول وأنها لم تخلق سدى هي معبدة مذلة قد قدر خلقها وأجلها ورزقها وما تصير إليه ثم ذكر عاقبتها ومصيرها بعد فنائها، ثم قال: ﴿إِلَيْ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾، فذكر مبدأها ونهايتها وأدخل بين هاتين الحالتين قوله: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي كلها قد كتبت وقدرت وأحصيت قبل أن توجد فلا يناسب هذا ذكر كتاب الأمر والنهي وإنما يناسب ذكر الكتاب الأول وهذا ما رجحه الطبرى<sup>(1)</sup>.

ولا يمكن أن يراد بالكتاب في الآية القرآن الكريم؛ لأنَّه يستحيل أن تكون هذه الأمم التي لا تحصى موجودة في القرآن، بأجناسها وأرزاقيها وأعمارها.

- 2 - أنَّ لفظ (الكتاب) ورد في القرآن في آيات تتحدث عن الموضوع

نفسه، وكان المراد بـ(الكتاب) هو علم الله باتفاق العلماء من ذلك<sup>(2)</sup>:

قوله تعالى: ﴿وَعِنْهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ يَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرْقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَاتِ الْأَرْضِ إِلَّا رَطْبٌ وَلَا يَابْسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مَبِينٍ﴾<sup>(3)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كَنَا عَلَيْكُمْ شَهِودًا إِذْ تَفْيِضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزِبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالٍ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مَبِينٍ﴾<sup>(4)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَبَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقْرِئَهَا وَمُسْتَوْدِعَهَا كُلُّهُ فِي كِتَابٍ مَبِينٍ﴾<sup>(5)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِنَا السَّاعَةُ قَلْ بَلِي وَرَبِّي لِتَأْتِنَاكُمْ عَالَمُ الْغَيْبِ لَا يَعْزِبُ عَنْهُ مِثْقَالٍ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ

(1) جامع البيان للطبرى 11/344.

(2) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليق، لابن قيم الجوزية (محمد بن أبي بكر أيوب الزرعى)، تحقيق: محمد بدر الدين أبو فراس التحسانى الحلبى، 1398 - 1978، دار الفكر - بيروت، ص 40 - 41.

(3) الأنعام 59.

(4) يونس 61.

(5) هود 6.

ولا أكبر إلا في كتاب مبين<sup>(1)</sup>.

فكل الآيات تتحدث عن الأمم والدواب والمخلوقات، وأنها كلها في كتاب مبين، والمراد بالكتاب هو علم الله الأزلية.

3 - التفريط في الآية هو التقصير، والله ينفي عن نفسه التفريط أو التقصير في علمه بالأمم المختلفة، والمخلوقات الأخرى، وقدرته على حشرها، وكل ذلك مثبت في اللوح المحفوظ، ولا يزيد نفي أنَّ كل شيء مذكور في القرآن ولو مجملًا.

4 - هذا الوجه من التفسير يرد شبه المستشرقين، وطعن الطاعنين. فمن ذلك.

أ - من الشبهات التي يرددوها المستشرقون وأذنابهم هو ما فهموه من قوله تعالى: **﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾**.

فالقولوا: إن هذه الآيات وأمثالها تدل على أن الكتاب قد حوى كل شيء من أمور الدين، وكل حكم من أحكامه، وأنه بين ذلك وفضله بحيث لا يحتاج إلى شيء آخر، وإلا كان الكتاب مفرياً طافياً فيه، ولما كان تبياناً لكل شيء، فيلزم الخلف في خبره سبحانه وتعالى.

وجواباً على هذه الشبهة يقال: ليس المراد من الكتاب في قوله تعالى: **﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾** القرآن، وإنما المراد به اللوح المحفوظ، فإنه هو الذي حوى كل شيء، واحتمل على جميع أحوال المخلوقات كبيرة وصغيرة، جليلها ودقيقها، ماضيها وحاضرها ومستقبلها، على التفصيل التام، بدلالة سياق الآية نفسها بحيث ذكر الله عز وجل هذه الجملة عقب قوله سبحانه: **﴿وَمَا مِنْ دَاءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحِيهِ إِلَّا أَمْمَتْ أَمْثَالُكُمْ﴾** أي مكتوبة أرزاقها وأجالها وأعمالها كما كتبت أرزاقكم وأجالكم وأعمالكم كل ذلك مسطور مكتوب في اللوح المحفوظ لا يخفى على الله منه شيء<sup>(2)</sup>.

ب - وكذلك أعداء السنة المطهرة فهموا أن المراد من الكتاب في قوله تعالى

(1) سبأ 3.

(2) دفع شبهات المستشرقين 1/ 13.

﴿مَا فَرِطْنَا في الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ﴾ القرآن، ولكن مجموع الآيات ابتداء ونهاية، يفيد أن المراد بالكتاب هنا هو اللوح المحفوظ الذي حوى كل شيء، واشتمل على جميع أحوال المخلوقات كبيرة وصغيرة، جليلها ودقيقها، ماضيها وحاضرها ومستقبلها، على التفصيل التام<sup>(١)</sup>.

و القرآن الكريم لم ينظم للطير حياة كما نظمها للبشر، وإنما الذي حوى كل شيء للطير والبشر، وتتضمن ابتداءً ونهاية للجميع هو اللوح المحفوظ. يقول الحافظ ابن كثير: أي الجميع علمهم عند الله عز وجل، لا ينسى واحداً من جميعها، من رزقه وتدبيره سواء كان برياً أو بحرياً، كقوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ ذَائِبٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقْرَهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلُّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾<sup>(٢)</sup>. أي مفصح بأسمائها وأعدادها ومظانها وحاصر لحركاتها وسكناتها<sup>(٣)</sup>.

وعلى هذا الأساس، ففهم أن المراد بالكتاب هو القرآن غير دقيق، ويأبه السياق العام للأية وربطها بما قبلها، وبغيرها من الآيات التي في معناها وسبق ذكرها.

2 - قوله تعالى: ﴿لَا يَمْسِهِ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

هي من قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَرْآنٌ كَرِيمٌ \* فِي كِتَابٍ مَكْتُوبٍ \* لَا يَمْسِهِ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ \* تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

يستند كثير من الفقهاء وعامة المسلمين على حرمة مس المصحف الشريف من غير وضوء (أو طهارة) اعتماداً على هذه الآية، وذلك مثبت في فتاواهم، ووجه الاستدلال أن المطهرين في الآية هم المسلمون، والضمير الهاء في (لا يمسه) تعود على القرآن الذي في أيدينا، وعليه فلا يجوز مس المصحف بنص الآية.

(١) السنة ومكانتها في التشريع ص 151.

(٢) الآية 6 من سورة هود.

(٣) تفسير القرآن العظيم 2/ 131، 132.

(٤) الواقعه 79.

والفهم هذا في نظر، والاستدلال لا يخلو من خلل؛ لأن الآيات لا تتحدث عن المسلمين المتوضئين، إنما تتحدث عن مصدر القرآن وطريقة توصيله للنبي، وإبطال شبهات الكفار. إذ زعموا أن الجن والشياطين هم الذين يؤلفون القرآن ويوحون به للرسول، وتقرر الآيات أن القرآن في كتاب مكتنون، وهو في اللوح المحفوظ، وأن الشياطين والجن لن يصلوا إليه، والذين يلمسونه هم الملائكة (المطهرون)<sup>١</sup> إنه لقرآن كريم. وليس كما تدعون قول كاهن، ولا قول مجنون، ولا مفترى على الله. من أساطير الأولين. ولا تنزلت به الشياطين!... إلى آخر هذه الأقوال. إنما هو قرآن كريم. كريم بمصدره، وكريم بذاته، وكريم باتجاهاته. ونفي هذا الزعم إذ لا يمسه في كتابه السماوي المكتنون إلا المطهرون..

ومما يؤيد هذا الاتجاه قوله تعالى بعد هذا: (تنزيل من رب العالمين)... لا تنزيل من الشياطين!

وذهب الصحابة والتابعون وجامع من العلماء إلى أن المقصود من (المطهرون) هم الملائكة والكتاب المكتنون هو اللوح المحفوظ، أو الصحف التي فيه<sup>(١)</sup>.

\* واستدلوا لذلك بقول الله تعالى: (فِي صُحْفٍ مَكَرَّمَةً \* مَرْفُوعَةً مُطَهَّرَةً \* بِأَيْدِي سَفَرَةٍ \* كَرَامَ بَرَرَةٍ) [عبس: 13 - 16]، فآيات سورة عبس فسرت بها آيات سورة الواقعة، (إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ \* فِي كِتَابٍ مَكْتُوبٍ) [الواقعة: 77 - 78] أي: محفوظ (لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ) [الواقعة: 79] وهم الملائكة، والسفرة: هم الملائكة كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم: (الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة)، فهذا وجه للمفسرين، وعليه أكثرهم.

ولذلك هذا المعنى يقوى القول أن المقصود في الآية الكتاب المكتنون الذي هو في اللوح المحفوظ وليس القرآن الذي بين أيدينا لا أكثر؛ ذلك لأن المطهرين

(١) تفسير الطبرى ج 23 / ص 150، وتفسير ابن كثير ج 7 / ص 544، وتفسير القرطبي ج 17 / ص 225، وتفسير الألوسى ج 20 / ص 274. والتفسير القيم لابن الفيومى ج 2 / ص 190.

هم الملائكة لأنه لم ترد في القرآن كلمة المطهرين لغير الملائكة، والمطهر اسم مفعول وهي تعني مطهر من قبل الله تعالى. بالنسبة للمسلمين يقال لهم متظاهرين أو مطهرين كما في قوله تعالى ﴿اللَّهُ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (البقرة: 222) و﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهِّرِينَ﴾ ومتظاهرين أو مطهرين هي بفعل أنفسهم أي هم يطهرون أنفسهم.

لما وصف الله تعالى نساء الجنة وصفهم بقوله تعالى ﴿وَلَهُنِ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُنَّ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (البقرة) فلم ترد إذن مطهرون إلا للملائكة.

أما الآثار التي اخترع بها من لم يجز للجحش مسئلة فإنه لا يصح منها شيء؛ لأنها إما مرسلة وإما صحيحة لا تشنَّد وإنما عن مجھول، وإنما عن ضعيف<sup>(1)</sup>.

وإنما الصحيح أن ابن عباس أخبره أن أبي سفيان أخبره أنه كان عند هرقل فدعاه هرقل بكتاب رسول الله الذي بعث به دخينة إلى عظيم بضرى، فدفعه إلى هرقل فقرأه، فإذا فيه "بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الرؤوم سلام على من أتني الهدى أما بعدي فاني أذعوك بدعابة الإسلام، أسلمت نسلم يؤتيك الله أجرك مرئتين فإن تولين فلن عليك إثم الأربستين وبا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سراء بيننا وبينكم أن لا تغيد إلا الله، ولا تشرك به شيئاً، ولا يتجدد بغضنا ببعضنا أزيدنا من دون الله فإن تولى فقولوا اشهدوا بنا مسلمون. وهذا رسول الله قد بعث كتاباً وفيه هذه الآية إلى النصارى وقد أيقن أنهن يؤمنون بذلك الكتاب.

فإن ذكروا ما روي عن ابن عمر قال: كان ينهى النبي أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدوان يخاف أن يناله العدو فهذا حق يلزم اتباعه وليس فيه أن لا يمس المصحف جنب، ولا كافر. وإنما فيه أن لا ينال أهل أرض الحزب القرآن فقط. وبناء على ذلك فإن الآية لا تنقص على تحرير لمس المصحف لغير المتوضئ،

بل يجوز ذلك لعدم ورود الأدلة، غير أن الأفضل أن يكون متوضئاً، وهذا ما ذهب إليه بعض الفقهاء بقولهم: مكروه أي: كراهة تنزيه.

وقد قال النووي في المجموع: أجمع المسلمون على جواز قراءة القرآن للحادي والأفضل أنه يتطهر لها قال إمام الحرمين والغزالى في البسيط ولا نقول قراءة المحدث مكرورة فقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ مع الحديث قال إمام الحرمين والغزالى في البسيط: ولا نقول قراءة المحدث مكرورة، فقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ مع الحديث<sup>(1)</sup>.

---

(1) المجموع شرح المهدب لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ) [هو شرح النووي لكتاب المهدب للشيرازي (المتوفى: 476هـ)] (2/69).






الفصل الثاني

آياتٌ أَشْكَلَ فَهُمُّها

بِسْبُبِ الْمُشْتَرِكِ الْلَّفْظِيِّ





## الفصل الثاني

### آياتٌ أشكَلَ فهمُها بسبَبِ المشترك اللفظي

وفي هذا الفصل نذكر آيات تضمنت لفظة أو كلمة لها أكثر من معنى في اللغة، ويظن كثير من المسلمين أنَّ المعنى الظاهر أو المتبادر إلى الذهن هو المطلوب، إلا أنَّ اللفظ يعني غير ذلك، وهذا ما أثبته الاستبيان المذكور في بداية البحث، منها:

1- قوله تعالى: «وَلَا جِنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتَشَمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عِلْمًا أَنَّكُمْ سَتَذَكَّرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تَوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا».

يفسر كثير من الناس قوله تعالى: «لَا تَوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا» أنه لا تواعدوهن خفية؛ لأن السر معناه: الخفاء. وإن كان ذهب إليه بعض العلماء<sup>(1)</sup>.

ومعنى الآية: لا إثم عليكم - أيها الرجال - فيما تلمحون به من طلب الزواج بالنساء المتوفى عنهن أزواجهن، أو المطلقات طلاقاً بائنا في أثناء عدتهن، ولا ذنب عليكم أيضاً فيما أضمرتموه في أنفسكم من نية الزواج بهن بعد انتهاء عدتهن. علم الله أنكم ستذكرون النساء المعتدات، ولن تصبروا على السكوت عنهن، لضعفكم؛ لذلك أباح لكم أن تذكروهن تلميحاً أو إضماراً في النفس، واحذروا أن تواعدوهن نكاحاً (أو الاتفاق على الزواج) في أثناء العدة، إلا أن تقولوا قولًا يفهم منه أن مثلها يُزغَبُ فيها الأزواج، ولا تعزموا على عقد النكاح في زمان العدة حتى تنقضي مدتها.

---

(1) المحرر الوجيز ج 1 / ص 273.

وذهب كثير من المفسرين<sup>(1)</sup> إلى أن (السر) من أسماء النكاح، أي لا تواعدون نكاحاً؛ وقالوا: إن (السر) من أسماء النكاح؛ لأنّه يقع بين الرجل وامرأته سراً، وذلك لأن الوطء يسمى سراً، والنكاح سببه وتسمية الشيء باسم سببه جائز، قال أمرو القيس:

ألا زعمت ببساطة القوم أنتي  
كترت وألا يحسن السر أمثالي  
وبهذا قال الشافعي<sup>(2)</sup> أيضاً، وأصحاب اللغة<sup>(3)</sup>.

وأغرب تفسير لـ (سرًا) قولهم: هو الزنا، وإليه ذهب بعضهم<sup>(4)</sup>، ومنه قول رؤبة:

فَعَفَ عن إِسْرَارِهَا بَعْدَ الغَسْقِ      وَلَمْ يُضِعِّفْهَا بَيْنَ فِرْزِكِ وَعَشْقِ  
فقال أبو حيان: وأما تفسير (السر) هنا بالزنا فبعد، لأنه حرام على المسلم مع  
معتدة وغيرها<sup>(5)</sup>.

إإن كان (السر) الوعد بالزواج، فقد بطل أن يكون معناه: ما أخفى من الأمور في النفوس، أو نطق به فلم يطلع عليه، وصارت العلانية من الأمر سراً. وذلك خلاف المعقول في لغة من نزل القرآن بلسانه؛ ولأنهم نهوا عن المواعدة بالنكاح سراً وجهرأً، فلا فائدة في تقييد المواعدة بالسر<sup>(6)</sup>. وبهذا يثبت أنَّ (السر) هنا هو النكاح، وليس الوعد سراً، أو الكلام خفية.

(1) تفسير الطبرى ج 5 / ص 109، وتفسير البغوى ج 1 / ص 283، وتفسير الألوسي ج 2 / ص 263، وتفسير البحر المحيط ج 2 / ص 441.

(2) وتفسير البغوى ج 1 / 283.

(3) المحيط في اللغة ج 2 / ص 241، ولسان العرب ج 4 / ص 356، الظاهر في غريب ألفاظ الشافعى لمحمد بن أحمد بن الأزهري الھروي أبو منصور، تحقيق: د. محمد جبر الألفى، الطبعة الأولى، 1399ھ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت ج 1 / ص 307، والظاهر فى معانى كلمات الناس لأبي بكر محمد بن القاسم الأنبارى، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، الطبعة الأولى، 1412 هـ - 1992، مؤسسة الرسالة، بيروت، ج 1 / ص 100.

(4) تفسير البغوى ج 1 / 283.

(5) تفسير البحر المحيط - ج 2 / ص 441.

(6) تفسير الطبرى ج 5 / ص 109 وتفسير البحر المحيط - ج 2 / ص 441.

2- قوله تعالى: **﴿وَمَا كُنْتَ لَدَنِيمْ إِذْ يَلْقَوْنَ أَفْلَامَهُمْ أَيْهُمْ يَكْفُلُ**

**مَزِيمٍ﴾<sup>(1)</sup>.**

الآية تتحدث عن القرعة التي أجريت في كفالة مريم حينما اختلفوا أيهم يكفلها، وكان اقتراعهم أن مَنْ جرَى قلمه (أي سهمه) عكس جُرُي الماء، فالحق معه، فلما فعلوا ذلك صار قلم زكريا كذلك، فسلموا الأمر له.

حينما سألت عن القلم في هذه الآية الكريمة في الاستبيان، أجاب الجميع بأنه القلم المعروف الذي يكتب به، وهذا الفهم ذكره بعض المفسرين<sup>(2)</sup>. وقالوا: والأقلام جمع قلم وهي التي كانوا يكتبون بها التوراة واختاروها تبركاً بها<sup>(3)</sup>.

وفسرها كثير من العلماء بالسهام أو ما تسمى بالأقداح، وإنما سميت هذه السهام أقلاماً لأنها تُقْلَم وتُبَرَّى، وكل ما قطعت منه شيئاً بعد شيء فقد قلمته، ولهذا السبب يسمى ما يكتب به قلماً<sup>(4)</sup>.

قال أبو مسلم: هي السهام التي كانت الأمم يفعلونها عند المساهمة، يكتبون عليها أسماءَهُمْ، فمن خرج له السهم شَلِيمٌ إِلَيْهِ الْأَمْرُ، قال تعالى: **﴿فَكَانَ مِنَ الْمَدْحُوصِينَ﴾**<sup>(5)</sup>. وإنما سميت هذه السهام أقلاماً لأنها تُقْلَم وتُبَرَّى، وكلما قطعت شيئاً بعد شيء فقد قلمته، ولهذا يُسمى ما يُكتب به قلماً<sup>(6)</sup>.

والى ذلك ذهب أصحاب اللغة<sup>(7)</sup>، قالوا: سُمِيَ به لأنَّه يُقْلَم منه كما يُقْلَم من الظُّفَرِ، ثمَّ شُبِّهَ الْقِدْحُ به، وجاء في حديث أبي رافع: كُنْتَ أَعْمَلُ الْأَقْدَاحَ أَيَّ التِّسْهَامِ التي كانوا يستقسمون أو الذي يُرمى به عن القوس<sup>(8)</sup>.

(1) آل عمران 44.

(2) التحرير والتنوير - ج 1 / ص 753.

(3) التحرير والتنوير ج 1 / ص 753.

(4) تفسير الطبرى ج 6 / ص 407، والنكت والعيون ج 1 / ص 231، وتفسير الألوسي ج 3 / ص 36.

(5) الصفات 141.

(6) تفسير البحر المحيط - (ج 3 / ص 233).

(7) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ج 5 / ص 16.

(8) تاج العروس - (ج 1 / ص 1708).

إذن المعنى الأقرب للقلم في الآية هي السهام أو الأقداح التي تعرفها الأمم، ومنها العرب.

### 3- قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدُان﴾<sup>(1)</sup>.

ذهب جميع الخاضعين للاستبيان المذكور سابقاً إلى أنَّ معنى النجم هو النجم المعروف في السماء. وهذا ما يتصوره كثير من الناس حول الآية، وهو جائز. غير أنَّ النجم على رأي أكثر العلماء هنا ليس المراد به النجم الذي في السماء، وإن كان هذا القول قد قال به فريق من العلماء<sup>(2)</sup>، وليس المراد به النجم الساطع في السماء الذي أقسم الله به بقوله: ﴿وَالسَّمَاءُ وَالظَّارِقُ﴾، إنما النجم هو النبت الذي لا ساق له في الأرض، وذلك كالحشيش الذي في الأرض، أيَّ ما نجم من الأرض، مما ينبعض عليها، ولم يكن على ساق مثل البقل ونحوه. وأصل تسمية النجم مأخوذة من النجوم وهو الظهور، يقال: نجم النبات عن نزول المطر، أيَّ ظهر بسبب نزول المطر، نجمت هذه المشكلة عن شيءٍ، أو نجم هذا الشيء عن مشكلة حدثت أيَّ ظهر. أما الشجر فهو ما قام على ساق كالنخل والرمان<sup>(3)</sup>.

والجمهور على تفسير النجم بالشجر الذي لا ساق له<sup>(4)</sup> وهو أرجح لأنَّ اقترانه بالشجر يدل عليه، وإن كان تقدم ﴿الشمسُ وَالقمر﴾ يتوهם منه أنه بمعناه المعروف فيه تورية ظاهرة.

ولتناسبيهما من حيث التقابل لما أنَّ ﴿الشمسُ وَالقمر﴾ علويان ﴿وَالنجم وَالشجر﴾ سفليان، ومن حيث إنَّ كلاً من حال العلوين وحال السفلين من باب الانقياد لأمر الله عز وجل<sup>(5)</sup>. بمعنى أنَّ الشمس والقمر سماويان، والنجم والشجر

(1) الرحمن 6.

(2) المحرر الوجيز ج 6 / ص 257.

(3) اللسان مادة (نجم).

(4) تفسير الطبرى ج 22 / ص 11، والمحرر الوجيز ج 6 / ص 257، وتفسير ابن كثير ج 7 / ص 489، والكتشاف ج 6 / ص 461، والتحرير والتونير ج 1 / ص 4244، وتفسير الألوسي ج 20 / ص 115.

(5) تفسير الألوسي ج 20 / ص 115.

أرضيان، فيبين القبيلين تناسب من حيث التقابل، وأن السماء والأرض لا تزالان تذكران قريتين، وأن جري الشمس والقمر بحسبان من جنس الانقياد لأمر الله، فهو مناسب لسجود النجم والشجر<sup>(1)</sup>.

ولأن قوله: «يَسْجُدَانِ» يدل على أن المراد ليس نجم السماء لأن من فسر به قال: يسجد بالغروب، وعلى هذا فالشمس والقمر أيضاً كذلك يغربان، فلا يبقى للاختصاصفائدة<sup>(2)</sup>. وهذا (أي النجم والشجر) يتتفق بهما الإنسان والحيوان فحصل من قوله: «وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ» بعد قوله: «الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بَحْسَبَانِ» قربستان متوازيتان في الحركة والسكون وهذا من المحسنات البديعية الكاملة<sup>(3)</sup>.

4 - قوله تعالى: «فَالَّتِي يَا أَيُّهَا الْمُلَّا إِنِّي أُلْقَيْتُ إِلَيْكُمْ كِتَابٌ كَرِيمٌ \* إِنَّهُ مِنْ سَلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ \* أَلَا تَعْلَمُوا عَلَيَّ وَأَثُونَي مُسْلِمِينَ»<sup>(4)</sup>. ومعنى كلمة (كريم) في الآية عند الناس هو الحسن لمضمونه، أو الشريف لشرف صاحبه، نعم قد يحمل ذلك، وهذا ما أشار إليه كثير من المفسرين<sup>(5)</sup>، وقالوا: اختلف أهل العلم في سبب وصف (بلقيس) الكتاب بالكريم، وقال آخرون: وصفته بذلك لأنها كان من ملك فوصفتة بالكرم لكرم صاحبها<sup>(6)</sup>.

وهنالك معنى آخر لا يتبادر إلى أذهان كثير من الناس، الكريم في اللغة: هو المختار، وسمته لأنها كان مختوماً، وهو مروي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "كرامة الكتاب ختمه"<sup>(7)</sup>، والختم هنا الطبع على الكتاب بخاتم وهو

(1) الكشاف ج 6 / ص 461.

(2) تفسير الرازي ج 15 / ص 56.

(3) التحرير والتنوير ج 1 / ص 4244.

(4) النمل 29 - 31.

(5) تفسير الطبرى ج 19 / ص 452، وتفسير البغوى ج 6 / ص 159، التحرير والتنوير ج 1 ص 3072.

(6) تفسير الطبرى ج 19 / ص 452.

(7) تفسير البغوى ج 6 / ص 159.

المعنى الأقرب لأمور منها:

- أ - كرم الكتاب ختمه ليكون ما في ضمته خاصاً باطلاع من أرسل إليه وهو يطلع عليه من يشاء ويكتمه عمن يشاء.
- ب - أن الملوك لا يقرؤون إلا كتاباً مختتمة، أما الكتب العادية التي من الناس فلا يقرؤونها، فلما أراد سليمان أن يكتب كتاباً، قال له وزراؤه ومستشاروه: اكتب لها واختتم فإنهم لا يقبلون كتاباً إلا مختتماً.
- عن أنس بن مالك قال: لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم قالوا إنهم لا يقرؤون كتاباً إلا مختوماً فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتماً من فضة كأنني أنظر إلى وبيصه<sup>(1)</sup> ونقشه محمد رسول الله<sup>(2)</sup>.
- وله في أخرى: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى بَعْضِ الْأَعْجَمِينَ، فَقَيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَئُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتِمٍ، فَاتَّخَذَ خاتِمًا مِّنْ فَضَّةٍ كَأَنَّنِي أَنْظَرَ إِلَيْهِ وَبِيَصَّهُ وَنَقْشَهُ مُحَمَّدَ رَسُولَ اللَّهِ».
- ج - أن الكتاب المختوم يدل على صاحبه، وأهمية الكتاب، وعظمته.

ويمكن أن يحمل المعاني جميعها: أنه مختوم بختم الملك، وأنه شريف لمضمونه، قال الآلوسي: وفيه كما قيل استحباب ختم الكتاب لكرم مضمونه وشرفه أو لكرم مرسله وعلو منزلته، وعلمت (بلقيس) ذلك بالسماع، أو بكون كتابه مختوماً باسمه على عادة الملوك والعظماء، أو بكون رسوله به الطير أو لبداعته باسم الله عز وجل أو لغراة شأنه ووصوله إليها على منهاج غير معتاد<sup>(3)</sup>.

5 - قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِلَّادُوْدَ سَلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ \* إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ الْوَيْسِيَ الصَّافَنَاتُ الْجِيَادُ \* فَقَالَ إِنِّي أَخْبَثُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَثُ

(1) الويض البريق وبص الشيء يُبيض وبنصاً وبصياً وبص برق ولمع وبص البرق. ينظر للسان مادة وبص.

(2) صحيح البخاري ج 6 / ص 2619، ورقمه 6743.

(3) تفسير الآلوسي ج 14 / ص 464.

**بِالْحِجَابِ \* رُدُوهَا عَلَيَ فَطَّفَقَ مَسْحًا بِالشَّوْقِ وَالْأَغْنَاقِ** <sup>(١)</sup>.

شاع عند بعض المسلمين من أنَّ نبي الله سليمان قتل الخيل التي ألهته عن الصلاة من قوله تعالى: (مسحا) بمعنى قتلا.

وهل أن تفسير هذه الآية أن نبي الله سليمان الذي وصفته الآية بأنه نعم العبد، وأنه أواب تلهيه الجياد عن صلاة العصر حتى توارت الشمس واقترب المغرب فدعا الله أن يرد الشمس حتى يصلى العصر فردت.. وللتعمير عن غضبه على الجياد التي ألهته عن صلاة العصر قام وقطع سوقها (جمع ساق) وأعناقها مسحا بالسيف!!؟

وهل يعقل أن يقتل نبي الله سليمان حيوانات لا تعقل، وتستخدم كأدلة لدفع عدوan الأعداء، وللذود عن عباد الله المؤمنين الذين يدافعون عن دين الله؟  
وهل نبي الله سليمان الذي وصفه الله بهذه الأوصاف الحميدة يعترف أن الجياد ألهته عن ذكر الله؟

وقد ذهب جماعة من المفسرين إلى أن سليمان عليه السلام استعرض الخيل بعد الزوال حتى غابت الشمس ولها بها عن صلات العصر وكانت له، فقال للملائكة: "ردوا الشمس علي" فردوها عليه فصلى العصر ثم شرع يقطع سوق الخيل وأعناقها لأنها هي التي شغلته عن الصلاة ثم تصدق بلحمها فأعطيه الله خيراً منها، وأسرع وهي الرياح تجري بأمره رخاء حيث أصاب. ويفسرون **﴿أَحَبَّيْتُ حَبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذَكْرِ رَبِّي﴾** بأن معناها أحبت الخيل عن الصلاة. ومنهم من يقول: إنَّ هذا الأمر جائز في شرعهم.

وهذا فيه إشكال فما يكون لسليمان الذي قال الله فيه: **﴿نَعَمَ الْعَبْدُ﴾** أن يحب الدنيا وما فيها عن ذكر الله. وما يكون لسليمان أن يقطع سوق الخيل وأعناقها. وما ذنب الخيل إن كان سليمان اشتغل عن صلاة العصر كما يذهب هؤلاء؟  
ومعنى الآيات: ومنحنا لداود سليمان ولدًا له وخليفة من بعده أنه يمدح

لكرة رجوعه إلى ربه. اذكر يا محمد وقت أن مر على سليمان في وقت العشي الخيل العجيبة في وقوفها وجريها. لقد أظهر شعوره نحوها وانطلق قائلاً: "إني آثرت حب الخيل بسبب أن الله ذكرها لي وأثنى عليها"، فلما بلغت غايتها، واستترت بما أشرف من بعض العجب أو دخلت إسطبلاتها نادى ساستها فقال: أرجعواها إلي. فأرجعواها إليه فشرع يمسح سوقة وأعناقها ليزيل ما عليها من الغبار رحمة بها وشفقة عليها وحباً لها.

**واختَلَّ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى مَسَحِ سُلَيْمَانَ بِسُوقِ هَذِهِ الْخَيْلِ الْجِيَادِ وَأَغْنَاقِهَا<sup>(1)</sup>:**

**الأول:** فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّهُ عَقَرَهَا وَضَرَبَ أَغْنَاقَهَا، مِنْ قَوْلِهِمْ: مَسَحَ عَلَوَتَهُ إِذَا ضَرَبَ عُمَقَةً. قَالَ ذَلِكَ قَتَادَةُ وَالْخَسَنُ وَالسَّدِّيْ.

**الثاني:** وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ جَعَلَ يَمْسَحُ أَغْرَافَهَا وَعَرَاقِيهَا بِيَدِهِ حُبَّاً لَهَا. وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: «فَطَفِقَ مَسْحًا بِالشَّوْقِ وَالْأَغْنَاقِ» يَقُولُ: جَعَلَ يَمْسَحُ أَغْرَافَ الْخَيْلِ وَعَرَاقِيهَا: حُبًّا لَهَا.

قال الطبرى: (وَهَذَا القَوْلُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَشَبَّهُ بِتَأْوِيلِ الْآيَةِ، لَأَنَّ تَبَيَّنَ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لِيَعْذِبَ حَيَوَانًا بِالْعَزْقَبَةِ، وَيَهْلِكَ مَالًا مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ سَبِّ، سَوْى أَنَّهُ اشْتَغَلَ عَنْ صَلَاتِهِ بِالنَّظَرِ إِلَيْهَا، وَلَا ذَنْبَ لَهَا فِي اشْتِغَالِهِ بِالنَّظَرِ إِلَيْهَا)). وهذا ما رجحه الرازى، وأنكر التفسير الأول.<sup>(2)</sup> فقال:

والصواب أن نقول: إن رباط الخيل كان مندوباً إليه في دينهم كما أنه كذلك في دين محمد صلى الله عليه وسلم ثم إن سليمان عليه السلام احتاج إلى الغزو فجلس وأمر بإحضار الخيل وأمر بإجرائها وذكر أني لا أحبها لأجل الدنيا ونصيب النفس، وإنما أحبها لأمر الله وطلب تقوية دينه وهو المراد من قوله عن ذكر ربي، ثم

(1) ينظر تفسير الطبرى - ج 21 / ص 196، وتفسير ابن كثير - ج 7 / ص 66، تفسير البغوى ج 7 / ص 89، والسنكت والعيون ج 3 / ص 491، وزاد المسير ج 7 ص 132، والتحرير والتنوير ج 1 / ص 3628.

(2) تفسير الرازى: مفاتيح الغيب (26 / 180).

إنه عليه السلام أمر بإعدادها وتسيرها حتى توارت بالحجاب أي غابت عن بصره، ثم أمر الرائضين بأن يردوا تلك الخيل إليه فلما عادت إليه طفق يمسح سوقها وأعناقها، والغرض من ذلك المسح أمور:

- 1 - تشريفاً لها وإبانتها لكونها من أعظم الأعوان في دفع العدو.
- 2 - أنه أراد أن يظهر أنه في ضبط السياسة والملك يتطلع إلى أنه يباشر أكثر الأمور بنفسه.

ووجهه كذلك بعض المعاصرین منهم الشيخ المراغي بقوله: والخلاصة: إن سليمان احتياطاً للغزو أراد أن يعرف قوة خيوله التي تتكون منها قوة الفرسان، فجلس وأمر بإحضارها وإجرائهما أمامه، وقال إني ما أحبيتها للدنيا ولذاتها، وإنما أحبيتها لأمر الله وتقوية دينه، حتى إذا ما أجريت وغابت عن بصره، أمر رائضيها بأن يردوها إليه، فلما عادت طفق يمسح سوقها وأعناقها، سروراً بها وامتحاناً لأجزاء أجسامها، ليعرف ما ربما يكون فيها من عيوب قد تخفي، فتكون سبباً في عدم أدائها مهمتها على الوجه المرضي<sup>(1)</sup>.

وقال د. الخطيب:

ومضمون القصة: إن سليمان - عليه السلام - استعرض ما يملك من خيل<sup>(2)</sup>، وكان ذلك في آخريات النهار، فلما طلعت عليه، هالت كثرتها، وكثرة ما تزين به من

(1) تفسير المراغي الشيخ أحمد مصطفى المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر / 23 109.

(2) والصفات: الخيل الواقفة على ثلاثة قوائم، على حين تكون الرابعة قائمة على حرف الحافر. وهذا من علامات الكرم والأصالة في الخيل. أما ذوات الحافر الأخرى، كالحمير والخيل غير الكريمة، فإنها تقف على قوائمهما الأربع، متمنكة من الأرض على سواء. يقول عمرو بن كلثوم في معلقته، يصف كرام الخيل التي يقتنونها، ويحاربون عليها:

وسيد عشر قد توجوه بناج الملك يحمى المحجرينا  
تركنا الخيل عاكفة عليه مقلدة أعناتها صفنوا

والجياد: جمع جواد، وهو اسم غالب على الذكر من الخيل. وأصله من الجودة. والخير: هو الخيل. وتسمى الخيل خيراً لأنها مظهر من مظاهر النعمة.

سرrog وقلائد، ولجم، فوقع في نفسه، أن هذا حصيلة جهد كبير، بذلك في هذا الوجه، وأنه كان الأولى به أن يصرف جهده هذا في ذكر الله.

وقد حدثته نفسه أن يردد الخيل على أعقابها، وأن يلغى هذا الاحتفال، ولكن وجد أن ذلك قد يشير كثيراً من الأقاويل والشائعات، وأنه ربما يبلغ أعداءه عنه أنه انصرف عن اقتناء الخيل أو زهد فيها، وهي أقوى عدد الحرب يومئذ، فتحدّثهم أنفسهم بحربيه، ويجدون الجرأة على قتاله، فرأى لهذا أو لغيره أن يمضى فيما هو فيه، وكان الليل قد أرخى حجابه قبل أن يفرغ من استعراض الخيل، وكان من التدبير أن يؤجل بقية العرض إلى يوم آخر، ولكنه - لأمر دبره لنفسه - رأى أن يفرغ من هذا العرض، وأن يستعمل بيده في التعرف على العجیاد من هذه الخيل، وذلك بإمرار بيده على المواضع التي تدل على الجودة أو الرداءة منها، كل ذلك في سرعة نراها في قوله تعالى: «فَطَفِقَ» الذي يدل على الاستمرار مع التدفق والجريان لل فعل.

أما الأمر الذي دبره سليمان عليه السلام في نفسه بإنتهاء هذا العرض في هذا المجلس، فهو أن يأخذ نفسه بسياسة غير تلك السياسة التي كان يصرف فيها هذا الجهد باقتناء الخيل، والاحتفاء بها، وأن يجعل ذكر الله همه وأن يفرغ فيه جهده، وأن يستغفر لما كان منه من تقصير أو تفريط في جانب ذكره لربه..

هذه هي قصة سليمان، على هذا التأويل الذي تأولنا عليه آيات الله، التي عرضت لهذه القصة.. وهو تأويل، نرجو أن يكون - بتوفيق الله - أقرب إلى الصواب، وأدنى إلى موقع الحق.. فإننا لم نر أحداً من المفسرين - فيما بين أيدينا من أمهات كتب التفسير - قد تأول الآيات هذا التأويل، وأقامها على هذا الوجه.. «فَطَفِقَ مَسْحَا بِالشَّوْقِ وَالْأَعْنَاقِ» أي فجعل يمسح سوقها وأعناقها إظهاراً لكرامتها لديه، إذ هي أعظم الأعونان، في دفع العدوان، ولا سيما وقد بلاها وخبر أمرها وعلم قوة أسرها، وأنها خلو من الأمراض التي قد تعوقها عن عملها حين اليساء<sup>(١)</sup>.

(1) التفسير القرآني للقرآن الدكتور عبد الكرييم الخطيب، دار النشر، دار الفكر العربي، القاهرة، 1091 - 1085 / 12

6 - قوله تعالى: **﴿إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا﴾**<sup>(1)</sup>.

معظم الناس - بحسب الاستبيان - يفهمون كلمة (سبحا) معناها التسبيح، أو ذكر الله، ووُجِدَت في كتب التفسير من أشار إلى ذلك المعنى. فقالوا: تطوعاً كثيراً<sup>(2)</sup>، أو: دعاء كثيراً<sup>(3)</sup>. وقد تحتمل هذا المعنى في غير هذا الموضع؛ لأنَّ من معاني التسبيح: الذكر.

ولكن المعنى في الآية غير ذلك.

و معنى قوله تعالى: **﴿إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا﴾** أي: إنَّ لك ترددًا في حوائجك ومعاشك، يوجب اشتغال قلبك، وعدم تفرغه التفرغ التام، فلينقض النهار في هذا السبع والنشاط، ولتنصب لعبادة ربك في الليل.

والسبح: الجري والدوران، ومنه السباح في الماء، لتقلبه بيديه ورجليه. وهو استعارة للتصرف في الحوائج من السباحة في الماء، وهي البعد فيه.

وقال القرطبي: **السبح** «الجري، والدوران، ومنه السباحة في الماء لتقلبه بيديه ورجليه، وفرس سابع» شديد الجري<sup>(4)</sup>. قال أمِرُ القيس:

**مسح إذا السَّابِحَاتُ عَلَى الْوَنَى أَثْرَنَ غُبَارًا بِالْكَدِيدِ الْمَرَكِلِ**<sup>(5)</sup>

وقيل: السبح: الفراغ، أي: إنَّ لك فراغاً لل حاجات بالنهار.

وعن ابن عباس وعطاء: سَبْحًا طَوِيلًا يعني فراغاً طويلاً يعني لنومك، وراحتك فاجعل ناشئة الليل لعبادتك. وقرأ يحيى بن يعمر، وعكرمة وابن أبي عبلة: سَبْحًا بالخاء المعجمة.

وهي استعارة من سبخ الصوف، وهو نفسه، ونشر أجزائه لانتشار الهمم،

(1) المزمل 7

(2) تفسير ابن كثير ج 8 / ص 252.

(3) النكت والعيون - ج 4 / ص 342.

(4) تفسير القرطبي ج 19 / ص 42.

(5) ديوانه. والنونى: الفتور والكلال. والكديد: الموضع الغليظ. والمركل: الذي يركل بالارجل. ومعنى البيت: إن الخيل السريعة إذا فترت فأثارت الغبار بأرجلها من التعب جرى هذا الفرس جرياً سهلاً كما يسح السحاب المطر.

وتفريق القلب بالشواغل<sup>(1)</sup>.

و معناها في اللغة صحيح يقال: قد سبخت القطن بمعنى نفشه و معنى نفشه و سعنه فيكون المعنى إن لك في النهار توسعًا طويلاً<sup>(2)</sup>.

7 - قوله تعالى: ﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِّنُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تَقْاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يَقْاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾.

ومثلها قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٌ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَضَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفُرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجٌ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرٌ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرٌ مِنَ الْقَتْلِ﴾<sup>(3)</sup>.

يظن كثير من المسلمين أنَّ (الفتنة) في هذه الآيات هي التحرش أو الخلافات بينهم، وإلى هذا ذهب بعض المفسرين فقال: الفتنة احتلال الأمور وفساد الرأي<sup>(4)</sup>. بل يستشهد بها بعضهم على الفتن عموماً<sup>(5)</sup>.

أما الفتنة فهي الاختبار، والمُحنَّة، وقد تعني: المال والفتنة الأفلاذ والفتنة الكفر والفتنة اختلاف الناس بالأراء والفتنة الإحراب بالنار وقيل الفتنة في التأويل الظلم يقال فلان مُفْتُونٌ بطلب الدنيا قد غلا في طلبها. وغيرها من المعاني.

وأما الفتنة في الآية الأولى فهي معناها الكفر أو الشرك، وعليه أكثر المفسرين<sup>(6)</sup>، وأصحاب اللغة<sup>(7)</sup>. وليس التحرش بينهم أو الفوضى واحتلال الأمور. بل المعنى أن شركهم بالله أشد وأعظم من قتلكم إياهم في الحرم والإحرام، وإنما سمي الشرك بالله فتنته؛ لأنَّه فساد في الأرض يؤدي إلى الظلم. وإنما جعل أعظم من

(1) تفسير الطبرى ج 23 / ص 687، زاد المسير ج 8 / ص 392.

(2) اللسات (سبخ).

(3) سورة البقرة: 217.

(4) التحرير والتبيير ج 1 / ص 1861.

(5) كتابات أعداء الإسلام ومناقشتها للشرييني ج 1 / ص 519.

(6) تفسير الطبرى ج 20 / ص 227، وتفسير البحر المحيط ج 2 / ص 225.

(7) تاج العروس ج 1 / ص 8129.

القتل؛ لأن الشرك بالله ذنب يستحق صاحبه الخلود في النار، وليس القتل كذلك، والكفر يخرج صاحبه من الأمة، وليس القتل كذلك فثبت أن الفتنة أشد من القتل.

وأما الفتنة في الآية الثانية فقال بعض المفسرين: هي الامتحان، قال الرازى: وإنما قلنا: إن الفتنة أكبر من القتل؛ لأن الفتنة عن الدين تفضي إلى القتل الكبير في الدنيا، وإلى استحقاق العذاب الدائم في الآخرة، فصح أن الفتنة أكبر من القتل فضلاً عن ذلك القتل الذي وقع السؤال عنه وهو قتل ابن الحضرمي<sup>(1)</sup>.

وذهب جمع آخر إلى أنها الشرك أيضاً، أي: الكفر أو الشرك الذي أنتم فيه أكبر من ذلك القتل<sup>(2)</sup>.

أما سبب نزول الآية فقد جاء في روايات متعددة أنها نزلت في سرية عبد الله بن جحش - رضي الله عنه - وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد بعثه مع ثمانية من المهاجرين، وكان هذا قبل غزوة بدر الكبرى حتى إذا كانت السرية ببطن نخلة مرت عير لقريش تحمل تجارة، فيها عمرو بن الحضرمي وثلاثة آخرون، فقتلت السرية عمراً بن الحضرمي وأسرت اثنين وفر الرابع، وغنمته العير. وكانت تحسب أنها في اليوم الأخير من جمادى الآخرة. فإذا هي في اليوم الأول من رجب - وقد دخلت الأشهر الحرم - التي تعظمها العرب. وقد عظمها الإسلام وأقر حرمتها.. فلما قدمت السرية بالعير والأسيرين على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «ما أمرتكم بقتال في الشهر الحرام». فوقف العير والأسيرين وأبي أخذ من ذلك شيئاً. فلما قال ذلك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سقط في أيدي القوم، وظنوا أنهم قد هلكوا؛ وعنفهم إخوانهم من المسلمين فيما صنعوا. وقالت قريش: قد استحلَّ محمد وأصحابه الشهر الحرام، وسفكوا فيه الدم، وأخذوا فيه الأموال، وأسروا فيه الرجال. وقالت اليهود تفاءلوا بذلك على محمد.. عمرو بن الحضرمي قتله واقد بن عبد الله.. عمرو عمرت الحرب. والحضرمي: حضرت

(1) مفاتيح الغيب - (6/391).

(2) تفسير الطبرى ج 4 / ص 308 و تفسير القرطبي ج 3 / ص 46 تفسير البغوى ج 1 . 248

الحرب. ووأقد بن عبد الله: وقدت الحرب!.

إن المسلمين لم يبدؤوا القتال، ولا العدوان. إنما هم المشركون. هم الذين وقع منهم الصدّ عن سبيل الله، والكفر به وبالمسجد الحرام، لقد صنعوا كلّ كبيرة لصد الناس عن سبيل الله. ولقد كفروا بالله وجعلوا الناس يكفرون. ولقد كفروا بالمسجد الحرام. انتهكوا حرمته؛ فاذدوا المسلمين فيه<sup>(1)</sup>.

فالصدّ عن سبيل الله، والكفر به، والمسجد الحرام: جرم عظيم، لا يوازيه القتال في الشهر الحرام، والكفر والشرك بالله فتنّة تستوجب الجهد والقتال وإراقة الدماء لإزالتها، وهذه تشبه قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ لِلَّهِ﴾<sup>(2)</sup> بمعنى لا يكون كفر أو شرك، ومثلها قوله تعالى: ﴿فَلِيَحْذِرُ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾<sup>(3)</sup>.

وقال ابن كثير: فليحذر وليخش من خالف شريعة الرسول عليه الصلاة والسلام أن تصيبهم فتنّة أي: في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة<sup>(4)</sup>.

8 - تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ فَمَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَأُولَئِكَ يُفْرَءُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾<sup>(5)</sup>.

يفهم بعض المسلمين الذين يعتقدون العصمة أو التقديس بأئمتهم أنّ قوله تعالى: ﴿بِإِمَامِهِمْ﴾ أي: هو الإمام المعصوم أو المقدس الذي كانوا يقتدون به<sup>(6)</sup>، ويؤمنون به في الدنيا فينادي الناس يوم القيمة به. واللفظ يتحمل ذلك، ولكن في

(1) في ظلال القرآن ج 1 / ص 206.

(2) البقرة 193.

(3) النور 63.

(4) تفسير ابن كثير ج 6 / ص 90.

(5) الإسراء 71.

(6) من الطائف أنا كنا ذات مرة في سيارة أجرة في شوارع بغداد، والقارئ في المذيع يقرأ هذه الآية فقال أحد الركاب: سلام الله عليهم - الأئمة - فقد ذكرهم القرآن ونزل ذكرهم من سبع سماوات.!!!.

غير هذا الموضع، وإن قال به بعض المفسرين<sup>(١)</sup>.

والمعنى الآخر الذي يحتمله لفظ (الإمام) في الآية هو: بكتابهم<sup>(٢)</sup>، وهو المعنى الأدق الموافق للسياق في الآية، وأسباب التزول. وذلك لأمور:

1 - أن السياق يتحدث عن الكتب وليس عن الإمام، بقوله: ﴿فَمَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيمِينِهِ فَأُولَئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ﴾. فالكتاب تفسير لكلمة الإمام الواردة في بداية النص. ونظير هذا قوله: ﴿وَتَرِى كُلَّ أُمَّةٍ جَاهِيَّةً كُلَّ أُمَّةٍ تَدْعُى إِلَى كِتَابِهِمْ يَوْمَ الْيَوْمِ تَجْزُونُ مَا كَتَمْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

والكتاب يسمى إماماً، لأنه يرجع إليه في تعرف أعمالهم.

2 - روى الترمذى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى: "يوم ندعوك كل أناس بآمامهم" قال: "يدعى أحدهم فيعطي كتابه بيمينه، ويمد له في جسمه ستون ذراعاً، ويبين وجهه و يجعل على رأسه تاج من لؤلؤ يتلا لاً فينطلق إلى أصحابه فironونه من بعيد فيقولون اللهم ائتنا بهذا وبارك لنا في هذا حتى يأتيهم فيقول أبشروا لكل منكم مثل هذا - قال - وأما الكافر فيسوّد وجهه ويمد له في جسمه ستون ذرعاً على صورة آدم ويلبس تاجاً فيراه أصحابه فيقولون نعوذ بالله من شر هذا! اللهم لا تأتنا بهذا. قال: فإذا تيهم فيقولون اللهم أخره، فيقول أبعدكم الله فإن لكل رجلاً منكم مثل هذا"<sup>(٣)</sup>.

3 - القول بالمقتدى به في الدنيا يفضي إلى أن كل إنسان يتأنى الآية على هواه؛ لذلك سأذكر لك أغرب ما قيل في هذا المنوال، أورد القرطبي وجهاً آخر: وقيل: بمذاهبهم، فيدعون بمن كانوا يأتمنون به في الدنيا: يا حنفي، يا شافعي، يا معترلي، يا قدربي، ونحوه، فيتبعونه في خير أو شر أو على حق أو باطل<sup>(٤)</sup>.

.....

(١) تفسير الطبرى ج 17 / ص 503.

(٢) تفسير الطبرى ج 17 / ص 503، وتفسير القرطبي ج 10 / ص 296.

(٣) ورواه الترمذى في السنن برقم (3136) من طريق عبد الله بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن موسى به، وقال الترمذى: "هذا حديث حسن غريب".

(٤) تفسير القرطبي ج 10 / ص 297.

أهذا الحدّ وصلت تأويلات الناس للآية؟؟

حکی السیوطی عن الزمخشیری قوله: من بدع التفاسیر قول من قال: إن الإمام في قوله تعالى: ﴿يوم ندعو كل أنساً ياماً ممّهم﴾: جمع أم وأن الناس يدعون يوم القيمة بأمهاتهم دون آباءهم قال وهذا غلط أو جهله بالتصريف فإن أمما لا تجمع على إمام.

فهم الآية أو الحديث بالهوى والتخرص، وعدم الرجوع للمعنى العربي للفهم الذي يفهم به عن الله ورسوله، وهذا غلط أو جهله بالتصريف فإن [أم] لا تجمع على [إمام] بل جمعها [أمهات]<sup>(1)</sup>.

9 - قوله تعالى: ﴿يَطْوِفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخْلَدُونَ﴾<sup>(2)</sup>.

حينما سألت طلابي الذين أجريت عليهم الاستبيان عن معنى ﴿وِلْدَانٌ مُخْلَدُونَ﴾ أجابوا بأنه الخلود والدואم، وهذا فهم كثير من الناس، قلت: غير أن الجميع مخلدون صغاراً وكباراً. نعم قد يعني الدوام، لكن في غير هذا الموضوع.

في حين يذكر أهل التفسير معاني أخرى لتلك اللفظة هي<sup>(3)</sup>:

1 - ﴿وِلْدَانٌ مُخْلَدُونَ﴾، أي: لا يهرمون ولا يتغيرون.

ومنه قول امرئ القيس:

وَهَلْ يَنْعَمُنَ إِلَّا سَعِيدٌ مُخْلَدٌ قَلِيلُ الْهُمُومِ مَا يِبْيَسُتْ بِأَوْجَالِ

2 - وقال سعيد بن جبیر: (مخلدون) مقرطون.

من الخِلد، والخِلد: جمع خِلدة وهي القرْط، يقال للقرْط: الخِلدة، ولجماعة الخِلدي: الخِلدة.

ومنه قول الشاعر:

وَمُخَلَّدَاتِ بِاللُّجَاجِينِ كَانَمَا أَغْجَازُهُنَّ أَقَاؤُرُ الْكُثُبَانِ

(1) الإنقاـن في علوم القرآن ج 2 / ص 477

(2) الواقعـة: 17

(3) تفسـير الطبرـي ج 23 / ص 101، وتفـسـير ابن كثـير ج 7 / ص 520، وزـاد المسـير - ج 8 / ص 136.

ولعل السيوطي مال إلى هذا الوجه؛ وذلك لأمرین:

- 1 - أنه السياق يتحدث عن زينة هؤلاء الولدان، فقال عنهم في موضع آخر: **﴿وَيَطْوُفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخْلَدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حِسْبَتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَنْثُرًا﴾**. وقد ذكر القرآن تلك الزينة والملابس مثل: أساور، وثياب خضر.

- 2 - أنه فيه وجه بلاغي وهو الإيهام أو التورية، قال السيوطي: قوله ويطوف عليهم ولدان مخلدون، أي مقرطون يسمى قُرْطاً وَخَلَدَةً يجعل في آذانهم القرطة والحلق الذي في الأذن والسامع يتوهם أنه من الخلود<sup>(1)</sup>.

- 3 - وقال عكرمة: (مخلدون) منعمون.

قلت: يمكن أن تشمل اللفظة المعاني جميعها: منعمون، وأنهم لا يتغيرون، ومقرطون، ولا مانع من ذلك في اللغة. وإن كان بقاوئهم ولدانًا من غير تغيير أعظم أثرا في النفس من لبس القرط، لأن الناس ألفوا تغيير الأعمار وهذا من عجائب الآخرة.

**10 - قوله تعالى: **﴿إِنَّ هَذَا أَنْجِي لَهُ تِسْعَ وَتِسْعَوْنَ نَعْجَةً وَلَيَ نَعْجَةً وَاحِدَةً فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّزْنِي فِي الْخِطَابِ﴾****.

يدور فهم بعض المسلمين لهذه الآية حول فتنة النبي الله داود حينما سأله ملكان في قضية يفصل بها، وإنما كان السؤال يعنيه هو لأنَّه قتل أحد جنوده وتزوج امرأته. بناء على أنَّ كلمة (نَعْجَة) تعني المرأة في هذه الآية.

وهذا الظن سائد عند النصارى أيضًا؛ لذلك قاموا بمحاوله يائسة لإثبات باطل في كتبهم، وادعوا أن قصه زنا داود مع قائد جيشه (أوريا) قد ذكرها القرآن أيضًا، وعليه ليس من حق المسلمين اتهام الكتاب المقدس بنسبة جرائم أخلاقيه للأنباء. كلمة (نَعْجَة) في اللغة تعني: الأنثى من الصنآن والظباء والبقر الوحشى والشاة الجبلية والجمع نِعَاجٌ ونَعَجَاتٌ والعرب تكتنفي بالنَّعْجَة والشاة عن المرأة<sup>(3)</sup>.

(1) البرهان في علوم القرآن ج 3 / ص 445.

(2) سورة ص 23.

(3) لسان العرب ج 2 / ص 380، مادة (نَعْجَة).

والنعجة في القصة يراد بها حقيقة، وليس كناية عن امرأة كما يذكر بعض المفسرين، أن داؤد عليه السلام أرسل قائداً جيشه لما رأى امرأة جميلة فأعجبته فأراد أن يتزوجها، فأخْحَمَ مؤامرةً على قائد الجيش وأرسله ليقاتل قوماً بلا حاجة إلى القتال؛ كل هذا ليُقتل هذا القائد، فيتزوج داؤد عليه السلام امرأته، فأرسل القائد إلى جهة معينة يقاتل قوماً، فقاتلتهم وقتل نفراً كثيراً، ورجع قائد الجيوش، فأرسله إلى جهة أخرى فكان كما حدث، فقتل مئات الألوف ولم يقتل القائد، فلم يجد داؤد عليه السلام بدأً من أن يقتله، فقتله وتزوج امرأته.

فأراد الله أن يعلم خطاياه، فأرسل إليه ملائكة في صورة رجلين يختصمان، وتسروراً عليه المحراب يعني: تسلقاً جدار المحراب الذي يصل إلى فيه، فقال أحدهما: **﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعَةٌ وَتَسْعَوْنَ نَعْجَةٌ﴾** والنعجة: المرأة، فقال: **﴿لَظَلَمْكَ سُؤَالٌ نَعْجَبْتَكَ إِلَى نِعَاجِهِ﴾** أنت عندك تسعة وتسعون امرأة وأنا لي امرأة واحدة، فأخذت مني المرأة الواحدة، وغلبتني في الخطاب بالبيان والحججة، فغلط داؤد عليه السلام الرجل الذي ضم النعجة إليه، وقال: **﴿لَقَدْ ظَلَمْكَ سُؤَالٌ نَعْجَبْتَكَ إِلَى نِعَاجِهِ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ لَيَتَعْيَ بِعُضُّهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾** فغلط نفسه، فلما انتهت الحكومة احتفى الرجالان فجأةً فعلم داؤد عليه السلام أنهما ملكان؛ فحيثُ انكشف له الأمر فاستغفر ربِّه مما فعل<sup>(1)</sup>.

والعجب كيف ينقل المفسرون مثل هذه الأقوال عن نبي من الأنبياء؟؟

فالمعنى الإجمالي: وهل جاءك يا محمد خبر تخاصم وتحاكم المتخاصمين إذ تستسموا حائط قصر داود عليه السلام وقت أن أرادوا الدخول عليه، لقد أخافه دخولهم على هذه الصورة الغريبة، فلما رأهم ذعر منهم، فطمأنوه بقولهم له: لا تخاف أيها الملك: نحن فريقان متخاصمان تعدى بعضنا على بعض فافصل بيننا بالعدل ولا تجر في حكمك، وأرشدنا إلى طريق الحق ومنهج العدل. ثم تقدم إليه المظلوم وقال - مشيراً إلى من ظلمه - إن هذا شريك لي له تسعة وتسعون شاة ولني شاة واحدة فطلب

(1) تفسير الطبرى ج 21 / ص 182، وتفسير ابن كثير ج 7 / ص 60، وال Kashaf J 6 / ص 11، Tafsir al-Baghawi J 7 / ص 80، al-Nakat wal-Uyoun J 3 / ص 488.

مني أن يكفلها وقهرني في طلبه. فقال داود: لقد تجاوز حده، وتعدى عليك بسب طلب ضم شاتك إلى شاءه، ثم وعظهم عليه السلام فقال: وإن كثيرا من الشركاء ليتعذر بعضهم على بعض إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وما أقلهم؟

أقول: إن النعجة في القصة يراد بها حقيقة، وليس كنایة عن امرأة يقتضيه

أمور منها:

1 - تفسيره بالكنایة يقترح بعصمة الأنبياء، ولهذا قال الرازى: والذى أدين به وأذهب إليه أن ذلك باطل ويدل عليه أن هذه الحكاية لو نسبت إلى أفسق الناس وأشدتهم فجوراً لاستنکف منها والرجل الخبيث الذى يقرر تلك القصة لو نسب إلى مثل هذا العمل لبالغ في تزييه نفسه وربما لعن من ينسبه إليها، وإذا كان الأمر كذلك فكيف يليق بالعقل نسبة المعصوم إليه<sup>(1)</sup>.

2 - لأنه لا يوافق السياق؛ لأن الله تعالى وصف داود عليه السلام قبل ذكر هذه القصة بالصفات العشرة المذكورة، ووصفه أيضاً بصفات كثيرة بعد ذكر هذه القصة، وكل هذه الصفات تنافي كونه عليه السلام موصوفاً بهذا الفعل المنكر والعمل القبيح.

أما الصفات الأولى: فهي أنه تعالى أمر محمداً صلى الله عليه وسلم بأن يقتدي بدواود في المصادرة مع المكافدة، ولو قلنا إن داود لم يصبر على مخالفته النفس بل سعى في إراقة دم امرئ مسلم لغرض شهوته فكيف يليق بأحكام الحاكمين أن يأمر محمداً أفضل الرسل بأن يقتدي بدواود في الصبر على طاعة الله.

وأما الصفة الثانية: فهي أنه وصفه بكونه عبداً له، وقد تبين أن المقصود من هذا الوصف بيان كون ذلك الموصوف كاملاً في موقف العبودية تماماً في القيام بأداء الطاعات والاحتراز عن المحظورات، ولو قلنا إن داود عليه السلام اشتغل بتلك الأعمال الباطلة، فحينئذٍ ما كان داود كاملاً في عبوديته لله تعالى بل كان كاملاً في طاعة الهوى والشهوة<sup>(2)</sup>.

(1) مفاتيح الغيب - 26/377.

(2) تفسير الرازى - (ج 13/ ص 174).

الصفة الثالثة: هو قوله: ﴿هُذَا الْأَيْدِي﴾<sup>(1)</sup> أي ذا القوة، ولا شك أن المراد منه القوة في الدين، لأن القوة في غير الدين كانت موجودة في ملوك الكفار، ولا معنى للقوة في الدين إلا القوة الكاملة على أداء الواجبات، والاجتناب عن المحظورات، وأي قوة لمن لم يملك نفسه عن القتل والرغبة في زوجة المسلم؟

الصفة الرابعة: كونه أواباً كثيراً الرجوع إلى الله تعالى، وكيف يليق هذا بمن يكون قلبه مشغوفاً بالقتل والفجور؟.

الصفة الخامسة: قوله تعالى: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا الْجَبَالَ مَعَهُ﴾<sup>(2)</sup> أفترى أنه سخرت له الجبال ليتخذه وسيلة إلى القتل والفجور؟

الصفة السادسة: قوله: ﴿وَالطِّيرَ مَخْشُورَة﴾<sup>(3)</sup>، وقيل إنه كان محروماً عليه صيد شيء من الطير وكيف يعقل أن يكون الطير آمناً منه ولا ينجو منه الرجل المسلم على روحه؟.

الصفة السابعة: قوله: ﴿وَشَدَّدْنَا مُلْكَهُ﴾ ومحال أن يكون المراد أنه تعالى شدد ملكه بأسباب الدنيا، بل المراد أنه تعالى شد ملكه بما يقوى الدين وأسباب سعادة الآخرة، والمراد تشديد ملكه في الدين والدنيا ومن لا يملك نفسه عن القتل والفجور كيف يليق به ذلك؟.

الصفة الثامنة: قوله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَا الْحِكْمَةَ وَفَضَّلَ الْخُطَابَ﴾ أي ومعرفة الفرق بين ما يتتبّس في كلام المخاطبين له من غير كبير رؤية في ذلك، بل يفرق بديهية بين المتشابهات بحيث لا يدع لبساً يمكن أن يكون معه نزاع لغير معاند<sup>(4)</sup>. والحكمة اسم جامع لكل ما ينبغي علمًا وعملاً، فكيف يجوز أن يقول الله تعالى: إنا ﴿ءَاتَيْنَا الْحِكْمَةَ وَفَضَّلَ الْخُطَابَ﴾ مع إصراره على ما يستنكف عنه الخبيث الشيطان من مزاحمة أخلص أصحابه في الروح والمنكر، وهذه الصفات المذكورة

(1) سورة ص 17.

(2) سورة ص 18.

(3) سورة ص 19.

(4) نظم الدرر للبقاعي ج 7 / ص 182.

قبل شرح تلك القصة دالة على براءة ساحتها عن تلك الأكاذيب.

وأما الصفات المذكورة بعد ذكر القصة فهي الأولى: قوله: ﴿لَوْاَنْ لَهُ عِنْدَنَا لِزَلْفَى وَحْسَنْ مَأْب﴾ وذكر هذا الكلام إنما يناسب لو دلت القصة المتقدمة على قوته في طاعة الله، أما لو كانت القصة المتقدمة دالة على سعيه في القتل والفحور لم يكن قوله: ﴿لَوْاَنْ لَهُ عِنْدَنَا لِزَلْفَى﴾ لائقاً به. الثانية: قوله تعالى: ﴿يَادَاوَودَ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْض﴾ وهذا يدل على كذب تلك القصة من وجوه أحدهما: أن الملك الكبير إذا حكى عن بعض عبيده أنه قصد دماء الناس وأموالهم وأزواجهم وبعد فراغه من شرح القصة على ملايين الناس يقبح منه أن يقول عقيبه أيها العبد إني فوضت إليك خلافتي ونيابتي، وذلك لأن ذكر تلك القبائح والأفعال المنكرة يناسب الزجر والحجر، فأما جعله نائباً وخليفة لنفسه فذلك أبلة مما لا يليق. وثانيها: أنه ثبت في أصول الفقه أن ذكر الحكم عقب الوصف يدل على كون ذلك الحكم معللاً بذلك الوصف، فلما حكى الله تعالى عنه تلك الواقعة القبيحة، ثم قال بعده: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْض﴾ أشعر هذا بأن الموجب لتفويض هذه الخلافة هو إيتائه بتلك الأفعال المنكرة؛ ومعلوم أن هذا فاسد، أما لو ذكر تلك القصة على وجوه تدل على براءة ساحتها عن المعاصي والذنوب وعلى شدة مصابرته على طاعة الله تعالى فحينئذ يناسب أن يذكر عقيبه: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْض﴾.

3 - لأنه كان ملكاً فأراد الله أن يتدرّب على المخاصمات. قال البقاعي:

ولما كان السياق للتدريب على الصبر والتثبت الشافي والتذير التام والابتلاء لأهلقرب، وكان المظنون بمن أوتي فصل الخطاب أن لا يقع له لبس في حكم ولا عجلة في أمر، وكان التقدير: هل أنتك هذه الأنباء، عطف عليه - مبيناً عاقب العجلة معلماً أن على من أعطى المعرف أن لا يزال ناظراً إلى من أعطاه ذلك سائلاً له التفهم، فقالوا له: ﴿فَاحْكُمْ بِيَنَّا بِالْحَقِّ﴾ أي الأمر الثابت الذي يتطابقه الواقع، وإنما سألاه ذلك مع العلم بأنه لا يحكم إلا بالعدل ليكون أجدر بالمعاتبة عند أدنى هفوة، ثم قالوا: ﴿وَلَا تُشَطِّط﴾ أي لا توقع البعد ومجاوزة الحد لا في

العبارة عن ذلك بحيث يتبيّن علينا المراد ولا في غير ذلك<sup>(1)</sup>.

4 - والعتاب جاء لتسرعه في الحكم، بمعنى أنه بادر إلى نسبة المدعى عليه إلى أنه ظلم من قبل أن يسمع كلامه ويسأله المدعي الحكم، فعاتبه الله على ذلك، والأنبياء عليهم السلام لعلو مقاماتهم يعاتبون على مثل هذا.

5 - ولو كان المراد ما قيل من قصة المرأة التي على كل مسلم تنزيهه وسائر إخوانه عليهم السلام عن مثلها لقليل<sup>(2)</sup>: (وعلم داود) ولم يقل: وظن - كما يشهد بذلك كل من له أدنى ذوق في المحاورات.

6 - أنكر علماء السلف هذه القصة؛ لأن تلك القصة وأمثالها من كذب اليهود، وأخبرني بعض من أسلم منهم أنهم يتعمدون ذلك في حق داود عليه السلام لأن عيسى عليه السلام من ذريته ليجدوا السبيل إلى الطعن فيه.

وقال الزمخشري: وعن سعيد بن المسيب والحارث الأعور أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: من حدثكم بحديث داود على ما يرويه القصاصون جلدته مائة وستين، وهو حد الفريدة على الأنبياء عليهم السلام، وروي أنه حدث بذلك عمر بن عبد العزيز، وعنه رجل من أهل الحق، فكذب المحدث به وقال: إن كانت القصة على ما في كتاب الله عز وجل مما ينبغي أن يتلمس خلافها، وأعظم بأن يقال غير ذلك، وإن كانت على ما ذكرت وكف الله عنها ستراً على نبيه صلى الله عليه وسلم فما ينبغي إظهارها عليه، فقال عمر بن عبد العزيز: لسماعي هذا الكلام أحب إلى مما طلعت عليه الشمس.

فثبت أن هذه القصة إنما هي مثل ضرب له في صورة الخصم، قال القرطبي: وهذا تعريض للتبنيه والتفييم، لأنه لم يكن هناك نعاج ولا بغي فهو كقولهم: ضرب زيد عمراً، أو اشتري بكر داراً، ولا ضرب هنالك ولا شراء<sup>(3)</sup>.  
ويمكن أن تكون قصة حقيقة حدثت في مزارع القوم فقصد المتخصصين،

(1) نظم الدرر - (372 / 6).


(2) نظم الدرر للبقاعي ج 7 / ص 182.

(3) تفسير القرطبي - (ج 15 / ص 172).

على إثرها مسرعين إلى نبي الله داود للحكم بما جرى ولاختباره كذلك، وهما رجالان من الناس ؛ لأنهم تسلقاً جدار المحراب، ولم ينتظرا يوم القعود للحكم الذي كان يجلسه داود يوماً ويترك يوماً آخر.

وحسيناً أن نعرف مما ثُحدثنا به آياتُ الله، أنه كان من نبىٰ من أنبياء الله الكرام هفوة، ثم كان له من الله سبحانه ألطاف، فكتاب إلى الله واستغفر لذنبه، فغفر الله له، وزاد مقامه عنده رفعة، ويكفي أن يقف عند هذا الحد لا تتجاوزه، ولكننا نجد كتب التفاسير كلها، قد جاءت بمقولات من وراء دلالات الآيات القرآنية، وأكثرها مأخذ عن روایات إسرائيلية يرويها اليهود عن كتابهم الذي حرّفوه، وألقوا فيه بأهوائهم الفاسدة، ومنازعهم الخبيثة. فإذا هي مزاعم تناقض القرآن والعقل والنقل.






### الفصل الثالث

### آيات غمْضَ معناها

### بسبب بِلاغي أو نحوهِ





## المبحث الأول

### آيات أشكلت بسبب الشرط المجازي<sup>(١)</sup>

ورد في العربية أسلوب الشرط في نحو قوله تعالى: «وذرؤا ما بقي من الربا إن كنت مؤمنين»<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى على لسان مريم: «قالت أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقينا»<sup>(٣)</sup>، وقوله تعالى: «ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا»<sup>(٤)</sup>، وقوله - صلى الله عليه وسلم - : (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه)، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت)<sup>(٥)</sup>.

فالشرط فيها لا يؤدي معنى الشرط النحوى، ولا ينبغي حمله عليه، فمعنى الشرط أن يقع الشيء لوقوع غيره<sup>(٦)</sup>، أي: يتوقف الثاني على الأول نحو: إن زرتني أكرمتك، فالإكرام متوقف على الزيارة، ونحوه قوله تعالى: «إن تنصروا الله ينصركم»<sup>(٧)</sup>.

فليس المعنى في الآية الأولى ذروا الربا إن كنت مؤمنين وإن لم تكونوا

(١) ينظر بحثي (أسلوب الشرط بين الصناعة والمعنى)، مجلة جامعة تعز - اليمن، العدد الحادى عشر، لسنة 2008م، ص 226 - 251، وكتابي قضايا لغوية بين الافتراضات النحوية والواقع اللغوي ص 5 - 30.

(٢) سورة البقرة آية 278.

(٣) سورة مريم آية 18.

(٤) سورة النور 33.

(٥) صحيح البخاري، حديث رقم 5787، باب الأدب 85.

(٦) ينظر المقتضب 2 / 45، والكليات لأبي البقاء 530، والمطول للتفتازاني 163.

(٧) سورة محمد 7.

مؤمنين فكلوه، وليس المعنى في الآية الثانية: أعود بالرحمن منك إن كنت تقينا، وإن لم تكن تقينا فلا أستعيد بالرحمن منك، وليس المعنى في الثالثة: لا تكرهون إن أردنا تحصينا، وإن لم يردن فليس لنا أن نكرههن.

فالأسلوب شرط من حيث الصناعة، ولا يؤدي مضمون الشرط من حيث المعنى.

وتحدث النحاة عن أسلوب الشرط، فتحذثوا عن فعل الشرط وجوابه، وعن أدواته وإعرابها، لكنهم لم يتعرضوا لهذا الشرط فيبيتوا معناه، واحتلاله عن الشرط المعهود، وعلى الرغم من أنهم قد مرروا بهذا الشرط وذلك في معرض ردهم على قول الكوفيين حينما ذهبوا إلى أنَّ (إن) في قوله تعالى: «وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبادنا فأتوا بسورة من مثله»<sup>(1)</sup> جاءت بمعنى الظرفية (إذ)، ورده النحاة بأنه جاء جرياً على عادات العرب في إخراج كلامهم مخرج الشك، وإن لم يكن هناك شك، أي: أن النحاة يصررون على أنَّ (إن) هنا تفيد الشك<sup>(2)</sup>.

غير أننا نجداً عدداً من النحوين في القرن الثامن الهجري ذكرروا هذا الشرط وما يخرج إليه كما هو عند المرادي (ت 749 هـ)، فقال في حديثه عن قوله تعالى: «واتقوا الله إن كنتم مؤمنين»<sup>(3)</sup>: ((ومذهب المحققين أنَّ (إن) كلها شرطية، ولم يثبت في اللغة أنَّ (إن) بمعنى (إذ)، وأما قوله تعالى: (إن كنتم مؤمنين) فقيل: (إن) فيه شرط محض، وإن قدرنا فيمن تقرر إيمانه فهو بشرط مجازي على جهة المبالغة))<sup>(4)</sup>.

وعلق ابن هشام (ت 761 هـ) بقوله: ((أجاب الجمهور بأنه شرط جيء به للتهييج والإلهاب كما تقول: إن كنت ابني فلا تفعل كذا))<sup>(5)</sup>.

(1) سورة البقرة 23.

(2) ينظر الإنصاف لأبي البركات الأنباري 2/632، وشرح الرضي 4/91، وارشاف الضرب لأبي حيان 4/1887، والمغني 37، وشفاء العليل للسلسيلي 3/967، والهمع 2/452.

(3) سورة المائدة آية 57.

(4) الجنى الداني 212 - 213.

(5) المغني 37.

وتابعه السيوطي في الهمع<sup>(1)</sup>.

وأشار ابن فارس من اللغويين (ت 395 هـ) واصفا إياه بأنه شرط مجازي بقوله: ((الشرط على ضربين: شرط واجب إعماله كقول القائل: إن خرج زيد خرجت، وفي كتاب الله عز وجل - : ﴿فَإِنْ طَمِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هُنَيْئًا مَرِيثَا﴾<sup>(2)</sup>). فالشرط الآخر مذكور غير أنه غير معزوم ولا محظوم عليه مثل قوله: ﴿فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجِعُوا إِنْ ظَنَّا أَنْ يَقِيمَا حَدْدَدَ اللَّهِ﴾<sup>(3)</sup>، فالشرط هنا كالمجاز غير المعزوم عليه، ومثله قوله - جل شأنه - : ﴿فَذَكِرْ إِنْ نَفْعَتِ الذَّكْرِ﴾<sup>(4)</sup>؛ لأن الأمر بالذكر واقع في كل وقت، والتذكير واجب نفع أو لم ينفع، فقد يكون بعض الشرط مجازا<sup>(5)</sup>.

أما كتب علوم القرآن فإنها صرحت بهذا الشرط وما يخرج إليه من أغراض، ونجد هذا التصريح عند الزركشي (ت 794 هـ) فعنون له بباب سماه (خطاب التهبيج)، وذكر آيات عدة منها قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ تَوَكِّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾<sup>(6)</sup> قال معلقا: ((ولا يدل على أن من لم يتوكلا يتغافل عنهم الإيمان، بل حثهم على التوكل))<sup>(7)</sup>. إليك تفصيلا بهذه الآيات:

1 - قوله تعالى ﴿وَادْعُوا شَهِداءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾<sup>(8)</sup>.

أجمع المفسرون<sup>(9)</sup> على أنها شرط حقيقي، فيقول الطبراني في تفسيره:

(1) الهمع / 2 .452

(2) سورة النساء .4

(3) سورة البقرة .230

(4) سورة الأعلى .9

(5) الصاحبي في فقه اللغة العربية .438

(6) سورة المائدة .23

(7) البرهان / 2 .247 و .361

(8) سورة البقرة .23

(9) ينظر جامع البيان للطبراني / 1 .242، وجامع الجامع للطبرسي / 1 .40، والبيان للطوسي / 1 .105، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي / 1 .233، والمحرر الوجيز لابن عطية / 1 .107، ومدارك التنزيل للنسفي / 1 .68، وتفسير القرآن لابن كثير / 1 .57، وارشاد العقل السليم لأبي

((ومعناه استنصروا على أن تأتوا بسورة من مثله أعونكم وشهادءكم الذين يشاهدونكم ويعاونونكم على تكذيبكم الله ورسوله.. إن كتم محقين في جحودكم))<sup>(1)</sup> فقوله ﴿إِنْ كَتَمْتُمْ مَحْقِينٍ﴾ يدل على أنها شرط حقيقي.

2 - قوله تعالى ﴿وَذَرُوهَا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كَتَمْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾<sup>(2)</sup>.

ذهب معظم المفسرين<sup>(3)</sup> إلى أنَّ (إنْ) شرط حقيقي فيقولون في

تفسيرها:

اتركوا طلب ما بقي من فضل رؤوس أموالكم التي كانت لكم قبل أن تربو عليها إن كتم مؤمنين.

بيد أن ابن عطية (ت 546 هـ)<sup>(4)</sup>، والقرطبي (761 هـ)<sup>(5)</sup> ذكراً أنه يمكن أن يكون شرطاً مجازياً فقال: هو شرط محض في بابه... وإن قدرنا فيمن تقرر إيمانه فهو شرط مجازي على جهة المبالغة كما تقول: إن كنت رجلاً فافعل كذا. ويظهر من النص أنهما متددنان في تفسير الآية بين الشرط الحقيقي والمجازي.

3 - قوله تعالى: ﴿قَالَتْ أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾<sup>(6)</sup>.

نص المفسرون<sup>(7)</sup> على أنها شرط حقيقي على الرغم من وضوح المعنى الذي يدل على أنها ليست شرطاً حقيقياً، ولا ينبغي حمله عليه.

.248 السعدود 1 / 66، والبحر المحيط 1 / 1.

(1) .242 جامع البيان 1 / 1.

(2) .278 سورة البقرة 1 / 1.

(3) ينظر جامع البيان 3 / 146، والكشف 1 / 246، وجوابي الجامع 1 / 180، والتبيان 2 / 366، ومدارك التنزيل 1 / 212.

(4) .374 المحرر الوجيز 1 / 1.

(5) .363 الجامع لأحكام القرآن 3 / 3.

(6) .18 سورة مرثية 1 / 1.

(7) ينظر جامع البيان 9 / 77، والكشف 2 / 505، وجوابي الجامع 2 / 10، والجامع لأحكام القرآن 11 / 91، وابن كثير 3 / 113.

فيقول الطبرى - مثلا - : ((أستجير بالرحمن منك أن تناول مني ما حرمه عليك إن كنت ذا تقى له...)).<sup>(1)</sup>

ويقول البغوى (ت 516 هـ)<sup>(2)</sup>، والطبرسي (ت 528 هـ)<sup>(3)</sup> فيها : ((فإن قيل : كيف تعودت منه إن كان تقىاً، والتقى لا يحتاج إلى أن تتعود منه، وإنما يتتعود من غير التقى، قيل : المعنى في ذلك أن التقى للرحمن إذا تعود منه ارتدع عما يسخط الله... فالمعنى إن كنت تقىاً فاتعظ وآخر)).

فقوله : (التقى لا يتتعود) ليس بسديد ؛ لأن مريم عليها السلام قد تعودت منه ؛ ولأن التقى قد يغضب أو يشتبه كغيره من البشر، وأما قوله (فاتعظ وآخر...) فهو يدل على أنه شرط حقيقي عندهم.

#### 4 - ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فِتْنَاتَكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ إِنْ أَرْدَنَ تَحْصِنَاهُ﴾<sup>(4)</sup>.

أولها المفسرون<sup>(5)</sup> على أنها شرط حقيقي، وتأولوا الشرط بأنه لا يراد به عدم الإكراه على البغاء إذا انتفت إرادتهن التحصن، بل كان الشرط خرج مخرج الغالب؛ لأن إرادة التحصن هي غالب لأحوال الإمامين البغايا المؤمنات إذ كن يحببن التعفف، أو لأن القصة التي كانت سبب نزول الآية كانت معها إرادة التحصن، إلا أن الطوسي (ت 460 هـ) ذهب إلى أنها شرط مجازي جيء به لاستعظام الإفحاش في الإكراه فقال : ((صورته صورة الشرط، وليس بشرط، وإنما ذكر لعظم الإفحاش في الإكراه على ذلك)).<sup>(6)</sup>

وعلى ذلك أولها البغوى إلا أنه فسرها بـ (إذا) وبهذا يتفق مع ما ذهب إليه البلاغيون كالقزويني والفتوازاني من أن (إن) تفيد اليقين.

(1) جامع البيان / 9 .77

(2) معالم التنزيل / 3 .160

(3) جوامع الجامع / 7 .114 - 115

(4) سورة النور .33

(5) ينظر جامع البيان / 1 .176، والكافشاف / 3 .66، والجامع لأحكام القرآن / 12 .255، وابن كثير / 3 .279

(6) التبيان / 7 .434

## تفسير الأسلوب:

وبناء على ما سبق يكون الشرط الوارد في نحو قوله تعالى: ﴿وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الْرِبَا إِنْ كَتَمْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ و﴿وَادْعُوا شَهَدَاءِكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كَتَمْتُمْ صَادِقِينَ﴾ و﴿فَالْقَاتِلُ أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾ شرطاً مجازياً؛ لأن صورته صورة الشرط، ومعناه غير الشرط وقد خرج إلى معنى إضافي (بلاغي) كالاستارة والتحدي والتذكير والتحث وغير ذلك.

ونعني بالشرط المجازي هو الشرط الذي لا يتوقف الثاني على الأول وليس سببا له، ولا تصح المخالفة فيه خلافا للشرط الحقيقي الذي يتوقف جواب الشرط على فعله ولا يمكن أن يتخلص عنه.

فقوله تعالى: (وَذَرُوا...) ليس معناه: اتركوا الربا إن كتم مؤمنين، وإن لم تكونوا مؤمنين فكلوه، وإنما المقصود الأمر بتركه مع التذكير بالإيمان، أي: اتركوا ما بقي من الربا مذكرا لكم بإيمانكم أو مستثيرا فيكم إيمانكم، وقوله تعالى: ﴿وَادْعُوا شَهَدَاءِكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كَتَمْتُمْ صَادِقِينَ﴾ المعنى: وادعوا شهادةكم واستصرورهم ليعاونوكم على الإتيان بسورة مستثيرا فيكم صدق ما تزعمون، وقوله تعالى: ﴿فَالْقَاتِلُ أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ إِنْ كُنْتَ تَقِيًّا﴾ المعنى: أَعُوذُ بِالرَّحْمَنِ مِنْكَ مستثيرا فيك تقاك وقوله: ﴿وَلَا تَكْرِهُوا فِتْيَاتَكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ إِنْ أَرْدَنَ تَحْصِنَ﴾ المعنى: لا تكرهوا فتياتكم على البغاء مستثيرا فيكم إرادتهن التحصن.

وقوله تعالى: ﴿فَذَرْكُرْ إِنْ نَفْعَتِ الذَّكْرِ﴾<sup>(1)</sup> ليس المقصود ذكر إن نفعت الذكرى، وإن لم تنفع فلا تذكر، بل هو مأمور بالتذكير في كلتا الحالتين، إنما المقصود: فذكرهم وعظهم مستثيرا فيك نفع التذكير في الدنيا والآخرة، ولا معنى لقول قطرب في هذه الآية بأن (إن) معناه (قد)<sup>(2)</sup>؛ لأنه لا يعلم أنفعت الذكرى أم لا؟ ثم ليست كل ذكرى تقع على قلب صاحبها وتنفعه.

(1) سورة الأعلى آية 9.

(2) هم الهوامع 1/ 396.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَهْنُوا وَلَا تَحْزِنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِين﴾<sup>(1)</sup>.

فلا تعني: لا تهنو ولا تحزنوا إن كنتم مؤمنين، وإن لم تكونوا مؤمنين فهنا واحزنوا، بل المعنى: لا تهنو ولا تحزنوا مستثيرا فيكم إيمانكم الذي يعصكم من الوهن والحزن، وليس معنى (إن) هو (إذ) كما ذهب إلى ذلك ابن فارس<sup>(2)</sup> فهي قولهم: إن كنت ابني فلا تفعل كذا أو: إن كنت عالما فأجب عن هذا السؤال، فالمتكلم لا يريد أن ينفي عن ابنه بنوته له، ولا عن المخاطب علميته، وإنما يريد أن يستثير في الولد معنى البنوة ليتمثل لأمره أو نهيه، ويستثير المخاطب في المثال الثاني ليجib عن السؤال ولا يتقاус فهو شرط صورة، وليس شرطاً مضموناً وجيء به على صورة الشرط المجازي لأنه أكثر وقعا وأشد تأثيراً من الأسلوب الخبري العادي، وهو كالأساليب الخبرية أو الإنسانية التي تخرج لأغراض بلاغية، بل تمحض الشرط إلى خبر أو إنشاء.

وقد وردت آيات آخر في القرآن فيها الشرط المجازي أقل وضوها من الآيات السالفة ورجعت إلى كتب التفسير لعلي أجد تفسيراً واضحاً لهذا الشرط أيضاً، وقد وقفت على مجموعة من الآيات، منها:

**الأولى:** قوله تعالى: ﴿وَبِعَوْلَتِهِنَّ أَحَقُّ بِرِدْهَنٍ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾<sup>(3)</sup>.

قال المفسرون<sup>(4)</sup> في تفسيرها: وأهل بعولتهن أحق (بردهن) برجعتهن (في ذلك) في عدة ذلك التربص، فإن قلت: كيف جعلوا أحق الرجعة لأن للنساء حقاً فيها، قلت: المعنى أن الرجل إن أراد الرجعة وأبنتها المرأة، وجب إيثار قوله على قوله، وكان هو أحق منها إلا أن لها حقاً في الرجعة (إن أرادوا) بالرجعة (إصلاحاً)

(1) آل عمران 139.

(2) الصاحبي 177.

(3) البقرة 209.

(4) ينظر الكشاف 1/ 272، ومفاتيح الغيب 4/ 81، والمحرر لابن عطية 2/ 274، وزاد المسير .261 / 1

لما بينهم وبينهن وإحسانا إليهن.

غير أن الرازي تنبه لهذا الشرط<sup>(1)</sup> بقوله: ((فإن قيل (إن) للشرط، والشرط يقتضي انتفاء الحكم عند انتفائه فيلزم إذا لم توحد إرادة الإصلاح أن لا يثبت حق الرجعة فالجواب: أن الإرادة صفة باطنية... فالشرع لم يوقف صحة المراجعة عليها)).

والحق أن الشرط هنا ليس شرطاً حقيقياً، بل المعنى هو: وأهل بعولتهن أحق بردهن مستثيراً فيكم إرادتهم للإصلاح، فهو خبر محض يفيد الاستشارة جاء على صورة الشرط.

**الثانية:** «فَإِنْ زَلَّتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتُكُمُ الْبِيَنَاتُ فَأَغْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ»<sup>(2)</sup>.

ذهب المفسرون<sup>(3)</sup> إلى أن الشرط فيها حقيقي على معنى: فإن زلتكم من ما جاءتكم الحجج وال Shawāhid فأعلموا أن الله عزيز غالب لا يعجزه الانتقام.

في حين لمح الرازي<sup>(4)</sup> إلى أنها شرط مجازي بقوله: وربما قال الوالد لولده: إن عصيتي فأنت عارف بي وأنت تعلم قدرى... فيكون هذا الكلام في الزجر أبلغ من ذكر الضرب وغيره.

ويبدو لي أيضاً أن الشرط حقيقي لكن ليس على تقدير المفسرين السابق، إنما على تقدير جواب محدوف تقديره: فإن زلتكم ثُعاقبوا، أو فإن زلتكم يُنتقم منكم، وعلى هذا فهي شرط حقيقي، وليس شرطاً مجازياً.

**الثالثة:** «وَاللَّاتِي يَشَنُّ مِنَ الْمُحِيطِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبَتْمُ فَعَدْتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ»<sup>(5)</sup>.

(1) مفاتيح الغيب 4 / 81.

(2) البقرة 209.

(3) الكشاف 1 / 253، والبغوي 1 / 241، والطبرى 1 / 566، وروح المعانى 2 / 98، وجامع الجامع 1 / 72، والمحرر 2 / 279 - 280.

(4) مفاتيح الغيب 3 / 210.

(5) الطلاق 4.

قال المفسرون<sup>(١)</sup> فيها: وإن أشكل عليكم حكمهن وجهلتهم كيف يعتدون فهذا حكمهن، أو: لا تخرجوهن من بيوتهن إن ارتبتم في انتفاء العدة، وهي شرط حقيقي على تفسيرهم هذا.

فليس المعنى: اليائسات من المحيسن عدتهن ثلاثة أشهر إن ارتبتم، وإن لم ترتابوا فعدتهن ليس كذلك، بل المعنى: حكم اليائسات من المحيسن عدتهن ثلاثة أشهر مذكرا لكم ريبتكم في عدتهن.

---

(١) الكشاف 4 / 557، والقرطبي 9 / 152، والبحر المحيط 1 / 281، وزاد المسير 8 / 72.

## المبحث الثاني

### آيات صعب فهمها بسبب الحذف

حينما سألت طلابي عن بعض الآيات التي وقع فيها حذف ما استطاعوا الإجابة عليها، وذلك لأنك في ظاهرها غامضة، وليس واضحة كما في النصوص التي ذكرت في الفصلين السابقين، إذ هي واضحة في الظاهر غالبا.

والحذف في النص ظاهرة لغوية يعمد إليها المتكلم كثيرا ليتحقق غرضا معينا في نفسه يؤدي إلى مطابقة الكلام لمقتضى الحال يقتضي من المخاطب معرفة المحفوظ لفهم الرسالة أو النص. بمعنى أن الآيات التي سنذكرها تحتاج إلى رجوع إلى كتب التفسير واللغة لمعرفة معناها الحقيقي من ذلك:

1 - قوله تعالى: ﴿أَيَوْدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ تَخْيِيلٍ وَأَغْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَةِ الْكَبِيرِ وَلَهُ ذُرَيْةٌ ضُعْفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَازٌ فَأَخْرَقَتُ﴾<sup>(1)</sup>.

إن النظرة الأولى للآية لا يعني عن التأمل الدقيق لفحوها. فظاهر الآية معناه: أيرغب أحدكم أن تكون له جنة أو بستان فيه ما في من الشمار ثم صعقت بإعصار، وهذا لا يوضح معناها.

ومقصود من هذا المثل بيان أنه يحصل في قلب هذا الإنسان من الغم والمحنة والحسنة والحريرة ما لا يعلمه إلا الله، فكذلك من أتي بالأعمال الحسنة، إلا أنه لا يقصد بها وجه الله، بل يقرن بها أموراً تخرجها عن كونها موجبة للثواب، فحين يقدم يوم القيمة وهو حينئذ في غاية الحاجة ونهاية العجز عن الاكتساب عظمت حسرته وتناثرت حيرته.

---

(1) البقرة 266.

قوله: **﴿أَيَوْدُ﴾** هو من الود بمعنى المحبة الكاملة للشيء وتنمي حصوله، والاستفهام فيه للإنكار والإعصار) ريح عاصفة تتعكس من الأرض إلى السماء مستديرة كالعمود، وهي التي يسمى بها بعض الناس زوبعة. وسميت إعصاراً لأنها تعصر ما تمر به من الأجسام، أو تلتف كما يلتف الثوب المعصور. والريح مؤنثة وكذا سائر أسمائها إلا الإعصار فإنه مذكر ولذا قيل **﴿فِيهِ نَارٌ﴾** أي سوم وصواعق.

والمعنى: أيحب أحدكم - أيها المنانون المراؤون - أن تكون له جنة معظم شجرها **﴿مِنْ نَخْلٍ وَأَغَنِبٍ﴾** تجري من تحت أشجارها **﴿الأنهار لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثُّمَرَاتِ﴾** النافعة، والحال أنه قد أصابه الكبر الذي أقعده عن الكسب من غير تلك الحديقة اليائعة، وله - فضلاً عن شيخوخته وعجزه - ذرية ضعفاء لا يقدرون على العمل، وبينما هو على هذه الحالة إذا بالجنة ينزل عليها إعصار فيه نار فيحرقها ويدمرها ففقدتها صاحبها وهو أحوج ما يكون إليها وبقي هو وأولاده في حالة شديدة من البؤس والحيرة والغم والحسرة لحرمانه من تلك الحديقة التي كانت محظ آماله.

فالآية الكريمة قد اشتغلت على مثل آخر لحالة الذين يبطلون أعمالهم وصدقاتهم بالمن والأذى والرياء، وغير ذلك من الأفعال القبيحة والصفات السيئة فقد شبهه - سبحانه - حال من يعمل الأعمال الحسنة ثم يضم إليها ما يفسدها فإذا كان يوم القيمة واشتلت حاجته إليها وجدها محبطاً ذاهباً، شبه هذا الإنسان في حسرته وألمه وحزنه بحال ذلك الشيخ الكبير العاجز الذي له ذرية ضعفاء لا يملك سوى حديقة يائعة يعتمد عليها في معيشته هو وأولاده فنزل عليها إعصار فيه نار فأحرقها ودمرها تدميراً<sup>(1)</sup>.

(1) ينظر تفسير الطبرى - (ج 5 / ص 544)، وتفسير ابن كثير - (ج 1 / ص 696)، والنكت والعيون - (ج 1 / ص 199)، الوسيط لسيد طنطاوى ج 1 / ص 495.

وتحذف - سبحانه - حالة المشبه وهو الذي يبطل صدقته بالمن والأذى والرياء وما يشبه ذلك، لظهورها من المقام.

إن الكلمات لتعجز عن تصوير ما يصيب هذا البائس من غم وهم وحزن وحسرة، وهو يرى جنته قد احترقت وهو في أشد أوقاته حاجة إلى ظلها وثمارها ومنافعها؟!

ولكأن الله - تعالى - يقول للناس بعد هذا التصوير البديع المؤثر: احذروا أن تبطلو أعمالكم الصالحة بارتکابكم لما نهى الله عنه، فلا تجدون لها نفعاً يوم القيمة وأنتم في أشد الحاجة إليها في هذا اليوم العصيب، لأنكم إذا فعلتم ذلك كان مثلكم في التحسر والحزن كمثل هذا الشيخ الكبير الذي احترقت جنته وهو في أشد الحاجة إليها. وهذا تفسير السدي. ورجحه الطبرى.

قال البغوى: واختلفوا في هذا المثل الذي ضربه الله في الحسرة لسلب النعمة، من المقصود به؟ على ثلاثة أقاويلين:  
أحدها: أنه مثل للمرائي في النفة ينقطع عنه نفعها أحوج ما يكون إليها، قاله السدي.

والثاني: هو مثل للمفترط في طاعة الله لملاده الدنيا يحصل في الآخرة على الحسرة العظمى، قاله مجاهد.

والثالث: هو مثل للذى يختتم عمله بفساد، وهو قول ابن عباس<sup>(1)</sup>.

قال الطبرى: وإنما دللتنا أن الذى هو أولى بتأويل ذلك ما ذكرناه، لأن الله جل ثناؤه تقدم إلى عباده المؤمنين بالنهى عن المن والأذى في صدقاتهم، ثم ضرب مثلاً لمن من وأذى من تصدق عليه بصدقه، فمثُله بالمرائي من المنافقين المنافقين أموالهم رباء الناس. وكانت قصة هذه الآية وما قبلها من المثل، نظيرة ما ضرب لهم من المثل قبلها، فكان إلحاقوها بنظيرتها أولى من حمل تأويلها على أنه مثل ما لم يجر له ذكر قبلها ولا معها<sup>(2)</sup>.

(1) النكت والعيون - ج 1.

(2) تفسير الطبرى ج 5/ ص 550.

2 - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَكْرُكُمُ الشَّيْطَانُ يَخْوِفُ أُولَيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُنَّ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾<sup>(1)</sup>.

وظاهر الآية أن الله يأمر بعدم الخوف من أولياء الشيطان، ولكن ما معنى قوله: ﴿الشَّيْطَانُ يَخْوِفُ أُولَيَاءَهُ﴾ كيف يخوف الشيطان أولياءه، فيخافهم المؤمنون؟ لا يمكن تفسير الآية على هذا النحو، وجاء الغموض للحذف الحاصل فيها. والمفسرون ذكروا فيه ثلاثة أوجه<sup>(2)</sup>:

الأول: تقدير الكلام: ذلكم الشيطان يخوفكم بأوليائه، فحذف المفعول الثاني وحذف الجار، ومثال حذف المفعول الثاني قوله تعالى: ﴿فَإِذَا خَفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْعِنْهُ فِي الْيَمِّ﴾<sup>(3)</sup> أي فإذا خفت عليه فرعون، ومثال حذف الجار قوله تعالى: ﴿لَيَنْذِرَ بِأَنْسًا شَدِيدًا﴾<sup>(4)</sup> معناه: لينذركم بآيس وقوله: ﴿لَيَنْذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ﴾<sup>(5)</sup> أي لينذركم بيوم التلاق، وهذا قول الفراء، والزجاج، وأبي علي. قالوا: ويدل عليه قراءة أبي بن كعب ﴿يَخْوِفُكُمْ بِأُولَيَائِهِ﴾. وضمير (فلا تخافوهن) على هذا يعود إلى (أولياءه). وجملة (وخافون) معترضة بين جملة (فلا تخافوهن) وجملة (إن كنتم مؤمنين).

وقوله (إن كنتم مؤمنين) شرط مؤخر تقدم دليل جوابه وهو تذكير جوابه وهو تذكير وإحماء لإيمانهم وإلا فقد علم أنهم مؤمنون حقا؛ لأن الآية إنما نزلت بسبب تخويفهم من الكفار، كما قال قبلها: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشُوْهُمْ فَزَادُهُمْ إِيمَانًا﴾<sup>(6)</sup>، ثم قال: ﴿فَلَا تَخَافُوهُنَّ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ فهى إنما نزلت فيمن خوف المؤمنين من الناس، وقد قال: ﴿يَخْوِفُ أُولَيَاءَهُ﴾، ثم قال: ﴿فَلَا تَخَافُوهُنَّ﴾، والضمير عائد إلى أولياء الشيطان الذين قال

(1) آل عمران 175.

(2) تفسير الطبرى - ج 7 / ص 416.

(3) القصص 7.

(4) الكهف 2.

(5) غافر 15.

(6) آل عمران 173.

فيهم: ﴿اخْشُوْهُم﴾ قبلها<sup>(١)</sup>.

القول الثاني: أن هذا على قول القائل: خوفت زيداً عمراً، وتقدير الآية: يخوكم أولياءه، فحذف المفعول الأول، كما تقول: أعطيت الأموال، أي أعطيت القوم الأموال، قال ابن الأنباري: وهذا أولى من ادعاء جار لا دليل عليه قوله: ﴿لَيَنْذِرَ بِأَسَا﴾ أي لينذركم بأساً وقوله: ﴿لَيَنْذِرَ يَوْمَ التَّلَاق﴾ أي لينذركم يوم التلاق والتخويف يتعدى إلى مفعولين من غير حرف جر تقول: خاف زيد القتال، وخوفته القتال وهذا الوجه يدل عليه قراءة ابن مسعود ﴿يَخْوِفُكُمْ أَوْلَيَاءَهُ﴾.

القول الثالث: أن معنى الآية: يخوف أولياء المنافقين ليقدعوا عن قتال المشركين، والمعنى الشيطان يخوف أولياء الذين يطيعونه ويؤثرون أمره، فأما أولياء الله، فإنهم لا يخافونه إذا خوفهم ولا ينقادون لأمره ومراده منهم، وهذا قول الحسن والستّي. فالقول الأول فيه محنوفان، والثاني فيه محذوف واحد، وهو أرجح لولا القراءة الواردة فيه.

3 - قوله تعالى: ﴿إِنِّي أَرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

ظاهر الآية أنَّ (هابيل) حينما رأى إصرار أخيه القاتل (قابيل) استسلم ورضي بالقتل، وأراد أن يرجع بالإثم من الطرفين، وهذا ماذهب إليه كثير من المفسرين، قالوا: إنِّي أريد أن تبُوءَ بِإِثْمِي من قتلك إِبْرَاهِيمَ، وَإِثْمِكَ في معصيتك الله، وغير ذلك من معاصيك<sup>(3)</sup>. بمعنى أن تبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ اعتدائه على<sup>(4)</sup>.

كيف أراد هابيل أن يكون على أخيه قابيل إثم قتله، وإثم نفسه، مع أن قتله له محرّم؟

(1) 15، تفسير ابن كثير ج 2 / ص 172، مجموع فتاوى ابن تيمية (التفسير) ج 3 / ص 14، والتحرير والتوبير ج 1 / ص 861.

(2) المائدة 29.

(3) تفسير الطبرى ج 10 / ص 21، وتفسير ابن كثير - ج 3 / ص 87.

(4) تفسير القرطبي - ج 6 / ص 138.

ذهب المفسرون في تأويلها إلى ثلاثة أقوال هي:

الأول: ذهب قوم إلى أن الإرادة هنا مجاز لا محابة إيثار شهوة، وإنما هي تخير في شررين كما تقول العرب: في الشر خيار، والمعنى: إن قتلتنى وسبق بذلك قدر، فاختياري أن أكون مظلوماً ينتصر الله لي في الآخرة.

وهي محاولة بعض المفسرين لتسوية ذلك بأنها ليست إرادة حقيقة، قال البغوي:

((فإن قيل: كيف قال: إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمرك، وإرادة القتل والمعصية لا تجوز؟ قيل ليس ذلك بحقيقة إرادة ولكنه لما علم أنه يقتله لا محالة وطن نفسه على الاستسلام طلباً للثواب فكأنه صار مريداً لقتله مجازاً، وإن لم يكن مریداً حقيقة)).<sup>(1)</sup>

الثاني: وقيل: معناه إني أريد أن تبوء بعقاب قتلي فتكون إرادة صحيحة، لأنها موافقة لحكم الله عز وجل، فلا يكون هذا إرادة للقتل، بل لموجب القتل من الإثم والعقاب، ﴿فَكُنُونَ مِنْ أَضْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾.

وقال بعضهم: بإثم قتلي وإثمرك الذي عليك قبل ذلك<sup>(2)</sup>. وذلك يعارض قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرًا أُخْرَى﴾؛ لأن تحمل القاتل لأنام المقتول إنما هو بسبب قتله له، فالقاتل بهذا لا يحمل إلا أوزار نفسه.

الثالث: إن في الكلام محدوفاً تقديره: إني أريد أن لا تبوء بإثمي وإثمرك فحذف (لا) كقوله: ﴿وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ﴾<sup>(3)</sup> أي أن لا تميد بكم ومنه قول امرئ القيس:

فقلت يمين الله أبرح قاعداً ولو قطعوا رأسـي لدـيك وأوصـالي

(1) تفسير البغوي ج 3 / ص 43.

(2) تفسير ابن كثير ج 3 / ص 88.

(3) لقمان 10.

أراد لا أُبرح وهذا مذهب ثعلب<sup>(1)</sup>.

ونصر تأويل النفي الماوريدي فقال: ((إن القتل قبيح، وإرادة القبيح قبيحة، ومن الأنبياء أقبح. ويؤيد هذا التأويل قراءة من قرأ إني أريد، أي كيف أريد؟ ومعناه استبعاد الإرادة ولهذا قال، بعض المفسرين: إن هذا استفهام على جهة الإنكار، أي: أتى، فحذف الهمزة لدلالة المعنى عليه، لأن إرادة القتل معصية))<sup>(2)</sup>.

ويؤيد هذا التأويل قراءةً من قرأ: "أتى أريد" بفتح النون وهي أتى التي بمعنى (كيف) أي: كيف أريد ذلك. والثاني: أنَّ (لا) محذوفة تقديره: إني أريد أن لا تبوء كفوله تعالى: ﴿يَسِّرْ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُّواْ﴾ و﴿وَرَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ﴾ أي: أن لا تضلوا، وأنْ لا تميد.

ويؤيده أنه فسر أيضاً على حذف همزة الاستفهام، وتقديره: إني أريد، وهو استفهام إنكار لأنَّ إرادة المعصية قبيحة، ومن الأنبياء أقبح؛ فهم معصومون عن ذلك<sup>(3)</sup>.

قال الزجاج: ((ومن حذف المفعول قوله: ﴿يَسِّرْ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِيْ وَإِثْمِكَ﴾ إن أضمرت المفعول به، كما أضمر في قوله: ﴿كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَواْ فِيهِ﴾، والمعنى كلما أضاء لهم البرق الطريق مشوا فيه، جاز ذلك وحذف المفعول وإرادته قد كثر عنهم، فلا يكون أن تبوء بإثمي وإثمرك على هذا التأويل مراداً، ولكن يكون مفعولاً له، ويكون المفعول المحذوف كأنه أنا أريد كفك عن قتلي وامتناعك منه ونحو ذا مما يدل عليه قوله تعالى: ﴿مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾، ألا ترى أن معنى هذا أنه يريد الكف والامتناع عن مقاتلته، والتقدير إني أريد كفك عن قتلي كراهة أن تبوء بإثمي وإثمرك، ولأنَّ تبوء بإثمي وإثمرك وقال قتل أخي أي قتله أخاه،

(1) الدر المصنون في علم الكتاب المكتنون ج 1 / ص 1984، والبرهان في علوم القرآن ج 3 / ص 215.

(2) البحر المحيط 4 / 230.

(3) الدر المصنون في علم الكتاب المكتنون ج 1 / ص 1984.

فحذف الفاعل) <sup>(١)</sup>.

4 - قوله تعالى: «وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا شَيَّرْتُ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعْتُ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُلِّمْ بِهِ الْمَوْتَى بَلْ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا» <sup>(٢)</sup>.

ظاهر الكلام غير مفهوم لأنّه غير مكتمل في اللفظ، قال الطبرى:

وقد تفعل العرب ذلك إذا طال الكلام، فتأتى بأشياء لها أجوبة، فتحذف أجوبتها، لاستغناء سامعيها - بمعرفتهم بمعناها - عن ذكر الأجوبة، كما قال جل ثناؤه: «وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا شَيَّرْتُ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعْتُ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُلِّمْ بِهِ الْمَوْتَى بَلْ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا»، فترك جوابه. والمعنى: " ولو أن قرآناً سوى هذا القرآن سيرت به الجبال لسيرت بهذا القرآن - استغناء بعلم السامعين بمعناه" <sup>(٣)</sup>.

وقال الزجاج: ((المحذوف هو أنه **﴿لَوْ أَنْ قَرَآنًا سِيرَتْ بِهِ الْجِبَالُ﴾** وكذا وكذا لما آمنوا به كقوله: **﴿لَوْلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَمْهُمُ الْمَوْتَى﴾**) <sup>(٤)</sup>، أو تقديره لكفرتم بالرحمن، ويدل لهذا الأخير قوله قبله: **﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾**.

وتقدير: لما آمنوا به أولى؛ لأنّ الحديث عن الإيمان والكفر، وليس عن القرآن قال تعالى: **﴿كَذَلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا أُمَّةٌ لَتَتَّلَوَ عَلَيْهِمُ الذِّي أُوحِيَنَا إِلَيْكَ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَنَابٌ﴾** <sup>(٥)</sup>.

قال ابن هشام: أي لما آمنوا به بدليل **﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾** والنحويون يقدرون لكان هذا القرآن وما قدرته أظهر) <sup>(٦)</sup>.

(١) إعراب القرآن للزجاج 1/100.

(٢) الرعد 31.

(٣) تفسير الطبرى ج 2/ ص 337، و تفسير ابن كثير ج 4/ ص 460 .  
تفسير البغوى ج 4/ ص 319.

(٤) الأنعام: 111.

(٥) الرعد 30.

(٦) المغني 612.

ويكثر الحذف في جواب لو ولو لا قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ﴾<sup>(1)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ وَقَفُوا عَلَى رِبِّهِمْ﴾<sup>(2)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ الظَّالِمُونَ مُوقَفُونَ عَنْدَ رِبِّهِمْ﴾<sup>(3)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ﴾<sup>(4)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُو رُؤُسَهُمْ عَنْدَ رِبِّهِمْ﴾<sup>(5)</sup>.

وقوله: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ الظَّالِمُونَ فِي غُمَرَاتِ الْمَوْتِ﴾<sup>(6)</sup>.

وتقديره في هذه الموضع لرأيت عجباً، أو أمراً عظيماً، ولرأيت سوء منقلبهم، أو لرأيت سوء حالهم<sup>(7)</sup>.

5 - قوله تعالى: ﴿أَوَمَنْ يَتَشَاءَأُ فِي الْحَلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخَصَامِ غَيْرُ مِبْيَنٍ﴾<sup>(8)</sup>.

الآية في ظاهرها تحتاج إلى تأمل؛ وذلك لاشتمالها على حذف أكثر من كلمة فيها. والمعنى العام أتجلعون الله ما تكرهونه جزءاً، لا تخلعون من انتقاء ما تكرهون وتنسبونه إلى الله، أو من ينبع في الحلية ويزين بها، وهو في مخاصمة من خاصمه عند الخصم غير مبين، ومن خصمته ببرهان وحججة، لعجزه وضعفه، جعلتموه جزء الله من خلقه وزعمتم أنه نصبيه منهم، وفي الكلام متروك استغنى بدلالة ما ذكر منه وهو ما ذكرت<sup>(9)</sup>.

ومقصود من هذا فضح معتقدهم الباطل وأنهم لا يحسنون إعمال الفكر في

(1) الأنعام آية 37.

(2) الأنعام 30.

(3) سبأ 31.

(4) الأنعام آية 93.

(5) السجدة 11.

(6) الأنعام: من الآية 93.

(7) البرهان في علوم القرآن ج 3 / ص 183.

(8) الزخرف 18.

(9) تفسير الطبرى ج 21 / ص 579.

معتقداتهم وإلا لكانوا حين جعلوا الله بنوة أن لا يجعلوا له بنوة الإناث وهم يعدون الإناث مكرهات مستضعفات. جاء في الظلال:

ويبدأ بتصوير سخف هذه الأسطورة وتهافتها، ومقدار ما في القول بها من كفر صريح: ﴿وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادَهُ جُزِءاً إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكُفُورٌ مُّبِينٌ﴾.

فالملائكة عباد الله، ونسبة بنوتهم له معناها عزلهم من صفة العبودية، وتخصيصهم بقراة خاصة بالله؛ وهم عباد كسائر العباد، لا مقتضى لتخصيصهم بصفة غير صفة العبودية في علاقتهم بربهم وخالقهم. وكل خلق الله عباد له خالصو العبودية. وادعاء الإنسان هذا الادعاء يدمغه بالكفر الذي لا شبهة فيه: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكُفُورٌ مُّبِينٌ﴾.

ثم يجاجهم بمنطقهم وعرفهم، ويسخر من سخف دعواهم أن الملائكة إناث ثم نسبتهم إلى الله:

﴿أَمْ اتَّخَذُ مَا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَاكُمْ بِالْبَنِينَ﴾..

إِنَّمَا كَانَ اللَّهُ سَبَّحَانَهُ مَتَخَذِّا أَبْنَاءَ، فَمَا لَهُ يَتَّخِذُ الْبَنَاتَ وَيَصْفِيهِمْ هُمْ بِالْبَنِينَ؟  
وَهُلْ يَلِيقُ أَنْ يَزْعُمُوا هَذَا الزَّعْمُ بِيَنْمَا هُمْ يَسْتَنْكِفُونَ مِنْ وِلَادَةِ الْبَنَاتِ لَهُمْ  
وَيَسْتَأْوُنُونَ:

﴿وَإِذَا بَشَرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مثلاً ظُلَّ وَجْهُهُ مُسُوداً وَهُوَ  
كَظِيمٌ﴾.. أَفَمَا كَانَ مِنَ الْلَّيْاقَةِ وَالْأَدْبِرِ أَلَا يَنْسِبُوا إِلَى اللَّهِ مِنْ يَسْتَأْوُنُونَ هُمْ إِذَا بَشَرُوا  
بِهِ، حَتَّى لِيُسُودَ وَجْهُ أَحَدُهُمْ مِنَ السُّوءِ الَّذِي يَبْلُغُ حَدَّاً يَجْلُ عن التَّصْرِيحِ بِهِ،  
فِي كُظْمَهُ وَيَكْتُمُهُ وَهُوَ يَكَادُ يَتَمَيَّزُ مِنَ السُّوءِ؟! أَفَمَا كَانَ مِنَ الْلَّيْاقَةِ وَالْأَدْبِرِ أَلَا  
يَخْصُّوا اللَّهُ بِمَنْ يَنْشأُ فِي الْحُلْيَةِ وَالدُّعْعَةِ وَالنَّعْوَمَةِ، فَلَا يَقْدِرُ عَلَى جَدَالٍ وَلَا قَتَالٍ؛  
بِيَنْمَا هُمْ فِي بَيْتِهِمْ يَحْتَفِلُونَ بِالْفَرَسَانِ وَالْمَقَاوِيلِ مِنَ الرِّجَالِ؟!

إِنَّهُ يَأْخُذُهُمْ فِي هَذَا بِمَنْطَقَهُمْ، وَيَخْجُلُهُمْ مِنْ اسْتِقاءِ مَا يَكْرِهُونَ وَنَسْبَتِهِ  
إِلَى اللَّهِ. فَهَلَا اخْتَارُوا مَا يَسْتَحْسِنُونَهُ وَمَا يَسْرُونَ لَهُ فَنْسِبُوهُ إِلَى رَبِّهِمْ، إِنْ كَانُوا لَا بدَ  
فَاعْلَمُينَ؟!<sup>(1)</sup>.

ويتفرع أمر يبيّنه الناس استناداً إلى هذه الآية وهو أنه شاع وذاع أن المرأة في هذه الآية تنشأ في الزينة ونعومة العيش، فيورثها ذلك هشاشة وضعفاً، إذا خوصرت لا تقوى على إقامة دعوى، ولا تقرير حجة، وإذا احتاج الأمر إليها لم تغن غناء الرجل ولم تسد مسلده، تجد ذلك في كتب التفسير.

فهل تعبّر هذه الآية عن رأي القرآن في المرأة؟

لقد وردت الآية الكريمة ﴿أَوْ مَن ينشأ في الحلية وهو في الخصام غير مبين﴾ في سياق الحديث عنمن يتحدثون عن الملائكة و يجعلونهم إناثاً، وهي قضية مثاررة في القرآن الكريم في عدة سور، للكفار فيها موقفان متناقضان، فهم من ناحية ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالأنثىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًا وَهُوَ كَظِيمٌ \* يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءٍ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيْمَسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَذْسِهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

أيمسكه على هون أم يدسه في التراب؟ كما عبر السياق القرآني في سورة النحل، وهم مع ذلك من ناحية أخرى يسمون الملائكة ﴿تَسْمِيهَا الْأُنْثَى﴾<sup>(2)</sup>، ويعتقدون أن لهم الذكر والله الأنثى، وأن الله - سبحانه - اتخذ الملائكة إناثاً وأصفاهم بالبنين؟ خلق الملائكة إناثاً وهم شاهدون؟

وهذا التناقض في معتقداتهم معيب من نواحٍ مختلفة، معيب لأنه إذا كانت الأنثى في زعمهم مما يسوء ويسوّد له وجه المرأة إذا بشر به حتى ليتواري من القوم من سوء ما بشر به، ويكون موقف المرأة حاله إما إن يمسكه على هون، أو يدسه في التراب. إذا كانت الأنثى كذلك في زعمهم فلماذا يجعلون الملائكة الذين هم عباد الرحمن إناثاً ويسموهم تسمية الأنثى؟ فإذا كانوا يوقرون إلههم فلم يجعلون ملائكته من الجنس الذي يرون فيه هذا الرأي؟

وموقفهم معيب إذن لأنه يدل على أنهم اختاروا لأنفسهم ما تبيض له وجوههم واختاروا لربهم ما تسود له وجوههم.

(1) النحل: الآيات 58 - 59.

(2) النجم: الآية 27.

وموقفهم معيب كذلك لأنهم لم يشهدوا خلق الملائكة ومع ذلك قالوا ما قالوا حتى ليسجل القرآن عليهم ذلك: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَّا أَشَهَدُوا لِخَلْقِهِمْ \* سَتَكْتَبُ شَهَادَتَهُمْ وَيُسَأَلُونَ﴾<sup>(1)</sup>.

وموقفهم معيب كذلك لأن هذا الموضوع من السمعيات التي لا يجوز الحديث فيها بالرأي، إذ لا مرجع للمحدثين فيها إلا أن يكون قد نزل فيها كتاب سماوي يستمسكون به، وما داموا ليس معهم هذا الكتاب، فهم يتحدثون في أمر ليس لهم به من علم، إنهم إلا يخرصون ويظلون، وهم في حقيقة الأمر يرددون ما قاله آباءهم من ضلالات لا مرجع لهم فيها إلا أوهام وظنون رددوها أسلافهم، شأن الكافرين يكفرون ويقولون: بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا وإننا على آثارهم مقتدون مهتدون، أو لو كان آباءهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون؟

في سياق هذه القضية وردت الآية الكريمة ﴿أَوَ مَنْ يَنْشأُ فِي الْحَلَلِيَّةِ وَهُوَ فِي الْخَاصِّمَاتِ غَيْرَ مَبِينٍ﴾ وواضح من السياقات العامة لهذه القضية ومن السياق الخاص في سورة الزخرف أن الآية تعبّر عن رأي الكافرين في المرأة لا عن رأي القرآن الكريم فيها، فهي امتداد يبين الفكرة عن المرأة في البطانة الفكرية والنفسية لهؤلاء الذين إذا بشر أحدهم بما ضرب للرحمـن مثلـا ظـل وجهـه مـسودـا وـهـو كـظـيمـ، فـمن بطـانـته الثقـافية أنـ المـرأـة مـخلـوقـ لا يـصلـحـ لـلنـصـرـةـ وـلا يـغـنيـ فـي مـوـاقـفـ الجـدـ والـخـاصـ، لـأنـهـ منـشـأـ فـيـ الـحـلـلـيـّـةـ، وـهـيـ أـسـبـابـ فـاسـدـةـ لـوـأدـ الـبـنـاتـ، يـحـكـيـ الـقـرـآنـ مـوـقـفـهـ وـيـسـوـقـ مـاـ يـتـرـدـدـ فـيـ أـذـهـانـهـ وـأـفـنـدـهـمـ مـنـ الـأـفـكـارـ وـالـمـشـاعـرـ الـتـيـ تمـثـلـ خـلـفـيـةـ فـكـرـيـةـ لـهـذـاـ الـمـوـقـفـ، وـهـوـ مـوـقـفـ عـرـفـنـاـ أـنـهـ لـاـ يـسـتـنـدـ إـلـىـ كـتـابـ يـرـجـعـ إـلـيـهـ، وـلـاـ إـلـىـ مـنـطـقـ سـدـيدـ يـعـتمـدـ عـلـيـهـ.

## المبحث الثالث

### آيات أشكت بسبب تعدد معنى الأداة

- قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾<sup>(1)</sup>.  
يظن بعض المتعلمين أنّ ظاهر قوله: ﴿أَوْ يَزِيدُونَ﴾ يوجب الشك في  
كلام الله، وما يظن ذلك إلا من كان جاهلاً بلغة العرب. غير أنّ العودة إلى كلام  
العرب يوضح المراد: فقوله تعالى: ﴿أَوْ يَزِيدُونَ﴾ (أو) أقوال<sup>(2)</sup>:

1 - (أو) بمعنى (بل) على قول الكوفيين و اختيار الفراء وأبي علي الفارسي  
وابن جني وابن برهان. واستشهدوا بقول جرير:

ماذًا ترى في عيال قد برمت بهم لَمْ أَحْصِ عدَتْهُمْ إِلَّا بعِدَاد  
كانوا ثمانين أو زادوا ثمانية لَوْلَا رجاؤك قد قتلت أولادي  
عن أبي بن كعب\* أنه سأله رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن قوله  
﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ قال: يزيدون عشرون ألفاً<sup>(3)</sup>.

2 - وقال غيره: إنها بمعنى الواو، ومنه قول الشاعر:  
فلما اشتد أمر الحرب فينا وتأملنا رياحها أو رزاماً  
وهذا كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَمْرَ السَّاعَةِ إِلَّا كَلْمَحَ الْبَصَرَ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾<sup>(4)</sup>. وقرأ  
جعفر بن محمد "إلى مائة ألف ويزيدون" بغير همز ف "يزيدون" في موضع رفع

(1) الصافات 147.

(2) تفسير الطبرى ج 21 / ص 115، وتفسير القرطبي ج 15 / ص 132، الإنصال فى مسائل  
الخلاف 2 / 481.

(3) تفسير الطبرى ج 21.

(4) النحل 77.

بأنه خبر مبتدأ محذوف أي وهم يزيدون<sup>(1)</sup>.

وذهب القرطبي إلى أنها بمعنى الواو كما في قوله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ﴾<sup>(2)</sup>.

قيل هي بمعنى الواو؛ أي ما لم تمسوهن ولم تفرضوا لهن. ويعتبر هذا بأنه تعالى عطف عليها بعد ذلك المفروض لها فقال: ﴿وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمُ لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾<sup>(3)</sup>، فلو كان الأول لبيان طلاق المفروض لها قبل المسيسين لما كرره، ومثله قوله تعالى: ﴿وَلَا نُطْعِنَ مِنْهُمْ أَئِمَّاً أَوْ كُفُورًا﴾<sup>(4)</sup> أي وكفورا. وما كان مثله.<sup>(5)</sup>.

قال النحاس: ولا يصح هذان القولان عند البصريين، وأنكروا كون (أو) بمعنى بل وبمعنى الواو، لأن بل للإضراب عن الأول والإيجاب لما بعده وتعالى الله عزّ وجل عن ذلك، أو خروج من شيء إلى شيء وليس هذا موضع ذلك، والواو معناه خلاف معنى (أو) فلو كان أحدهما بمعنى الآخر لبطلت المعاني، ولو جاز ذلك لكان وأرسلناه إلى أكثر من مائتي ألف أخصر.

3 - وقال الزجاج: (أو) هاهنا على أصله، ومعناه: أو يزيدون على تقديركم وظنكم، كالرجل يرى قوماً فيقول: هؤلاء ألف أو يزيدون، فالشك على تقدير المخلوقين. فالشك بالنسبة إلى المخاطبين أي أن الرأي يشك عند رؤيتهم، والإبهام بالنسبة إلى الله تعالى أبهم أمرهم والإباحة أي أن الناظر إليهم يباح له أن يحذرهم بهذا القدر وكذا التخيير أي هو مخير بين أن يحذرهم كذا أو كذا، والإضراب ومعنى الواو وأوضاعه.

(1) المحتسب في تبيين وجوه شواد القراءات والإيضاح عنها لأبي الفتح عثمان بن جنى، 1420هـ - 1999م، وزارة الأوقاف - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، 2 / 225.

(2) البقرة الآية 236.

(3) البقرة: 237.

(4) الإنسان 24.

(5) تفسير القرطبي ح 3 ص 199 - 200.

وقال المبرد: المعنى وأرسلناه إلى جماعة لورأيتواهم لقلمهم هم مائة ألف أو أكثر، وإنما خطب العباد على ما يعرفون.

وقال ابن عاشور: وتأملوا هذه الآية بأن (أو) للتخيير والمعنى إذا رأهم الرائي تخيير بين أن يقول: هم مائة ألف أو يقول: يزيدون<sup>(١)</sup>.

وهذا ما ذهب إليه مجموعة من العلماء منهم الرازي<sup>(٢)</sup>، والبغوي<sup>(٣)</sup>.

ويبدو أن القول بأنها بمعنى (الواو) قول فيه وجه لورود القراءة به كما مر، وهو لا ينافق القول الثاني: إنها بمعنى (أو)، ويمكن أن يكون التعبير (و يزيدون) على قراءة جعفر أيضاً من جهة الرائي، وكأن بعض الرائين يقولون: ويزيدون.

(١) التحرير والتنوير ج 1 / ص 3594.

(٢) مفاتيح الغيب ج 26 / ص 358.

(٣) تفسير البغوي ج 7 / ص 61.

## الخاتمة

هذه الدراسة التطبيقية في نصوص القرآن الكريم التي اعتمدت على الاستبيان والإحصاء تمخضت بنتائج ذات أهمية منها:

- 1 أنَّ بعض نصوص التنزيل تعرضت لتأويل يخالف دلالة النص؛ لهوئِي في النفس؛ أو تقرباً من سلطان؛ وذلك لأنَّها اقتطعت عن سياق النص، فأصبح الاعتماد على السياق أمراً ضرورياً في معرفة معاني النصوص وتأوילها تأويلاً صحيحاً يتوافق مع الدلالة الشرعية المنوطة بها.
- 2 أنَّ بعض التأويل غير السليم الذي شاع في ثقافة بعض المسلمين شارك في ترسيخه ما قال به بعض المفسرين، أو ما نقلوه من الإسرائييليات، ما كان ينبغي أن ينقلوه، أو يقولوا به.
- 3 بعض هذه النصوص قد ساء فهمه أو صُعب بسبب المشترك اللغظي، أو أمر بلامغى أو نحوه جهلَه كثير من المسلمين، وهذا يدلُّ على هجرهم لكتاب الله، وعدم عنايتهم به، وجهلهم بلغته، وإذا قرؤوه فالقراءة سطحية لا علاقة لها بالتدبر المأمور به.

### النوصيات:

- أ - نشر مثل هذه الدراسات بأكبر قدر ممكن بين أوساط المسلمين لترسيخ ثقافة سليمة توافق دلالة النصوص، ومقاصد الشريعة، وإزالة الأوهام والتحريف الذي ساد مجتمعاتنا.
- ب - جعل مثل هذه البحوث مادة قي مقررات علمي (القرآن والتفسير)، كأن يكون العنوان (الخطاب القرآني وأفهام المسلمين) وما شابه ذلك.



## المصادر

- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير لجابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر أبو بكر الجزائري، الطبعة الخامسة، 1424هـ/2003م، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين لمحمد بن أبي بكر أيوب الزرعبي أبو عبد الله، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، طبعة 1973، دار الجيل - بيروت.
- البداية والنهاية لابن كثير، (بيروت: مكتبة المعارف، د. ط. ت.
- الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الأنباري بتحقيق محمد محى الدين عبد الحميد ط 4، 1961، دار إحياء التراث، مصر.
- البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (745هـ) ط 2، 1990، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- بذل الماعون في فضل الطاعون لابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، حققه وخرج أحاديثه أبو إبراهيم كيلاني محمد خليفة، الطبعة الأولى 1413هـ - 1983م دار الكتب الأثرية.
- برهان الشرع في إثبات المس والصرع: علي بن حسين بن علي بن عبد الحميد، المكتبة المكية ودار ابن حزم، الطبعة الأولى 1417هـ - 1996م.
- البرهان في علوم القرآن، محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي أبو عبدالله، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، 1391، دار المعرفة - بيروت.
- التحرير والتنوير لابن عاشور، 1984، الدار التونسية للنشر تونس.
- التسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الكلبي، محمد بن أحمد، الطبعة الثانية 1393هـ - 1973م، دار الكتاب العربي، بيروت.

- تصويبات في فهم بعض الآيات، للدكتور صلاح عبد الفتاح الخالدي، دار القلم، دمشق.
- تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي (700 - 774 هـ)، تحقيق سامي بن محمد سلامة، الطبعة الثانية 1420هـ - 1999 م، دار طيبة للنشر والتوزيع.
- التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع لأبي الحسين محمد بن أحمد بن عبدالرحمن الماطري الشافعي، تحقيق محمد زاهد بن الحسن الكوثر، الطبعة الثانية، 1977، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة.
- التوفيق على مهامات التعريف لمحمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، الطبعة الأولى، 1410هـ، دار الفكر المعاصر، دار الفكر - بيروت، دمشق.
- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ط 1966م، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول لابن الأثير الجزي، المبارك بن محمد أبو السعادات، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، 1392هـ - 1972 م مكتبة الحلوانى ومكتبة دار البيان.
- الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، دار الجيل بيروت، ودار الأفاق الجديدة - بيروت.
- جامع البيان في تأويل القرآن لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبرى (310هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر، الطبعة: الأولى، 1420هـ - 2000 م، مؤسسة الرسالة.
- الجامع الصحيح المختصر لمحمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري الجعفى، تحقيق: د. مصطفى ديب البغـا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة، جامعة دمشق، الطبعة الثالثة، 1407هـ - 1987، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت.

- دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب لمحمد الأمين الشنقيطي.
- الدر المنثور لعبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي، دار الفكر - بيروت.
- الدر المصنون في علوم الكتاب المكتنون للسميين الحلي، تحقيق د. أحمد الخراط، ط1، 1991، دار القلم، دمشق.
- دقائق التفسير الجامع لتفسير ابن تيمية (مختارات) لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس، تحقيق د. محمد السيد الجليند، الطبعة الثانية، 1404، مؤسسة علوم القرآن - دمشق.
- الزاهر في معاني كلمات الناس لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، الطبعة الأولى، 1412 هـ - 1992، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- سنن البيهقي الكبرى لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبس بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبعة 1414 - 1994، مكتبة دار البارز، مكة المكرمة.
- سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي، بيروت.
- السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، مؤلف الجوهر النقي: علاء الدين علي بن عثمان المارداني الشهير بابن التركماني، الطبعة: الأولى - 1344 هـ، مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد.
- سنن ابن ماجه لمحمد بن يزيد أبي عبد الله القزويني، تعليق محمد فؤاد عبد الباقي والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها، دار الفكر - بيروت.
- زاد المسير في علم التفسير لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، الطبعة الثالثة، المكتب الإسلامي - بيروت.
- سنن الترمذى (الجامع الصحيح سنن الترمذى) لمحمد بن عيسى

- أبي عيسى الترمذى السلمى، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين، دار إحياء التراث العربى، بيروت.
- شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليق، لابن قيم الجوزية (محمد بن أبي بكر أيوب الزرعى)، تحقيق: محمد بدر الدين أبو فراس النساني الحلبي، 1398 - 1978، دار الفكر - بيروت.
- الصاحبى فى فقه اللغة العربية لأبى الحسين أحمدى بن فارس (ت 395 هـ) تحقيق السيد أحمد صقر، مطبعة عيسى البابى الحلبي، القاهرة.
- صحيح ابن حبان لمحمد بن حبان بن أحمدى أبى حاتم التميمي البستى، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية، 1414 - 1993، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- (ضوابط فى فهم النص) د. عبد الكري姆 حامدى، كتاب الأمة الصادر من وزارة الأوقاف القطرية العدد 108، السنة الخامسة والعشرون.
- الفروق اللغوية لأبى هلال العسكرى، تحقيق عماد زكى، المكتبة التوفيقية، القاهرة.
- فتح البارى شرح صحيح البخارى لابن حجر (أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلانى الشافعى)، دار المعرفة - بيروت.
- فتح البارى شرح صحيح البخارى لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلانى الشافعى، تحقيق أحمدى بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلانى الشافعى، دار المعرفة، بيروت.
- كنز العمل في سنن الأقوال والأفعال لعلاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري (المتوفى 975هـ) تحقيق بكري حيانى، وصفوة السقا، الطبعة الخامسة، 1401هـ/1981م، مؤسسة الرسالة.
- في ظلال القرآن لسيد قطب، ط11، 1985 دار الشروق القاهرة.
- كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي لعبد العزيز بن أحمدى بن محمد، علاء الدين البخارى (المتوفى: 730هـ)، تحقيق عبد الله محمود محمد عمر، الطبعة الأولى 1418هـ/1997م، دار الكتب العلمية، بيروت.

- الكشاف عن حقائق التنزيل، محمود الزمخشري ط 1، 1417هـ، دار إحياء التراث، بيروت.
- لسان العرب لجمال الدين بن منظور المصري، دار صادر، بيروت.
- المعجم الأوسط لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، 1415هـ، دار الحرمين - القاهرة.
- المعجم الكبير لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الطبعة الثانية، 1404 هـ - 1983، مكتبة العلوم والحكم - الموصل.
- معاني القرآن وإعرابه، الزجاج: ط 1، 1408هـ، عالم الكتب، بيروت.
- معاالم التنزيل لمحييي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي [المتوفى 516 هـ]، حفظه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر، وعثمان جمعة ضميرية، وسلام الحرشن، الطبعة: الرابعة، 1417 هـ - 1997 م، دار طيبة للنشر والتوزيع.
- مدارك التنزيل وحقائق التأویل النسفي، عبد الله بن أحمد بن محمود، 1402هـ - 1982م، دار الكتاب اللبناني - بيروت.
- مذاهب الإسلاميين، عبد الرحمن بدوي، ط 2، سنة 1982م، دار العلم للملايين، بيروت.
- المرجعية العليا في الإسلام للقرآن الكريم والسنة، د. يوسف القرضاوي، الطبعة الأولى 1414هـ، 1993م، مؤسسة الرسالة.
- المستدرک على الصحيحين لمحمد بن عبد الله أبي عبد الله الحاکم النيسابوري، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت.
- مستند إسحاق بن راهويه لإسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي، تحقيق د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، الطبعة الأولى، 1412 -

- 1991 م مكتبة الإيمان - المدينة المنورة.
- مستند الشهاب لمحمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله القضاوي، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية، 1407 - 1986 مؤسسة الرسالة، بيروت.
  - مستند أبي يعلى لأحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي، تحقيق حسين سليم أسد، الطبعة الأولى، 1404 - 1984 دار المأمون للتراث - دمشق.
  - مصنف ابن أبي شيبة المصنف في الأحاديث والآثار لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي، تحقيق كمال يوسف الحوت، الطبعة الأولى، 1409، مكتبة الرشد - الرياض.
  - المصنف في الأحاديث والآثار لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي تحقيق: كمال يوسف الحوت، الطبعة الأولى، 1409، مكتبة الرشد - الرياض.
  - معاني القرآن وإعرابه للزجاج، إبراهيم بن السرى أبو إسحاق:، شرح وتحقيق د: عبد الجليل عبده شلبي، الطبعة الأولى 1408هـ - 1988م، عالم الكتب، بيروت.
  - المستند، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله، دار الفكر العربي.
  - المعجم الكبير لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق حمدي بن عبدا لمجيد السلفي، الطبعة الثانية، 1404 - 1983، مكتبة العلوم والحكم - الموصل.
  - المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج لأبي زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، الطبعة الثانية، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
  - المواقفات في أصول الفقه لإبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي الشاطبي، تحقيق عبد الله دراز، دار المعرفة - بيروت.
  - معاني القرآن للأخفش، تحقيق عبد الأمير محمد أمين الورد، ط1، 1985،

- عالٰم الكتب، بيروت.
- معالٰم التنزيل في التفسير والتأوٰل، للحسن بن مسعود البغوي، 1985، دار الفكر، بيروت.
  - معانٰي القرآن للفراء، تحقيق أحمد يوسف نجاتي، محمد علي النجار، دار السرور.
  - معانٰي القرآن وإعرابه للزجاج، تحقيق عبد الجليل شلبي، ط١، 1994، دار الحديث بالقاهرة.
  - مفاتح الغيب للرازي محمد بن عمر القرشي (606 هـ)، الطبعة البهية مصر.
  - مغني اللبيب عن كتب الأعاريٰب لابن هشام، تحقيق سعيد الأفغاني. ط١، 1998، دار الفكر، بيروت.
  - المقتضب للمبرد، تحقيق محمد عبد الخالق عصيّمة، عالٰم الكتب، بيروت.
  - نظم الدرر في تناسب الآيات والسور لبرهان الدين إبراهيم بن عمر للبقاعي، طبعة صورتها وزارة الأوقاف في قطر 1994م عن طبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد 1975م.
  - النكت والعيون، للماوردي، علي بن محمد حبيب أبو الحسن، مراجعة وتعليق السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الطبعة الأولى 1412هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.
  - النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، تحقيق طاهر أحمد الزواوي ومحمد محمد الطناحي، دار إحياء الكتب العربية - القاهرة.

#### الدوريات:

- أسلوب الشرط بين الصناعة والمعنى، مجلة جامعة تعز - اليمن، العدد الحادي عشر، لسنة 2008م.

## المؤلف



الدكتور أيوب جرجيس العطية

- من مواليد (جلولاء - العراق) ١٩٦٣ م.
  - حاصل على شهادة الدكتوراه في اللغويات - نحو وصرف - عام ٢٠٠٢ م.
  - باحث نشط في الدراسات القرآنية واللغوية.

له عدّة مؤلفات، منها:

- اختيارات أبي حيأن النحوية في (ارتفاع الضرب من لسان العرب).
  - أعمال المطاؤعة واستعمالاتها في القرآن الكريم.
  - الأخطاء الشائعة والتشقيق اللغوي.
  - اللغة العربية تتحققها ومهارات.
  - قضايا لغوية بين الافتراضات النحوية والواقع اللغوي.
  - الأسلوبية رؤى وأفهان.

البريد الإلكتروني  
grgees19@yahoo.com



أسنثها في قلب بيروت سنة 1971 بيروت - لبنان  
Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon  
Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

<b>العنوان:</b> 11 بروت - لبنان	+961 5 804810/11
<b>العنوان:</b> زيتون الحاص - بروت - لبنان	+961 5 804813

e-mail: sales@al-ilmiyah.com

DKI www.al-ilmiah.com

[www.al-limiyah.com](http://www.al-limiyah.com)

10. The following table shows the number of hours worked by 1000 workers in a certain industry.

*Journal of Health Politics, Policy and Law*, Vol. 28, No. 4, December 2003  
DOI 10.1215/03616878-28-4 © 2003 by The University of Chicago

www.ijerpi.org

1000-10000 mg/m<sup>3</sup>

[View Details](#)

١١٠٧ ٢٢٣٠ يلاخ الطاح - سوق فـ لـ كـ عـ +٩٦١ ٥ ٨٠٤٨١٣  
 e-mail: sales@al-ilmiyah.com info@al-ilmiyah.com  
**DKI** www.al-ilmiyah.com دار الكتب العالمية  
 Dar Al-Kotob Al-ilmiyah



دار الكتب العلمية  
Dar Al-Kotob Al-Ilimiyah

00000  
906

0-7439-1515-1

ISBN 978-2-744

Dar Al-Kotob Al-Ummiyah